

Distr.: General
27 April 2022
Arabic
Original: English



الدورة السابعة والسبعون

البندان 139 و 140 من القائمة الأولية*

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023

تخطيط البرامج

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023

الجزء السادس

حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية

الباب 24

حقوق الإنسان

البرنامج 20

حقوق الإنسان

المحتويات

الصفحة

3	أولا - مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
3	تصدير
4	ألف - الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023 والأداء البرنامجي لعام 2021**
4	التوجه العام

* A/77/50.

** تمشيا مع الفقرة 11 من القرار 266/72 ألف، يقدم الجزء الذي يتكون من الخطة البرنامجية والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق إلى الجمعية العامة كي تنتظر فيه.



الرجاء إعادة استعمال الورق

270522 160522 22-06318 (A)



19	برنامج العمل
19	البرنامج الفرعي 1، تعميم مراعاة حقوق الإنسان، والحق في التنمية، والبحث والتحليل
19	البرنامج الفرعي 1 (أ)، تعميم مراعاة حقوق الإنسان
24	البرنامج الفرعي 1 (ب)، الحق في التنمية
29	البرنامج الفرعي 1 (ج)، البحث والتحليل
34	البرنامج الفرعي 2، دعم الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان
41	البرنامج الفرعي 3، الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية
47	البرنامج الفرعي 4، دعم مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته
53	باء - الاحتياجات المقترحة من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف لعام 2023*** .
53	لمحة عامة
65	أجهزة تقرير السياسات
69	التوجيه التنفيذي والإدارة
72	برنامج العمل
72	البرنامج الفرعي 1، تعميم مراعاة حقوق الإنسان، والحق في التنمية، والبحث والتحليل
73	البرنامج الفرعي 2، دعم الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان
74	البرنامج الفرعي 3، الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية
76	البرنامج الفرعي 4، دعم مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته
78	الدعم البرنامجي
80	ثانيا - اللجنة المعنية بالمفقودين في قبرص***
	المرفقات
82	الأول - الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لعام 2023
83	الثاني - موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ التوصيات ذات الصلة الصادرة عن الهيئات الاستشارية والرقابية
84	الثالث - موجز عام للموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

*** تمشيا مع الفقرة 11 من القرار 266/72 ألف، يُقدّم الجزء الذي يتكون من الاحتياجات من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية إلى الجمعية العامة كي تنظر فيه.

أولا - مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

تصدير

أنشأت الجمعية العامة منصب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان لقيادة الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان للجميع. والتحديات العالمية التي نواجهها اليوم تعطي زخما جديدا للحاجة الملحة لتنفيذ هذه الولاية تنفيذًا كاملاً.

وفي عام 2023، ستواصل مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان التزامها بتنفيذ برنامجها، بالتعاون مع الدول الأعضاء وشركاء الأمم المتحدة والجهات الفاعلة الأخرى. وسيتم الوفاء بهذا الالتزام من خلال تعميم مراعاة حقوق الإنسان في جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة، والنهوض بالحقوق في التنمية، ودعم هيئات معاهدات حقوق الإنسان، وتوفير الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية، ودعم مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته. ولن تقتصر الآثار المشتركة لجهودنا على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها بمزيد من الفعالية فحسب، بل ستؤدي أيضاً إلى الدفع قدماً بالكرامة الإنسانية والعدالة والرفق الاجتماعي ورفع مستوى الحياة، على النحو الموعود به في ميثاق الأمم المتحدة.

وسيهدف جزء كبير من هذا العمل إلى توفير حلول لتحديات اليوم الأكثر إلحاحاً، بما في ذلك النزاعات المسلحة التي ما زالت تؤثر سلباً على التمتع بحقوق الإنسان، وجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) العالمية التي ما زالت تكشف عن الآثار السلبية لأوجه عدم المساواة المستمرة والواسعة الانتشار، وتقوض تصميم الدول الأعضاء والأمم المتحدة على تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030. وستعزز المفوضية التزامها بالتعجيل بإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولا سيما بالعمل مع الشركاء لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وبقيامنا بذلك، سنسهم بقوة في ضمان عدم تخلف أحد عن الركب وإبلاء حقوق الإنسان مزيداً من الاهتمام في مواجهة تغير المناخ.

وسيشكل إنهاء التمييز العنصري هدفاً رئيسياً آخر لعملاً في عام 2023. وإلى جانب دعم سلسلة الولايات التشريعية المنشأة لتحقيق هذه الغاية، ولا سيما العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، ستقود المفوضية الجهود العالمية الرامية إلى تحقيق تغيير تحويلي من أجل العدالة العرقية والمساواة. وسنسترشد بقرارات الهيئات الحكومية الدولية والحاجة إلى دعم الدول الأعضاء لتنفيذ توصيات آليات حقوق الإنسان. وكما هو الحال في جميع جوانب عملنا، سنواصل إيلاء الأولوية القصوى لحماية الضحايا.

ولن نتحرج المفوضية عن تصميمها على توفير ما يلزم من قيادة وخبرة والتزام للوفاء بوعدها لحقوق الإنسان بالكامل.

(توقيع) ميشيل باشليت

مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

ألف - الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023 والأداء البرنامجي لعام 2021

التوجه العام

الولايات والمعلومات الأساسية

1-24 يضطلع برنامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بالمسؤولية عن تعزيز جميع حقوق الإنسان للناس كافة وحمايتهم والتمتع بها وإعمالها إعمالاً كاملاً. وتُستمد الولاية من الأولويات المترسخة في ميثاق الأمم المتحدة؛ والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان؛ وإعلان وبرنامج عمل فيينا، بما في ذلك مبادئه وتوصياته التي اعتمدها المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان وأقرتها الجمعية العامة لاحقاً في قرارها 121/48؛ وقرار الجمعية 141/48 الذي أنشئ بموجبه منصب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان؛ والوثائق الختامية للمؤتمرات ومؤتمرات القمة ذات الصلة التي تعقدها الأمم المتحدة، بما في ذلك، على وجه الخصوص، قرار الجمعية العامة 1/70 المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"؛ وسائر قرارات الجمعية العامة ومقرراتها. وبالإضافة إلى القانون الدولي لحقوق الإنسان، سيسترشد البرنامج أيضاً بالقانون الدولي الإنساني، حسب الاقتضاء.

2-24 ويسترشد هذا البرنامج بمبادئ العالمية والموضوعية والحياد وعدم التجزئة واللاانتقائية في إزالة العقبات التي تعترض سبيل الأعمال الكامل لجميع حقوق الإنسان والحيلولة دون استمرار انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك التعاون مع الأطراف ذات الصلة. ويضطلع البرنامج بدور في دعم الدول الأعضاء لدى تنفيذها خطة عام 2030 وجعل التنمية عادلة ومستدامة وملبية لحاجات الناس، وفي مجال منع نشوب النزاعات وتسويتها.

3-24 وتدير هذا البرنامج المفوضة السامية، وهي المكلفة بالمسؤولية الرئيسية عن أنشطة حقوق الإنسان التي تضطلع بها المنظمة، بتوجيه من الأمين العام وتحت سلطته، وضمن الإطار الشامل لاختصاصات وسلطات ومقررات الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان. وتعمل مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بمثابة هيكل الدعم المركزي للبرنامج.

الاستراتيجية والعوامل الخارجية لعام 2023

4-24 في سياق عالمي يتأثر بآثار جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) والتهديدات الأخرى التي تحول دون تمتع الناس كافة بحقوق الإنسان، سيواصل البرنامج تنفيذ برنامج عمل واسع النطاق لدعم آليات حقوق الإنسان ولمساعدة الدول في جميع المناطق في جهودها الرامية إلى الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان وتنفيذها. وسيستمر تقديم المزيد من الدعم والتعاون في المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، من خلال أطر عمل ثنائية متفق عليها. وسيُشدد على أهمية حقوق الإنسان في جداول الأعمال الدولية والوطنية؛ ومكافحة الفقر والتصدي للتمييز على جميع الأسس، بما فيها العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين؛ والنهوض بحقوق الطفل والمرأة؛ والتوعية بحقوق الإنسان على جميع مستويات التعليم؛ وتلبية حاجة الضعفاء للحماية؛ ومعالجة الحالات التي تثير القلق دولياً، ولا سيما الانتهاكات الجسيمة والمنهجية لحقوق الإنسان، التي يحددها مجلس حقوق الإنسان وغيره من أجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة.

5-24 وسيواصل البرنامج التعاون مع الدول الأعضاء وجميع الجهات الفاعلة ذات الصلة لمساعدتها في جهودها الرامية إلى إعمال حقوق الإنسان، من خلال تقديم المساعدة التقنية، ودعم الآليات، وحيثما أمكن إنشاء وجود ميداني. فعلى وجه الخصوص، سيواصل البرنامج تقديم الدعم والمشورة إلى آلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (البرنامجان الفرعيان 2 و 4)، وإدماج جميع حقوق الإنسان في مجالات عمل منظومة الأمم المتحدة (البرنامج الفرعي 1 (أ))، والإسهام في الأعمال الفعلية للحق في التنمية

(البرنامج الفرعي 1 (ب))، وزيادة المعرفة بحقوق الإنسان والوعي بها وفهمها (البرنامج الفرعي 1 (ج))، وتعزيز القدرات، بسبل منها تقديم المساعدة إلى الدول التي تطلبها (البرنامج الفرعي 3).

24-6 وفي سياق خطة عام 2030، اعتمدت الدول الأعضاء خطة مفصلة للقضاء على الفقر وتحقيق نظام دولي أكثر إنصافاً. وتشكل أهداف التنمية المستدامة فرصة للبرنامج لزيادة المشاركة، في حدود ولايته، لأن "عدم ترك أي أحد خلف الركب" هو في صميم عمل البرنامج الرامي إلى مكافحة التمييز وعدم المساواة، اللذين يشكلان سببين جذريين للإقصاء. وسيدعم البرنامج البلدان في تنفيذ الأهداف من خلال شراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين، على نحو ما تعززه خطة عام 2030.

24-7 وسيقدم دعم تنظيمي معزز وموحد إلى مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته، بما فيها الاستعراض الدوري الشامل والإجراءات الخاصة واللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان وإجراءات تقديم الشكاوى، وغير ذلك من أجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة. وسيواصل تقديم الخدمات والدعم والمشورة إلى هيئات معاهدات الأمم المتحدة.

24-8 وبالنسبة لعام 2023، ستدعم المنجزات المستهدفة المقررة للبرنامج استمرار الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى إدارة جائحة كوفيد-19 والتعافي منها. وتشمل هذه المنجزات المستهدفة والأنشطة المقررة تقديم المشورة والتعاون التقني وبناء القدرات لمواجهة الجائحة وجهود التعافي منها. وترد في إطار جميع البرامج الفرعية أمثلة محددة عن هذه المنجزات المستهدفة والأنشطة المقررة.

24-9 وتجسداً لأهمية التحسين المستمر وتلبية احتياجات الدول الأعضاء وطلباتها، تواصل الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023 مراعاة الدروس المستفادة والممارسات الفضلى المتعلقة بتعديل وتكييف البرنامج على ضوء جائحة كوفيد-19. ومن الأمثلة عن الدروس المستفادة وأفضل الممارسات المتبعة، فيما يتعلق بجميع البرامج الفرعية، التحول إلى عقد اجتماعات وإحاطات ومشاورات وأنشطة تدريبية افتراضية أو، عند الإمكان، عندها في شكل مختلط يتضمن شفا افتراضياً وآخر حضورياً، باعتبار ذلك يندرج ضمن التدابير التخفيفية المشتركة بين جميع البرامج الفرعية. وأدت في بعض الأحيان هذه النهج البديلة القائمة على التفاعل عن بعد إلى زيادة عدد المشاركين، وأصبحت القيود المرتبطة بها أكثر وضوحاً مع مرور الوقت. وفي الوقت نفسه، يفترض أن تكون تلك الظروف التشغيلية قد تحسنت وتسمح بتنفيذ الولايات من خلال النهج المستقرة من قبل. وأي تعديلات مدخلة على المنجزات المستهدفة المقررة ستجري وفقاً للأهداف والاستراتيجيات والولايات وسيلبلغ عنها ضمن المعلومات المتعلقة بالأداء البرنامجي.

24-10 وفيما يخص التعاون مع الكيانات الأخرى على الصعد العالمي والإقليمي والوطني، ستواصل المفوضية التعاون مع طائفة واسعة من الجهات صاحبة المصلحة، ومع المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية. وستواصل أيضاً تقديم المساعدة إلى ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان من خلال إدارة عمل صناديق المساعدة الإنسانية التي تقدم مساعدة مالية لخدمات الدعم، من قبيل إعادة تأهيل ضحايا التعذيب والرق وجبر ما لحق بهم من ضرر.

24-11 وفيما يتعلق بالتنسيق والاتصال بين الوكالات، ستواصل المفوضية التفاعل من خلال مشاركة كبار الموظفين في الاجتماعات وفرق العمل المشتركة بين الوكالات وفي الميدان من خلال التعاون مع أفرقة الأمم المتحدة القطرية. وستواصل المفوضية التعاون مع البعثات التي لديها عنصر لحقوق الإنسان مدعوم من إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام بالأمانة العامة، وكذلك مع مكتب دعم السلام. وستتعاون أيضاً مع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في حالات الأزمات. وبغية إسداء المشورة لعمليات التعافي من كوفيد-19 بالاستناد إلى التعاون فيما بين وكالات الأمم المتحدة على الصعيدين العالمي والوطني، سيواصل البرنامج أيضاً تعاونه مع هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والبنك الدولي ومنظمة الصحة العالمية.

24-12 وفيما يتعلق بالعوامل الخارجية، تستند الخطة الشاملة لعام 2023 إلى افتراضات التخطيط التالية:

(أ) توافر الإرادة السياسية لدى الدول للعمل مع البرنامج؛

(ب) مواصلة توفير الموارد الخارجة عن الميزانية للبرنامج.

24-13 ويراعي البرنامج المنظور الجنساني في أنشطته التنفيذية ومنجزاته المستهدفة ونتائجه، حسب الاقتضاء. فعلى سبيل المثال، في البرنامج الفرعي 1، تشمل المنجزات المستهدفة المنشورات، التي تدمج منظورا جنسانيا و/أو تركز بشكل محدد على المسائل المتصلة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وسينفذ البرنامج الفرعي 2 أنشطة بناء القدرات دعما لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وسيقدم البرنامج الفرعي 3 المشورة الفنية بشأن المسائل المتصلة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وبتحديات حقوق الإنسان في سياق العمليات الإنسانية. وفي إطار البرنامج الفرعي 4، ينعكس منظور جنساني من خلال تقديم الخدمات للفريق العامل المعني بالتمييز ضد النساء والفتيات.

24-14 وتمشيا مع استراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة، ستدرج المفوضية إدماج الإعاقة ضمن أنشطتها التنفيذية ومنجزاتها المستهدفة ونتائجها، حسب الاقتضاء. وعلى سبيل المثال، سيقدم البرنامج الفرعي 1 مشورة الخبراء بشأن وضع معايير لتعزيز القدرات الوطنية في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها من حيث صلتها بالأشخاص ذوي الإعاقة. وسيروج البرنامج الفرعي 2 لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في سياق النظام الدولي لحقوق الإنسان من خلال إحاطات إعلامية، وبناء القدرات، والتحليل القانوني. وسيواصل البرنامج الفرعي 4 زيادة إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مجلس حقوق الإنسان.

الأداء البرنامجي في عام 2021

أثر الجائحة

24-15 خلف استمرار جائحة كوفيد-19 حتى عام 2021 تأثيرا على تنفيذ الولايات، ولا سيما الأنشطة المتصلة بإعداد وثائق الهيئات التداولية وتقديم الخدمات الفنية للاجتماعات. ففي بداية عام 2021، عقدت هيئات معاهدات حقوق الإنسان دوراتها عن بعد. واستأنفت اللجان دوراتها بالحضور الشخصي اعتبارا من أيلول/سبتمبر 2021، مع الإبقاء على بعض الدورات في شكل مختلط، مما يسمح بمشاركة الدول الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين عن بعد. وكان عدد الاستعراضات القطرية أقل بكثير مقارنة بما قبل الجائحة. ونتيجة لذلك، استمر تراكم تقارير الدول الأطراف، إذ بلغ عدد التقارير التي لم يُنظر فيها بعد 443 تقريرا. وتمكنت المفوضية من عقد دورات لمجلس حقوق الإنسان في شكل مختلط. وكان عدد المشاورات والمناسبات المعقودة في شكل افتراضي، وهي فعاليات عادة ما تُعقد بالتوازي مع دورات مجلس حقوق الإنسان، أقل بكثير مقارنة بسنوات ما قبل الجائحة. وأثر استمرار تعليق السفر الدولي على البعثات والزيارات القطرية المقررة للمقررين الخاصين وهيئات المعاهدات وبعثات تقصي الحقائق التابعة للجان التحقيق. وأخيرا، تأثرت الأنشطة الافتراضية لجميع البرامج الفرعية مع العديد من الشركاء، من قبيل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بسبب افتقار الشركاء للتكنولوجيات الملائمة أو لما يكفي من سعة نطاق الإنترنت أو للقدرة على الحصول على الكهرباء دون انقطاع.

24-16 وبالإضافة إلى ذلك، من أجل دعم الدول الأعضاء بخصوص المسائل المتصلة بجائحة كوفيد-19، ضمن النطاق العام للأهداف، وفرت جميع البرامج الفرعية المشورة في مجال السياسات، والتوجيه، وجمع ونشر البيانات والمعلومات المتعلقة بجائحة كوفيد-19 وحقوق الإنسان. وعلى وجه الخصوص، قدم البرنامج إسهامات هامة لتعزيز معايير حقوق الإنسان في تدابير الاستجابة التي اتخذتها الدول من أجل التعافي من الجائحة على نحو فعال وشامل للجميع، وذلك بوسائل منها المذكرات التوجيهية المواضيعية والأنشطة الدعوية والتعاون التقني وتبادل الخبرات، بالتعاون الوثيق مع الكيانات الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني والجهات الفاعلة في الأمم المتحدة، لتعزيز قدرات الشركاء المحليين.

الولايات التشريعية

17-24 ترد في القائمة أدناه جميع الولايات المسندة إلى البرنامج.

قرارات الجمعية العامة

135/47	إعلان بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية أو إلى أقليات دينية ولغوية	123/74؛ 140/72؛ 130/76	الأشخاص المصابون بالمهق
121/48	المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان	127/74؛ 149/72؛ 141/76	العنف ضد العاملات المهاجرات
141/48	المفوض السامي لتعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها	159/74؛ 170/72؛ 162/76	حقوق الإنسان والتنوع الثقافي
2/55	إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية		
266/56	التفويض والمتابعة الشاملان للمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب	164/76؛ 171/72	تعزيز إجراءات الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان بتعزيز التعاون الدولي وأهمية اللانتمائية والحياد والموضوعية
269/58؛ 300/57	تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات	141/74؛ 178/72؛ 153/76	حق الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي
1/60	الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005	160/74؛ 182/72؛ 167/76	توفير الحماية والمساعدة للمشردين داخليا
159/61	تكوين ملاك موظفي مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان	155/73؛ 245/72؛ 147/76؛ 133/74	حقوق الطفل
166/61	تشجيع إجراء حوار منصف وقائم على الاحترام المتبادل بشأن حقوق الإنسان	168/75؛ 156/73؛ 148/76	حقوق الشعوب الأصلية
134/62	القضاء على الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي بجميع مظاهرها، بما في ذلك في حالات الصراع وما يتصل بها من حالات	169/75؛ 157/73؛ 149/76	محاربة تمجيد النازية والنازية الجديدة والممارسات الأخرى التي تساهم في إثارة الأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب
1/65	الوفاء بالوعد: متحدون لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية	171/75؛ 159/73؛ 151/76	استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير
312/65	الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالشباب: الحوار والتفاهم	180/75؛ 168/73؛ 159/76	تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان
3/66	متحدون للقضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب	178/75؛ 169/73؛ 165/76	إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف
288/66	المستقبل الذي نصبو إليه	132/74	تقرير مجلس حقوق الإنسان
1/67	إعلان الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي	143/74	التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
144/67	تكثيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة	144/74	تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري: إمكانية الوصول
134/68	متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيوخوخة	147/74؛ 169/76	الإرهاب وحقوق الإنسان
165/68	الحق في معرفة الحقيقة	172/76؛ 148/74	حماية المهاجرين
181/68	تعزيز الإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالميا: حماية المدافعات عن حقوق الإنسان	179/75؛ 149/74؛ 166/76	الحق في الغذاء
1/70	تحويل عالما: خطة التنمية المستدامة لعام 2030	161/75	تكثيف الجهود الرامية إلى منع العنف ضد النساء والفتيات بجميع أشكاله والقضاء عليه
142/76؛ 133/70	متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة	175/75	حقوق الإنسان والفقر المدقع
262/70	استعراض هيكل بناء السلام التابع للأمم المتحدة		
158/75؛ 167/71	الاتجار بالنساء والفتيات		
189/71	إعلان بشأن الحق في السلام		

دعوة عالمية من أجل اتخاذ إجراءات ملموسة للقضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما	237/75؛ 226/76	الحق في الخصوصية في العصر الرقمي	176/75
تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري: المشاركة	154/76	حقوق الإنسان والتدابير القسرية الانفرادية	181/75؛ 161/76
الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري	158/76	الحق في التنمية	182/75؛ 163/76
		حرية الدين أو المعتقد	188/75؛ 156/76
		الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفا	189/75

قرارات مجلس الأمن

2558 (2020)	2282 (2016)
-------------	-------------

قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته

مساهمة مجلس حقوق الإنسان في الدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية في عام 2016	28/28	التأثير السلبي لتفاقم أزمة الغذاء العالمية على أعمال الحق في الغذاء للجميع	د-1/7
التعجيل بالجهود الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة: إشراك الرجال والفتيات في منع العنف ضد جميع النساء والفتيات والتصدي له	10/35	أثر الأزمات العالمية الاقتصادية والمالية على الأعمال العالمي لحقوق الإنسان والتمتع الفعلي بها	د-1/10
إسهام التنمية في التمتع بجميع حقوق الإنسان	21/35؛ 11/47	تقارير ودراسات الآليات والولايات	المقرر 102/2
تحقيق المساواة في تمتع كل فتاة بالحق في التعليم	22/35	تعزيز مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان	6/4
الحق في التنمية	9/36؛ 23/42؛ 6/45؛ 10/48	تطوير الأنشطة الإعلامية في ميدان حقوق الإنسان، بما في ذلك الحملة الإعلامية العالمية بشأن حقوق الإنسان	9/6
الحق في الخصوصية في العصر الرقمي	2/37؛ 15/42	إدماج حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة	30/6
ولاية الخبرة المستقلة المعنية بتمتع الأشخاص ذوي المهق بحقوق الإنسان	5/37؛ 12/46	الحق في التعليم	4/8؛ 3/44؛ 6/47
دور الحكم الرشيد في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها	6/37؛ 9/45	التعاون مع الأمم المتحدة وممثليها وآلياتها في ميدان حقوق الإنسان	2/12؛ 17/48
حقوق الإنسان والبيئة	8/37؛ 7/46	متابعة الدورة الاستثنائية السابعة لمجلس حقوق الإنسان المتعلقة بالتأثير السلبي لتفاقم أزمة الغذاء العالمية على أعمال الحق في الغذاء للجميع	10/12
ولاية المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية	12/37؛ 9/46	دور منع الانتهاكات في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها	5/14؛ 6/42
تعزيز التعاون المفيد للجميع في ميدان حقوق الإنسان	23/37؛ 13/46	إعلان الأمم المتحدة للتثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان	1/16
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030	24/37؛ 19/43	دور التعاون الدولي في دعم الجهود الوطنية الرامية إلى أعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	15/16
الإرهاب وحقوق الإنسان	27/37؛ 18/42؛ 11/45	تقديم الأمين العام تقارير عن مسألة عقوبة الإعدام	المقرر 117/18
تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان	3/38؛ 9/47	المنتدى المعني بقضايا الأقليات	23/19
القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية	6/38؛ 16/44	الحق في معرفة الحقيقة	7/21
تعزيز وحماية حقوق الإنسان على الإنترنت والتمتع بها	7/38؛ 16/47	حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية	15/21؛ 17/42
استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير	5/39؛ 9/42؛ 5/48	حقوق الإنسان والمسائل المتعلقة بأخذ الرهائن على يد الإرهابيين	18/21
حق الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي	8/39؛ 5/42	تأثير عمليات نقل الأسلحة على حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة	35/24
حقوق الإنسان والشعوب الأصلية	13/39؛ 12/45؛ 11/48	إنشاء صندوق خاص لتمويل مشاركة المجتمع المدني في المنتدى الاجتماعي والمنتدى المعني بقضايا الأقليات والمنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان	المقرر 118/24

التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة: أدوار ومسؤوليات أفراد الشرطة وغيرهم من موظفي إنفاذ القانون	15/46	الأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان	15/43؛ 3/40؛ 6/49؛ 5/46
ولاية المقرر الخاص المعني بالحق في الخصوصية	16/46	الحق في الغذاء	19/46؛ 7/40
تحقيق المساواة في تمتع كل فتاة بالحق في التعليم	5/47	حرية الدين أو المعتقد	10/40؛ 6/46؛ 5/49
حقوق الإنسان والتضامن الدولي	10/47	تأثير عمليات نقل الأسلحة على حقوق الإنسان	20/41؛ 17/47
حقوق الإنسان للمهاجرين	12/47	تكوين ملاك موظفي مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان	1/42
حقوق الإنسان لكبار السن	3/48	تعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق الاحتجاجات السلمية	20/44
الحق في الخصوصية في العصر الرقمي	4/48	مساهمة مجلس حقوق الإنسان في منع انتهاكات حقوق الإنسان	31/45
إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف	8/48	تأجيل تنفيذ بعض الأنشطة التي صدر بها تكليف من مجلس حقوق الإنسان	113/45
ولاية المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق تغير المناخ	14/48	آثار الديون الخارجية للدول وما يتصل بها من التزامات مالية دولية أخرى عليها، في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وبخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	15/49؛ 8/46

البرنامج الفرعي 1

تعميم مراعاة حقوق الإنسان، والحق في التنمية، والبحث والتحليل

قرارات الجمعية العامة

نحو وضع صك قانوني دولي شامل ومتكامل لتعزيز وحماية حقوق كبار السن وكرامتهم	139/67	صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية	156/50؛ 131/40
الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية	226/67	إعلان الحق في التنمية	128/41
سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي	116/68	البرنامج العالمي للتتقيف في مجال حقوق الإنسان	113/59؛ ألف وباء
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين	135/68	العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم	174/59
متابعة السنة الدولية للتعليم في مجال حقوق الإنسان	173/68	برنامج عمل العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم	142/60
متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً	224/68	المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني	147/60
إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تتفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر	225/68	دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في سبيل تعزيز وتوطيد الديمقراطيات الجديدة أو المستعادة	12/64
إعلان العهد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي	237/68	الحق في التعليم في حالات الطوارئ	290/64
متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية	238/68	تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية للأشخاص ذوي الإعاقة حتى عام 2015 وما بعده	186/65
الوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعروف بالمؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية	2/69	مناهضة تشويه صورة الأديان	224/65
اليوم الدولي للتوعية بالمهق	170/69	الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز): تكثيف جهودنا من أجل القضاء على فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز	277/65
التجارة الدولية والتنمية	205/69	اجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى المعني بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وسائر الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة	124/66
		إعلان الأمم المتحدة للتتقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان	137/66
		اليوم العالمي لمتلازمة داون	149/66

خطوة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية (خطة عمل أديس أبابا)	313/69	التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي	211/73
التدابير الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن وكرامتهم	164/70	الحق في التنمية	152/74
نحو توفير سبل الإدماج وتسهيلات الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة على الوجه الأكمل في الأمم المتحدة	170/70	التنمية الشاملة للأشخاص ذوي الإعاقة وبمشاركتهم	154/75
التصدي لجرائم قتل النساء والفتيات بدافع جنساني	176/70	تعزيز التدابير المتخذة على الصعيدين الوطني والدولي من أجل التصدي على وجه السرعة لتأثير مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على النساء والفتيات	156/75
تقديم المساعدة التقنية من أجل تنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية المتعلقة بمكافحة الإرهاب	177/70	النساء والفتيات ومواجهة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)	157/75
عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (2008-2017)	218/70	تكثيف الجهود العالمية من أجل القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث	160/75
التنمية الشاملة للأشخاص ذوي الإعاقة	165/71	اليوم الدولي للمنهجرين من أصل أفريقي	170/75
دعوة عالمية من أجل اتخاذ إجراءات ملموسة للقضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتفويض الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما	262/73؛ 157/72	وقف العمل بعقوبة الإعدام	183/75
اليوم الدولي للغات الإشارة	161/72	الأشخاص المفقودون	184/75
تعزيز دور الأمم المتحدة في زيادة إجراء انتخابات دورية ونزيهة وتشجيع إرساء الديمقراطية	164/72	حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل	185/75
اليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الإرهاب وإجلالهم	165/72	تدعيم وتعزيز التدابير الفعالة والتعاون الدولي في مجال التبرع بالأعضاء وزرعها لمنع ومكافحة الاتجار بالأشخاص لغرض نزع أعضائهم والاتجار بالأعضاء البشرية	195/75
حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب	180/72	التعليم من أجل الديمقراطية	199/75
العولمة وأثرها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان	185/72	الطفلة	146/76
زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه	167/75؛ 153/73	الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير	152/76
حماية الأطفال من تسلط الأقران	166/75؛ 154/73	التعزيز الفعال للإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية	168/76
اليوم العالمي لبراييل	161/73	سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب	173/76
مكافحة التعصب والقبولية السلبية والوصم والتمييز والتحرير على العنف وممارسته ضد الأشخاص بسبب دينهم أو معتقداتهم	157/76؛ 164/73	تنفيذ الإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً من خلال تهيئة بيئة آمنة ومواتية للمدافعين عن حقوق الإنسان وضمان حمايتهم، بما في ذلك في سياق جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) والتعافي منها	174/76
إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية	165/73	ضمان حصول جميع بلدان العالم على اللقاحات على نحو منصف وبتكلفة ميسورة وفي الوقت المناسب في إطار التصدي لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)	175/76
تعزيز السلام كشرط أساسي لتمتع الجميع تمتعاً كاملاً بجميع حقوق الإنسان	177/75؛ 170/73	تعزيز دور الأمم المتحدة في تشجيع إرساء الديمقراطية وزيادة إجراء انتخابات دورية ونزيهة	176/76
تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك الحق في حرية التجمع السلمي وفي حرية تكوين الجمعيات	173/73	تحسين تنسيق الجهود المبذولة لمكافحة الاتجار بالأشخاص	186/76
الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية	195/73	مكافحة التضليل الإعلامي من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية	227/76
حماية الأشخاص في حالات الكوارث	209/73		

قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته

103/3	الجهود العالمية من أجل القضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكراه الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب ومتابعة المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراه الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان	17/35	حماية حقوق الإنسان للمهاجرين: الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية
5/4	العولمة وأثرها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان	5/36	الأطفال والمراهقون المهاجرون غير المصحوبين وحقوق الإنسان
7/4	تصحيح الوضع القانوني للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	18/36	الاستنكاف الضميري من الخدمة العسكرية
1/6	حماية الحقوق والملكية الثقافية في حالات النزاع المسلح	3/37	نزاهة النظام القضائي
11/6	حماية التراث الثقافي بوصفه مكوناً هاماً من مكونات تعزيز الحقوق الثقافية وحمايتها	7/37	تعزيز حقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة عن طريق توكي الشفافية والكفاءة في تقديم الخدمات العامة والمساءلة عنها
2/8	البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	20/37	حقوق الطفل: حماية حقوق الطفل في الحالات الإنسانية
9/9	حماية حقوق الإنسان للمدنيين في الصراع المسلح	22/37	تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بالمساواة وعدم تعرضهم للتمييز وحقوقهم في الوصول إلى العدالة
12/11	الفريق العامل الحكومي الدولي المنشأ لتقديم توصيات بهدف التنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان	14/47؛ 8/38	حقوق الإنسان في سياق فيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)
5/15	علم الطب الشرعي الوراثي وحقوق الإنسان	12/38	الحيز المتاح للمجتمع المدني: العمل مع المنظمات الدولية والإقليمية
22/17	المهاجرون وملتمسو اللجوء الفارون من الأحداث الأخيرة في شمال أفريقيا	19/38	التعارض بين الديمقراطية والعنصرية
3/21	تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية عن طريق تحسين فهم القيم التقليدية للإنسانية: أفضل الممارسات	3/39	البرنامج العالمي للتنظيف في مجال حقوق الإنسان
11/22	الفريق المعني بحقوق الإنسان لأطفال المحكوم عليهم بالإعدام أو المنفذ فيهم حكم الإعدام	10/39	وفيات وأمراض الأمومة التي يمكن الوقاية منها، وحقوق الإنسان في الأوضاع الإنسانية
9/26	إعداد صك دولي ملزم قانوناً بشأن الشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال فيما يتعلق بحقوق الإنسان	5/40	القضاء على التمييز ضد النساء والفتيات في الميدان الرياضي
3/28	ضمان استخدام الطائرات الموجهة عن بعد أو الطائرات المسلحة بدون طيار في عمليات مكافحة الإرهاب والعمليات العسكرية استخداماً متفقاً مع القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني	11/40	الإقرار بإسهام المدافعين عن حقوق الإنسان البيئية في التمتع بحقوق الإنسان وحماية البيئة والتنمية المستدامة
6/31	حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في حالات الخطر وحالات الطوارئ الإنسانية	14/40	حقوق الطفل: تمكين الأطفال ذوي الإعاقة لكي يتمتعوا بحقوق الإنسان المكفولة لهم، بطرق منها التعليم الجامع
5/32	حقوق الإنسان والحرمان التعسفي من الجنسية	15/40	الذكرى السنوية الثلاثون لاتفاقية حقوق الطفل
11/33	الوفيات والأمراض التي يمكن الوقاية منها لدى الأطفال دون سن الخامسة باعتبارها شاغلاً من شواغل حقوق الإنسان	4/41	تعزيز الحق في السلام
25/33	آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية	8/41	تبعات زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري
33/34	إنشاء منتدى يُعنى بالمنحدرين من أصل أفريقي	10/41	الحصول على الأدوية واللقاحات في سياق حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية
36/34	وضع معايير تكميلية للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	13/41	الشباب وحقوق الإنسان
13/35	حماية الأسرة: دور الأسرة في دعم حماية وتعزيز حقوق الإنسان لكبار السن	7/42	البرنامج العالمي للتنظيف في مجال حقوق الإنسان: اعتماد خطة عمل المرحلة الرابعة
16/35	زواج الأطفال والزواج المبكر والقسري في السياقات الإنسانية	11/42	حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل، بما في ذلك قضاء الأحداث
		13/42	الحق في الضمان الاجتماعي
		14/42	إحياء الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لإعلان ومنهاج عمل بيجين

1/43	تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للأفريقيين والمنحدرين من أصل أفريقي من الاستخدام المفرط للقوة وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان على يد الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين	3/47	الحيز المتاح للمجتمع المدني: كوفيد-19: الطريق إلى الانتعاش والدور الأساسي للمجتمع المدني
5/43	تسجيل الولادات وحق كل إنسان في أن يُعترف له بالشخصية القانونية في كل مكان	4/47	إدارة النظافة الصحية في فترات الطمث، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين
13/43	الصحة العقلية وحقوق الإنسان	7/47	آثار الفساد السلبية على التمتع بحقوق الإنسان
18/43	تعزيز حقوق الإنسان من خلال الرياضة والمثل الأولمبي الأعلى	8/47	القضاء على الممارسات الضارة المتصلة باتهامات السحر والاعتداءات الشعائرية
23/43	إنكاء الوعي بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والتأهيل وإعادة التأهيل	15/47	التعجيل بالجهود الرامية إلى القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والبنات: منع جميع أشكال العنف ضد النساء والبنات ذوات الإعاقة والتعدي لها
35/43	ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي المنشأ لتقديم توصيات بهدف التنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان	20/47	المحل الاجتماعي
2/44	الدور المحوري للدولة في التصدي للجوائح وغيرها من حالات الطوارئ الصحية، والعواقب الاجتماعية والاقتصادية المترتبة على ذلك في النهوض بالتنمية المستدامة وإعمال جميع حقوق الإنسان	21/47	تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للأفريقيين والمنحدرين من أصل أفريقي من الاستخدام المفرط للقوة وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان على يد الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون من خلال إحداث تغيير تحويلي من أجل العدالة والمساواة العرقيتين
14/44	الذكرى السنوية الخامسة عشرة للمسؤولية عن حماية السكان من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير الإثني والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، على النحو المنصوص عليه في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005	23/47	التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشئة وحقوق الإنسان
23/44	مساهمة احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية في تحقيق مقاصد ميثاق الأمم المتحدة وتعزيز مبادئه	24/47	حقوق الإنسان وتغير المناخ
7/45	الحكم المحلي وحقوق الإنسان	25/47	وفيات وأمراض الأمهات التي يمكن الوقاية منها وحقوق الإنسان
13/45	حقوق الإنسان وتنظيم اقتناء المدنيين الأسلحة النارية وحيازتهم واستخدامهم إياها	2/48	المشاركة في الشأن السياسي العام على قدم المساواة بين الجميع
14/45	القضاء على عدم المساواة داخل الدول وفيما بينها من أجل إعمال حقوق الإنسان	6/48	زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري في أوقات الأزمات، بما فيها جائحة كوفيد-19
16/45	ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بصياغة مضمون إطار تنظيمي دولي بشأن تنظيم أنشطة الشركات العسكرية والأمنية الخاصة ورصدها والرقابة عليها	7/48	الأثر السلبي لتركات الاستعمار على التمتع بحقوق الإنسان
18/45	سلامة الصحفيين	9/48	مسألة عقوبة الإعدام
23/45	الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان	12/48	آثار جائحة كوفيد-19 فيما يتعلق بحقوق الإنسان على الشباب
24/45	ولاية فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي	13/48	حق الإنسان في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة
28/45	تعزيز وحماية حقوق الإنسان للمرأة والفتاة في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع بمناسبة الذكرى السنوية العشرين لقرار مجلس الأمن 1325 (2000)	18/48	من الخطابة إلى الواقع: نداء عالمي من أجل اتخاذ إجراءات ملموسة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب
29/45	تعزيز وحماية واحترام تمتع النساء والفتيات بحقوق الإنسان تمتعاً كاملاً في الحالات الإنسانية	7/49	الحقوق الثقافية وحماية التراث الثقافي
30/45	حقوق الطفل: إعمال حقوق الطفل من خلال بيئة صحية	8/49	الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والثلاثين لإعلان الحق في التنمية
4/46	حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون	9/49	منع الإبادة الجماعية
10/46	مسألة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان	11/49	الحق في العمل
11/46	التأثير السلبي لعدم إعادة الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع إلى بلدانها الأصلية في التمتع بحقوق الإنسان، وأهمية تحسين التعاون الدولي	12/49	مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الرياضة، وجمع الإحصاءات والبيانات
		14/49	حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية
		18/49	الاعتراف بمساهمة المدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم المدافعات عن حقوق الإنسان، في حالات النزاع وما بعد النزاع، في التمتع بحقوق الإنسان وإعمالها

19/49	تعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في سياق معالجة أوجه عدم المساواة في التعافي من جائحة كوفيد-19	25/49	ضمان حصول جميع بلدان العالم على اللقاحات على نحو منصف وبتكلفة معقولة وفي الوقت المناسب في إطار التصدي لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)
20/49	حقوق الطفل: إعمال حقوق الطفل وجمع شمل الأسرة	31/49	مكافحة التعصب والقبول السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف وممارسته ضد الأشخاص بسبب دينهم أو معتقدتهم
21/49	دور الدول في مكافحة الأثر السلبي للتضليل الإعلامي على التمتع بحقوق الإنسان وإعمالها		

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

30/1997	إدارة شؤون قضاء الأحداث	23/2015؛ 18/2017	تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص
30/2005	المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني	8/2016	إعادة النظر في التنمية الاجتماعية وتعزيزها في العالم المعاصر
4/2006	النمو الاقتصادي المطرد من أجل التنمية الاجتماعية، بما في ذلك القضاء على الفقر والجوع	12/2017	النهوض بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز تعميم المراعاة الواجبة لاعتبارات الإعاقة في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030
33/2007؛ 2/2016	تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة	16/2017	تعزيز التطبيق العملي لقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)
27/2011	مواصلة تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين من جانبهم ولقائدهم وبالتعاون معهم وتعميم مراعاة مسائل الإعاقة في جدول أعمال التنمية	5/2018	استراتيجيات القضاء على الفقر لتحقيق التنمية المستدامة للجميع
21/2015	التصدي لجرائم قتل النساء والفتيات بدافع جنساني	6/2019	التصدي لأوجه انعدام المساواة والتحديات التي تعترض الإدماج الاجتماعي من خلال السياسة المالية وسياساتي الأجور والحماية الاجتماعية

بيانات الرئيس التي وافق عليها مجلس حقوق الإنسان

PRST/22/1 تعميم منظور حقوق الإنسان على نطاق منظومة الأمم المتحدة

البرنامج الفرعي 2

دعم الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان

قرارات الجمعية العامة

2106 ألف (د-20)؛	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	122/46	صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات من أجل مكافحة أشكال الرق المعاصرة
180/71			
2200 ألف (د-21)	العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	178/49	التنفيذ الفعال للصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك التزامات تقديم التقارير بمقتضى الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان
131/70؛ 180/34	اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	4/54	البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
151/36	صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب	263/54	مشروع البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في الصراعات المسلحة وبشأن بيع الأطفال وبغاء الأطفال والمواد الإباحية عن الأطفال
46/39	اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	199/57	البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
128/44	البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام	106/61	اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
133/74؛ 25/44	اتفاقية حقوق الطفل	106/61	المرفق الثاني البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
158/45	الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم		

الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري	177/61	اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري	145/70
البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	117/63	نظام هيئات معاهدات حقوق الإنسان	162/73؛ 174/75
لجنة مناهضة التعذيب	204/65	الاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين لاعتماد اتفاقية حقوق الطفل	301/73
البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات	138/66	تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها	253/74
تدعيم وتعزيز فعالية أداء نظام هيئات معاهدات حقوق الإنسان	268/68	تعزيز التوزيع الجغرافي العادل في عضوية الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان	160/76
العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان	144/70		

قرارات مجلس حقوق الإنسان

التنفيذ الفعال للصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان	8/9	تعزيز التعاون الدولي لدعم الآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة	30/42
--	-----	--	-------

البرنامج الفرعي 3

الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية

قرارات الجمعية العامة

الترتيبات الإقليمية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها	170/63	حالة حقوق الإنسان في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول، أوكرانيا	192/75
المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها	181/72	حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية	193/75؛ 228/76
دور مؤسسات أمناء المظالم والوسطاء وغيرها من المؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها	186/72	حالة حقوق الإنسان لمسلمي الروهينغا وغيرهم من الأقليات في ميانمار	238/75؛ 180/76
الحالة في أفغانستان	88/73	الجولان السوري	11/76
انطباق اتفاقية جنيف بشأن حماية المدنيين في وقت الحرب المؤرخة 12 آب/أغسطس 1949 على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وعلى الأراضي العربية المحتلة الأخرى	97/73	مشكلة عسكرة جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول، وأوكرانيا، وكذلك أجزاء من منطقة البحر الأسود وبحر آزوف	70/76
السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللشعب العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية	225/76؛ 255/73	الجولان السوري المحتل	81/76
المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا	162/74	المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والجولان السوري المحتل	82/76
مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية	163/74	تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني	126/76
أعمال اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة	80/76؛ 96/75	حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير	150/76
الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية	98/75	حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	177/76
		حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية	178/76
		حالة حقوق الإنسان في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول، أوكرانيا، المحتلتين مؤقتاً	179/76

قرارات لجنة حقوق الإنسان

E/CN.4/RES/1993/2A مسألة انتهاك حقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة، بما فيها فلسطين

قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته

المقرر 113/2	التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان: أفغانستان	21/48؛ 26/45	تقديم المساعدة التقنية إلى اليمن وبناء قدراته في ميدان حقوق الإنسان
32/28	تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات لتعزيز حقوق الإنسان في العراق في ضوء التجاوزات التي ترتكبها داعش والجماعات الإرهابية المرتبطة بها	22/48؛ 27/45	تقديم المساعدة إلى الصومال في ميدان حقوق الإنسان
10/30	خطورة وتدهور حالة حقوق الإنسان والحالة الإنسانية في الجمهورية العربية السورية	24/48؛ 32/45	تعزيز التعاون التقني وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان
29/31	تعزيز التعاون التقني والخدمات الاستشارية في غينيا	33/45	التعاون التقني وبناء القدرات لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في الفلبين
17/34	الترتيبات الإقليمية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها	20/48؛ 34/45	المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية
22/47؛ 31/35	التعاون مع أوكرانيا ومساعدتها في ميدان حقوق الإنسان	19/48؛ 35/45	المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى
32/35	السياسات الوطنية وحقوق الإنسان	1/46	تعزيز المصالحة والمساءلة وحقوق الإنسان في سري لانكا
13/40	ضمان المساءلة والعدالة في جميع انتهاكات القانون الدولي في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية	1/47	حالة حقوق الإنسان لمسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات في ميانمار
23/49؛ 26/43	حالة حقوق الإنسان في ميانمار	13/47	حالة حقوق الإنسان في إقليم تيجراي في إثيوبيا
23/46؛ 27/43	حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان	1/48	حالة حقوق الإنسان في أفغانستان
34/49؛ 38/43	المساعدة التقنية وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان في مالي	23/48	تقديم الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية إلى كمبوديا
25/48؛ 39/43	تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات لتحسين حالة حقوق الإنسان في ليبيا	1/49	حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا الناجمة عن العدوان الروسي
2/47؛ 1/44	حالة حقوق الإنسان في إريتريا	2/49	النهوض بحقوق الإنسان في جنوب السودان
19/47؛ 19/44	حالة حقوق الإنسان في بيلاروس	3/49	تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا
26/49؛ 1/45	حالة حقوق الإنسان في بيلاروس في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 والفترة التي تلتها	4/49	حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والالتزام بضمان المساءلة والعدالة
2/45	تعزيز التعاون والمساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية	22/49	حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
15/45	حالة حقوق الإنسان في اليمن	24/49	حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية
16/48؛ 19/45	حالة حقوق الإنسان في بوروندي	27/49	حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية
20/45	حالة حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية	28/49	حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير
22/45	المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان	29/49	المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والجولان السوري المحتل
25/45	المساعدة التقنية وبناء القدرات من أجل زيادة تحسين حالة حقوق الإنسان في السودان	30/49	حقوق الإنسان في الجولان السوري المحتل
		33/49	التعاون مع جورجيا
		35/49	المساعدة التقنية وبناء القدرات لجنوب السودان

بيانات الرئيس التي وافق عليها مجلس حقوق الإنسان

PRST/35/1 حالة حقوق الإنسان في كوت ديفوار

البرنامج الفرعي 4

دعم مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته

قرارات الجمعية العامة

251/60	مجلس حقوق الإنسان	146/74	تنفيذ الإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالميا من خلال تهيئة بيئة آمنة ومواتية للمدافعين عن حقوق الإنسان وضمان حمايتهم
281/65	استعراض مجلس حقوق الإنسان		
130/66	المرأة والمشاركة في الحياة السياسية		
161/70	المدافعون عن حقوق الإنسان في سياق الإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالميا		

قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته

1/5	بناء مؤسسات مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة	19/32	التعجيل بالجهود الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة: منع العنف ضد النساء والفتيات، بمن فيهن نساء وفتيات الشعوب الأصلية، والتصدي له
2/5	مدونة قواعد السلوك لأصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان	12/41؛ 32/32	الحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات
17/6	إنشاء صناديق لآلية الاستعراض الدوري الشامل التابعة لمجلس حقوق الإنسان	10/42؛ 1/33	المقرر الخاص المعني بأشكال الرق المعاصرة، بما في ذلك أسبابها وعواقبها
المقرر 102/6	متابعة قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5	16/42؛ 9/33	حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية
11/11	نظام الإجراءات الخاصة	20/42؛ 12/33	حقوق الإنسان والشعوب الأصلية: ولاية المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية
21/16	استعراض عمل وأداء مجلس حقوق الإنسان	22/42؛ 30/33	الاحتجاز التعسفي
المقرر 119/17	متابعة قرار مجلس حقوق الإنسان 16/21 فيما يتعلق بالاستعراض الدوري الشامل	16/49؛ 2/34	تعزيز تمتع الجميع بالحقوق الثقافية واحترام التنوع الثقافي
26/19	اختصاصات صندوق التبرعات الاستثمارية لتقديم المساعدة التقنية لدعم مشاركة أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية في أعمال مجلس حقوق الإنسان	10/43؛ 3/34	ولاية الخبير المستقل المعني بآثار الديون الخارجية للدول، وما يتصل بها من التزامات مالية دولية أخرى عليها، في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
المقرر 119/19	فرقة العمل المعنية بخدمات الأمانة، وتيسير إمكانية الوصول أمام الأشخاص ذوي الإعاقة، واستخدام تكنولوجيا المعلومات	40/34	تعزيز صندوق التبرعات الاستثمارية لتقديم المساعدة التقنية لدعم مشاركة أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية في أعمال مجلس حقوق الإنسان
16/22	تعزيز وحماية حقوق الإنسان في حالات ما بعد الكوارث وما بعد النزاعات	12/35	استقلال ونزاهة القضاء والمحلفين والخبراء القضائيين واستقلال المحامين
المقرر 115/22	البث الشبكي لمجلس حقوق الإنسان	18/35	القضاء على التمييز ضد النساء والفتيات
31/31	التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة: ضمانات لمنع التعذيب أثناء الاحتجاز لدى الشرطة والاحتجاز السابق للمحاكمة	23/35	حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية في سياق تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030
32/31	حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، أفرادا أو جماعات أو هيئات مجتمع، الذين يعنون بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	24/35	حقوق الإنسان في المدن وغيرها من المستوطنات البشرية
2/32	الحماية من العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية	29/35	إسهام البرلمانات في أعمال مجلس حقوق الإنسان واستعراضه الدوري الشامل
4/32	القضاء على التمييز ضد المرأة	34/35	حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب
13/49؛ 8/32	ولاية المقررة الخاصة المعنية بالحق في الغذاء		
15/41؛ 11/32	ولاية المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخليا		

المقرر 101/35	حلقة نقاش بشأن حقوق الإنسان للمشردين داخليا في إطار الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي	16/43	ولاية المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان
7/36	المقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار	20/43	التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة: ولاية المقرر الخاص
29/36	تعزيز التعاون الدولي من أجل دعم النظم والعمليات الوطنية لمتابعة حقوق الإنسان والآليات ذات الصلة، ومساهمتها في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030	22/43	ولاية المقرر الخاص المعني ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، بما في ذلك استغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية وغيرها من مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال
5/45؛ 21/37	حقوق الإنسان والتدابير القسرية الانفرادية	36/43	ولاية المقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراه الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب
6/41؛ 1/38	القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات	4/44	الاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال: تعزيز حقوق الإنسان من خلال مد ضحايا الاتجار، لا سيما النساء والأطفال، بالمزيد من الحماية وتحسين دعمهم وتمكينهم
16/41؛ 9/38	الحق في التعليم: متابعة قرار مجلس حقوق الإنسان 8/4	5/44	ولاية المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً
13/38	الأعمال التجارية وحقوق الإنسان: تحسين المساءلة وإتاحة سبل الانتصاف	6/44	القضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم
8/42؛ 4/39	إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف	8/44	ولاية المقرر الخاص المعني باستقلال القضاء والمحامين
10/49؛ 16/40	ولاية المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب	10/44	المقرر الخاص المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
17/41	التعجيل بالجهود الرامية إلى القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والبنات: منع العنف ضد النساء والبنات والتصدي له في عالم العمل	11/44	ولاية الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدولي
18/41	ولاية الخبير المستقل المعني بالحماية من العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية	13/44	الفقر المدقع وحقوق الإنسان
12/42	حقوق الإنسان لكبار السن	15/44	الأعمال التجارية وحقوق الإنسان: الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال، وتحسين المساءلة وإتاحة سبل الانتصاف
4/43	حرية الرأي والتعبير: ولاية المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير	3/45	حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي
6/43	حقوق الإنسان للمهاجرين: ولاية المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين	4/45	ولاية الخبير المستقل المعني بإقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف
8/43	حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية: ولاية المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات	17/45	ولاية المقرر الخاص المعني بالآثار المترتبة في مجال حقوق الإنسان على إدارة المواد والنفايات الخطرة والتخلص منها بطرق سليمة بيئياً
17/49؛ 14/43	السكن اللائق كعنصر من عناصر الحق في مستوى معيشي مناسب، والحق في عدم التمييز في هذا السياق	32/49	تمتين صندوق التبرعات الاستئماني لتقديم المساعدة التقنية لدعم مشاركة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية في أعمال مجلس حقوق الإنسان

بيانات الرئيس التي وافق عليها مجلس حقوق الإنسان

PRST/1/1	بدء نفاذ البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	PRST/20/1	تقارير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
PRST/6/2	الذكرى العشرون لبدء نفاذ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	PRST/29/1	تعزيز كفاءة مجلس حقوق الإنسان
PRST/8/1	طرائق وممارسات عملية الاستعراض الدوري الشامل	PRST/OS/12/1	تعزيز كفاءة مجلس حقوق الإنسان، بسبل منها التصدي للقيود المالية وضيق الوقت
PRST/9/2	متابعة بيان الرئيس 1/8	PRST/OS/13/1	تعزيز كفاءة مجلس حقوق الإنسان - التصدي للقيود المالية وضيق الوقت
PRST/15/2	بيان الرئيس	PRST/OS/14/1	تعزيز كفاءة مجلس حقوق الإنسان
PRST/18/2؛ PRST/19/1	بيان الرئيس	PRST/OS/15/1	تعزيز كفاءة مجلس حقوق الإنسان
		PRST/OS/14/2	أساليب عمل الفريق الاستشاري التابع لمجلس حقوق الإنسان

المنجزات المستهدفة

18-24 يعرض الجدول 1-24 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة الشاملة للبرنامج.

الجدول 1-24

المنجزات المستهدفة الشاملة للفترة 2021-2023، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	لعام 2021	لعام 2021	لعام 2022	لعام 2023	المقرر الفعلي المقرر المقرر
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء					
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	2	2	2	2	
1 - التقارير المقدمة إلى الجمعية العامة	1	1	1	1	
2 - التقارير المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان	1	1	1	1	
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	34	34	34	34	
اجتماعات الهيئات التالية:					
3 - لجنة البرنامج والتنسيق	1	1	1	1	
4 - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	1	1	1	1	
5 - الجمعية العامة (اللجان الثالثة والخامسة)	32	32	32	32	
باء - توليد المعارف ونقلها					
بعثات تقصي الحقائق والرصد والتحقيق (عدد البعثات)	-	10	10	6	
6 - لجان التحقيق	-	10	10	6	
جيم - المنجزات المستهدفة الفنية					
المساعي الحميدة: التواصل مع المسؤولين الحكوميين.					
دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال					
برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: كتيبات وكراسات وصحائف وقائع ولوحات بيانية جدارية ومجموعات مواد إعلامية عن مختلف قضايا حقوق الإنسان، بما يشمل الاحتفال بيوم حقوق الإنسان، وغير ذلك من حملات التوعية؛ والموقع الشبكي للبرنامج، بما في ذلك باللغات الرسمية الست، وحضوره على وسائل التواصل الاجتماعي.					

أنشطة التقييم

19-24 استرشدت الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023 بالتقييمات التالية التي أنجزت في عام 2021:

(أ) تقييم مبادرة "أحرار ومتساوون" (العالمية)؛

(ب) تقييم برنامج الزمالات الدراسية للشعوب الأصلية وبرنامج المنح الدراسية للأقليات (العالميان)؛

(ج) تقييمات ثلاثة برامج قطرية.

20-24 وقد روعيت في الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023 نتائج التقييمات المشار إليها أعلاه والدروس المستفادة منها. فعلى سبيل المثال، في إطار متابعة التقييمات التي أجريت للبرنامج القطري، أُعدت خطط عمل لتنفيذ التوصيات المطابقة الواردة فيها. ونتيجة لذلك، سيتم إجراء تقييمات السياق وعمليات تحديد الأولويات، وسيتم تطوير نظريات التغيير، استعدادًا لصياغة البرامج القطرية المقبلة.

21-24 ومن المقرر إجراء التقييمات التالية في عام 2023:

- (أ) تقييم مواضيعي واحد لقضية/برنامج من القضايا/البرامج الشاملة على الصعيد العالمي؛
 (ب) ثلاثة تقييمات لبرامج قطرية أو مشاريع على الصعيد الميداني.

برنامج العمل

البرنامج الفرعي 1

تعميم مراعاة حقوق الإنسان، والحق في التنمية، والبحث والتحليل

(أ) تعميم مراعاة حقوق الإنسان

الهدف

22-24 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو النهوض بتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان من خلال تعزيز إدماج جميع حقوق الإنسان في مجالات عمل منظومة الأمم المتحدة.

الاستراتيجية

23-24 للمساهمة في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

- (أ) الاضطلاع بدور ريادي في التعاون داخل منظومة الأمم المتحدة من أجل إدماج جميع حقوق الإنسان في برامج الأمم المتحدة وأنشطتها في مجالات التنمية، والبيئة، والشؤون الإنسانية، والسلام والأمن، والحوكمة، والديمقراطية وسيادة القانون، بما في ذلك تنفيذ خطة عام 2030، والمساعدة بالتالي على زيادة تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان في منظومة الأمم المتحدة؛
- (ب) تعزيز إدماج جميع حقوق الإنسان فعلياً في برامج التنمية، وكفالة الاتساق والتآزر بين الأنشطة الإنمائية التي تدعمها الأمم المتحدة واستراتيجيات المشاركة على الصعيد القطري المتفق عليها مع الدول الأعضاء؛
- (ج) الإسهام في تطوير القدرات والمعارف في منظومة الأمم المتحدة، بما يشمل أفرقة الأمم المتحدة القطرية، فيما يتعلق بقضايا حقوق الإنسان ذات الصلة من خلال التدريب والمشورة، مع مراعاة مسألتي الإعاقة وتعميم مراعاة المنظور الجنساني؛
- (د) استحداث أدوات منهجية لتيسير الإدماج الفعلي لجميع حقوق الإنسان في سياسات الأمم المتحدة وبرامجها وأنشطتها من أجل التنمية والسلام والأمن، وسيادة القانون، والحوكمة، والمساعدة الإنسانية، والعمل عند الاقتضاء على النهوض بالتطبيق العملي لنهج تراعي إدماج جميع حقوق الإنسان في إطار هذه السياسات والبرامج والأنشطة.

24-24 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

- (أ) تعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة على زيادة إدماج جميع حقوق الإنسان في برامجها وأنشطتها؛
- (ب) مساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في بناء وتعزيز القدرات الوطنية في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

الأداء البرنامجي في عام 2021

زيادة فهم أصحاب المصلحة الرئيسيين لخطر التدهور البيئي وتغير المناخ على حقوق الإنسان

24-25 أقر مجلس حقوق الإنسان، في قراره 13/48، بأن الحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة حق من حقوق الإنسان، ودعا إلى تعزيز تعاون الدول مع مفوضية حقوق الإنسان في هذا المجال. وفي الدورة السادسة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، دعمت المفوضية الجهود الرامية إلى إدماج اعتبارات حقوق الإنسان في العديد من الوثائق الختامية، بما في ذلك القواعد المتعلقة بتنفيذ المادة 6 من اتفاق باريس. وأصدرت المفوضية صحيفة الوقائع المعنونة "أسئلة يتكرر طرحها بشأن حقوق الإنسان وتغير المناخ" للتشجيع على رسم سياسات تخدم مصالح الناس والكوكب بشكل أفضل، وتحسين فهم خطر تغير المناخ على حقوق الإنسان، وما يترتب على ذلك من التزامات للدول في مجال حقوق الإنسان. وبالتعاون مع أمانة الاتفاقية الإطارية ولجنة باريس المعنية ببناء القدرات وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وشركاء آخرين، أعدت المفوضية دورة تعلم إلكتروني بشأن حقوق الإنسان وتغير المناخ للجهات المسؤولة عن رسم السياسات ومنظمات المجتمع المدني، ومواد إعلامية عن حقوق الإنسان والبيئة والمساواة بين الجنسين. وأسفر هذا العمل عن زيادة فهم الدول الأعضاء ومنظمات المجتمع المدني وأصحاب الحقوق لاعتبارات حقوق الإنسان، لا سيما فيما يتعلق بالسياسات البيئية والمناخية والعمل في مجال وضع المعايير.

24-26 ويرد عرضٌ للتقدم صوب تحقيق هذا الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 24-2).

الجدول 24-2

مقياس الأداء

2019 (الأداء الفعلي)	2020 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
وقّعت المفوضية السامية مذكرة تفاهم مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ودعت دعوة صريحة إلى الاعتراف العالمي بحق الإنسان في بيئة صحية، وشاركت في مفاوضات المناخ في الدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ	أنشأ فريق إدارة البيئة التابع للأمم المتحدة فريقاً جديداً من أفرقة إدارة القضايا بشأن حقوق الإنسان والبيئة	أقر مجلس حقوق الإنسان، في قراره 13/48، بأن الحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة حق من حقوق الإنسان
اعتماد أول قرار بشأن حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين في الدورة الرابعة لجمعية الأمم المتحدة للبيئة ^(أ)	عززت الجهود المشتركة بين الوكالات احترام حقوق الأجيال المقبلة والعدالة المناخية	أنشأ مجلس حقوق الإنسان، في قراره 14/48، ولاية جديدة لمقرر خاص معني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق تغير المناخ
إشارة التعليق العام للجنة المعنية بحقوق الإنسان بشأن الحق في الحياة إلى الحق في بيئة صحية	تعزيزت الشراكة بين المفوضية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من خلال إنشاء جماعة ممارسين مشتركة وإقامة اتصالات مشتركة	أدمجت معايير حقوق الإنسان في قواعد التنفيذ المتعلقة بالمادة 6 من اتفاق باريس والعديد من الوثائق الختامية الأخرى للدورة السادسة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ
		دعا مشروع نص الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 إلى اتباع نهج قائم على الحقوق

(أ) قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة 17/4 بشأن تعزيز المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان وتمكين النساء والفتيات في الإدارة البيئية.

النتائج المقررة لعام 2023

النتيجة 1: أفرقة الأمم المتحدة القطرية تدمج نهج حقوق الإنسان في عملها

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

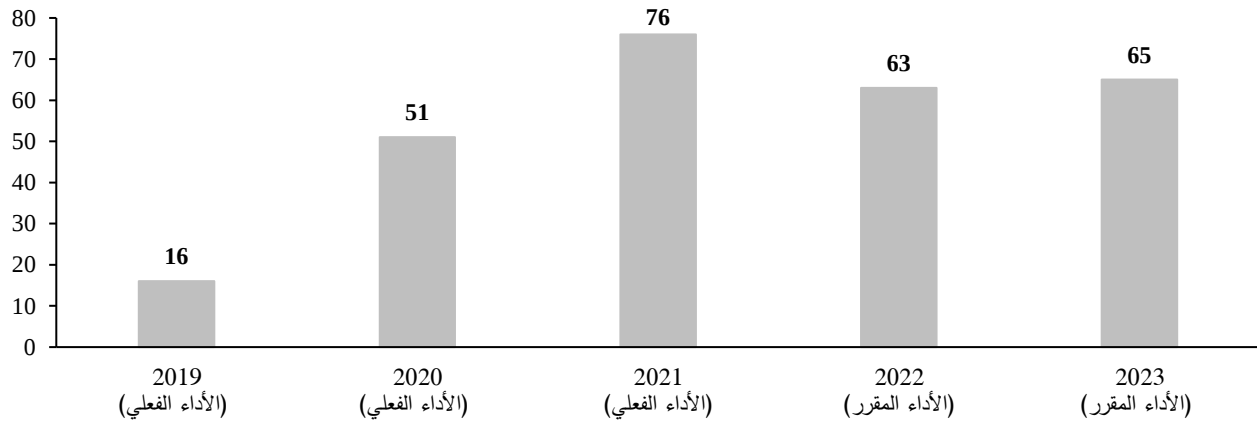
27-24 من خلال المضامين والتحليلات المتعلقة بحقوق الإنسان، أسهم عمل البرنامج الفرعي في إعداد 53 من التقييمات القطرية المشتركة لـ 76 بلداً، وهو ما شكل أداءً مستوفياً للهدف المقرر.

28-24 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2023 في مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الأول من الباب 24).

الشكل الأول من الباب 24

مقياس الأداء: عدد التقييمات القطرية المشتركة التي تلقت المساعدة على دمج حقوق الإنسان (سنوياً)

(عدد وثائق التقييم القطري المشترك)



النتيجة 2: تحسين التعاون بين الوكالات من أجل تعميم مراعاة حقوق الإنسان

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

29-24 أسهم عمل البرنامج الفرعي في مواصلة تنفيذ مذكرة الأمم المتحدة التوجيهية بشأن حماية وتعزيز الحيز المدني، مع التركيز على التنفيذ على الصعيد القطري، وهو ما شكل أداءً مستوفياً للهدف المقرر المتمثل في تنفيذ أفرقة الأمم المتحدة القطرية لعناصر حقوق الإنسان من التحليلات القطرية المشتركة الجديدة ومن أطر التعاون.

30-24 وأسهم عمل البرنامج الفرعي أيضاً في إجراء استعراض لحقوق الإنسان على نطاق المنظومة لأكثر من 80 من التحليلات القطرية المشتركة الجديدة ومن أطر التعاون، وهو ما شكل أداءً مستوفياً للهدف المقرر.

31-24 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2023 في مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 24-3).

2019 (الأداء الفعلي)	2020 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء المقرر)	2023 (الأداء المقرر)
خطة العمل المشتركة	فرقة العمل المعنية بأوجه	إجراء استعراض لحقوق	اعتماد منظومة الأمم	المبادرات المتخذة على
المتفق عليها مع منظمة	التفاوت، التابعة للجنة	الإنسان على نطاق	المتحدة لعشر وثائق	نطاق منظومة الأمم المتحدة
الصحة العالمية، مع	الرفيعة المستوى المعنية	المنظومة لأكثر من 80	وتوجيهات مشتركة في	بشأن "عدم ترك أحد خلف
الاستفادة من إطار	بالبرامج	من التحليلات القطرية	مجال السياسات بشأن	الركب" تُدمج معايير حقوق
التعاون بين المنظمة	خطة عمل متفق عليها	المشتركة الجديدة ومن	تعزيز وحماية حقوق	الإنسان
ومفوضية حقوق الإنسان	لفريق العمل المعني "بعدم	أطر التعاون التي وضعت	الإنسان	
	ترك أحد خلف الركب"	بالتعاون مع 11 كيانا آخر		
	وحقوق الإنسان والخطة	مواصلة تنفيذ مذكرة الأمم		
	المعيارية، التابع لمجموعة	المتحدة التوجيهية بشأن		
	الأمم المتحدة للتنمية	حماية وتعزيز الحيز		
	المستدامة والذي تشارك	المدني في إطار فرقة		
	المفوضية في رئاسته	العمل المشتركة بين		
	أربع وثائق وتوجيهات	الوكالات، مع إيلاء		
	سياسية مشتركة بشأن	اهتمام خاص للتنفيذ على		
	الاستجابة الاجتماعية	الصعيد القطري		
	والاقتصادية لكوفيد-19			
	متاحة للدول الأعضاء			

النتيجة 3: تعزيز الحوكمة الديمقراطية من أجل حماية أقوى لحقوق الإنسان

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023

24-32 يستند البرنامج الفرعي إلى علاقة الترابط والتعاقد بين الديمقراطية واحترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية (انظر قرار مجلس حقوق الإنسان 4/46) في تعزيز العناصر الأساسية للحوكمة الديمقراطية. ووفقا للولاية المسندة بموجب قرار الجمعية العامة 176/76، قدم البرنامج الفرعي خدمات استشارية إلى الدول الأعضاء، بما في ذلك بشأن الحق في المشاركة في الشؤون العامة وفي العمليات الدستورية، وحفز الحوار والتفاعل مع المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية ودون الإقليمية وغيرها من المنظمات من أجل تعزيز القيم والمبادئ الديمقراطية، وذلك على نحو ما دعت إليه الجمعية العامة في قرارها 201/59. وقدم البرنامج الفرعي أيضا الدعم للبرلمانات في الاضطلاع بمسؤولياتها في مجال حقوق الإنسان (انظر قرار الجمعية العامة 304/74)، وقام بإصدار المنشور المعنون "حقوق الإنسان والانتخابات: كتيب عن الجوانب القانونية والتقنية للانتخابات وجوانبها المتصلة بحقوق الإنسان"، ونظم عدة دورات تدريبية والدورة الثالثة للمنتدى المعني بحقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون، التي عُقدت في تشرين الثاني/نوفمبر 2021، وتناولت موضوع "كفالة تكافؤ فرص الوصول إلى العدالة للجميع: عنصر ضروري لحماية الديمقراطية وسيادة القانون وحقوق الإنسان".

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

24-33 الدرس الذي استفاد منه البرنامج الفرعي تمثل في ضرورة مواصلة المساعدة التقنية مع العمليات الوطنية الرئيسية، مثل الانتخابات، التي تحسن الحوكمة الديمقراطية وحماية حقوق الإنسان. وبتطبيقه لهذا الدرس، سيزيد البرنامج الفرعي من تنوع أساليب تقديم المساعدة التقنية وسيكفل المواصلة مع العمليات الوطنية للدول الأعضاء.

24-34 ويرد عرضٌ للتقدم المتوقَّع صوب تحقيق هذا الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 24-4).

الجدول 24-4

مقياس الأداء

2019 (الأداء الفعلي)	2020 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء المقرر)	2023 (الأداء المقرر)
تعزيز الوعي بالحوكمة الديمقراطية وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال المبادئ التوجيهية للدول بشأن الأعمال الفعالة للحق في المشاركة في الشؤون العامة (انظر A/HRC/39/28)	زيادة قدرات السلطات الوطنية على تعزيز وحماية الحق في المشاركة في الشؤون العامة، وذلك من خلال التوجيه التقني والتدريب وجلسات الإحاطة	زيادة وعي الدول الأعضاء بالحوكمة الديمقراطية والحق في المشاركة في الشؤون العامة، بما في ذلك من خلال المنشور المعنون "حقوق الإنسان والانتخابات: كتيب عن الجوانب القانونية والتقنية للانتخابات وجوانبها المتصلة بحقوق الإنسان"، والمنشورات الأخرى	قدرة البرلمانين على الوصول إلى مجموعة أدوات التقييم الذاتي	زيادة قدرة البرلمانين والسلطات الوطنية فيما يتعلق بحماية وتعزيز حقوق الإنسان ضمن السياقات الانتخابية والعمليات الدستورية

المنجزات المستهدفة

24-35 يعرض الجدول 24-5 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للبرنامج الفرعي.

الجدول 24-5

البرنامج الفرعي 1 (أ): المنجزات المستهدفة للفترة 2021-2023، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	لعام 2021	لعام 2021	لعام 2022	لعام 2023	المقرر الفعلي المقرر
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	2	2	3	3	المقرر الفعلي المقرر
1 - التقرير المقدم إلى الجمعية العامة	1	1	1	1	المقرر الفعلي المقرر
2 - التقرير المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان	1	1	2	2	المقرر الفعلي المقرر

1	-	1	1	تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)
1	-	1	1	3 - اجتماعات مجلس حقوق الإنسان: حلقة نقاش عامة مواضيعية بشأن تعميم مراعاة حقوق الإنسان
				باء - توليد المعارف ونقلها
2	2	2	2	المنشورات (عدد المنشورات)
2	2	2	2	4 - عن حقوق الإنسان وخطة التنمية المستدامة؛ وعن المنظورات البيئية وحقوق الإنسان
10	10	10	10	المواد التقنية (عدد المواد)
				5 - عن تعزيز نظم الحماية الوطنية، ومجالات حماية حقوق الإنسان، وبناء المؤسسات، والتتقيف
10	10	10	10	وتجميع أفضل الممارسات بشأن إدماج جوانب حقوق الإنسان في سياسات الأمم المتحدة وبرامجها
				جيم - المنجزات المستهدفة الفنية
				التشاور والمشورة والدعوة: تقديم مشورة متخصصة إلى كيانات الأمم المتحدة وإلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، بشأن وضع معايير فيما يتعلق بتقوية القدرات الوطنية على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛ وإدماج جوانب حقوق الإنسان في مجالات التنمية، والشؤون الإنسانية، والسلام والأمن، والحوكمة، وسيادة القانون.

(ب) الحق في التنمية

الهدف

24-36 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو النهوض بتعزيز وحماية تمتع الجميع تمتعا فعليا بحقوق الإنسان كافة من خلال إعمال الحق في التنمية بفعالية.

الاستراتيجية

24-37 للمساهمة في تحقيق هذا الهدف، سيواصل البرنامج الفرعي العمل باستراتيجية متعددة الأبعاد. وسيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

- (أ) تعزيز الوعي والمعرفة والفهم بمضمون الحق في التنمية وأهميته، وتحديد العقبات على الصعد الدولي والإقليمي والوطني من خلال زيادة المشاركة والبحوث وأنشطة الدعوة والأنشطة الإعلامية والتثقيفية؛
- (ب) مواصلة الترويج لإعمال الحق في التنمية ضمن جميع برامج حقوق الإنسان، وتشجيع الهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، فضلا عن الصناديق والوكالات المتخصصة، على إدماج الحق في التنمية ضمن أعمالها وكفالة زيادة التركيز على تطبيقه بشكل عملي؛
- (ج) تعزيز الشراكات والتآزر، والتشجيع على التعاون وطنيا وإقليميا ودوليا مع الدول الأعضاء والوكالات والمؤسسات الإنمائية والمالية والتجارية الدولية والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص؛
- (د) التشجيع على تعزيز الحق في التنمية ضمن الشراكات الإنمائية العالمية من أجل أن تنفذ الدول الأعضاء خطة عام 2030، ومنها بالأخص الهدف 17 من أهداف التنمية المستدامة، وذلك بالتنسيق والتعاون، والدعوة، وإقامة الشبكات والمشورة التقنية، وإقامة الشراكات، وبما يتماشى مع الولايات السارية؛
- (هـ) مواصلة تقديم الدعم الفني إلى مجلس حقوق الإنسان وآلياته الفرعية المتصلة بالحق في التنمية، بما فيها الفريق العامل المعني بالحق في التنمية، وآلية الخبراء المعنية بالحق في التنمية، وحلقة النقاش التابعة لمجلس حقوق الإنسان بشأن الحق في التنمية التي تُعقد كل سنتين؛

(و) التشجيع على إعمال الحق في التنمية من خلال تقديم المساعدة التقنية إلى الدول التي تطلبها لصياغة الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، مثل ورقات استراتيجيات الحد من الفقر، والاستراتيجيات المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة، وأطر الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة، مع مراعاة العمل بنهج يقوم على إدماج جميع حقوق الإنسان.

24-38 ومن المتوقع أن يؤدي العمل المشار إليه أعلاه إلى إدماج تعزيز وحماية الحق في التنمية ضمن الشراكات العالمية من أجل التنمية وفي السياسات والأنشطة التنفيذية للجهات الفاعلة ذات الصلة على جميع المستويات.

الأداء البرنامجي في عام 2021

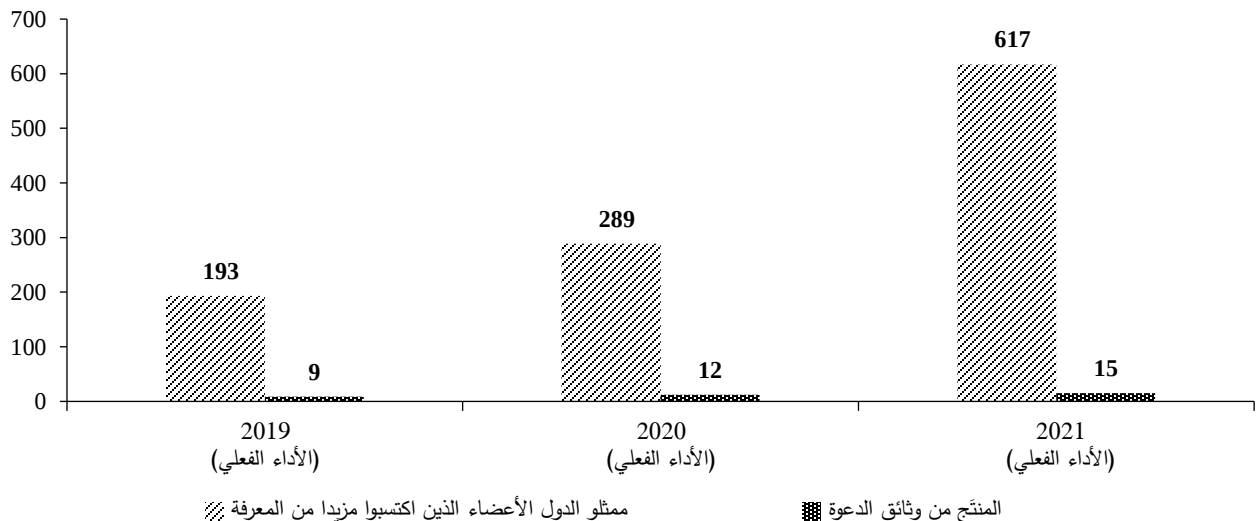
الدول الأعضاء زادت من إدماج الحق في التنمية على مستوى السياسات ضمن معالجة أوجه التفاوت بين البلدان

24-39 من أجل مساعدة الدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى على تعزيز الاستجابة الاجتماعية والاقتصادية لجائحة كوفيد-19 والتعافي منها، كثف البرنامج الفرعي من جهوده الرامية إلى تعزيز الحق في التنمية عند معالجة أوجه التفاوت العالمية وبناء مستقبل شامل ومستدام وسلمي ومرن للجميع. وزاد البرنامج الفرعي من الأنشطة الرامية إلى تهيئة بيئة تمكينية، بما في ذلك عن طريق تعزيز حيز المالية والسياسات العامة واتساق هذه السياسات، والدعوة إلى إقامة نظام متعدد الأطراف وإرساء حوكمة عالمية أكثر إنصافاً، لا سيما ضمن مجالات التجارة والاستثمار والتمويل. وشملت المنجزات المستهدفة تنظيم فعاليات وإعداد وثائق فنية تتناول أوجه التفاوت في الحصول على اللقاحات، وتدعو إلى تعددية الأطراف في مجال اللقاحات، وتقاسم الجرعات، وتحسين القدرات الإنتاجية للحيلولة دون التفاوت في بلوغ التعافي الاقتصادي بين البلدان ذات الدخل المرتفع والمتوسط والبلدان ذات الدخل المنخفض، وسدّ الفجوات الرقمية، وسدّ الثغرات الأخرى، بما في ذلك من خلال التعاون بين الوكالات ضمن إطار الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً، ومن خلال التعاون فيما بين بلدان الجنوب. وقد أسفر هذا العمل عن إثراء الدول الأعضاء لسياساتها وعملياتها المتعلقة بوضع السياسات وذلك بفضل منتجات الدعوة التابعة للمفوضية، التي تعزز الحق في التنمية.

24-40 ويرد عرضٌ للتقدم صوب تحقيق هذا الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الثاني من الباب 24).

الشكل الثاني من الباب 24

مقياس الأداء : زيادة المعرفة بشأن معالجة أوجه التفاوت بين البلدان (تراكمية)



النتائج المقررة لعام 2023

النتيجة 1: إدماج الحق في التنمية ضمن الشراكات الإنمائية العالمية

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

24-41 أسهم عمل البرنامج الفرعي في إدماج الحق في التنمية ضمن نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً، وهو ما شكل أداءً مستوفياً للهدف المقرر.

24-42 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2023 في مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 24-6).

الجدول 24-6

مقياس الأداء

2019 (الأداء الفعلي)	2020 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء المقرر)	2023 (الأداء المقرر)
تعزيز التنسيق لدعم أقل البلدان نمواً	تقرير الأمين العام ومفوضية حقوق الإنسان عن الحق في التنمية، متاح لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نمواً	نظر مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نمواً في مسألة إدماج الحق في التنمية ضمن وثيقته الختامية	ينظر مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نمواً في مسألة إدماج الحق في التنمية ضمن برنامج العمل الجديد لصالح أقل التنمية	تستفيد أقل البلدان نمواً من تنفيذها لبرنامج العمل الجديد لصالح أقل البلدان نمواً، الذي يعزز بفعالية حقها في التنمية

النتيجة 2: زيادة الوعي والقدرة فيما يتعلق بالحق في التنمية

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

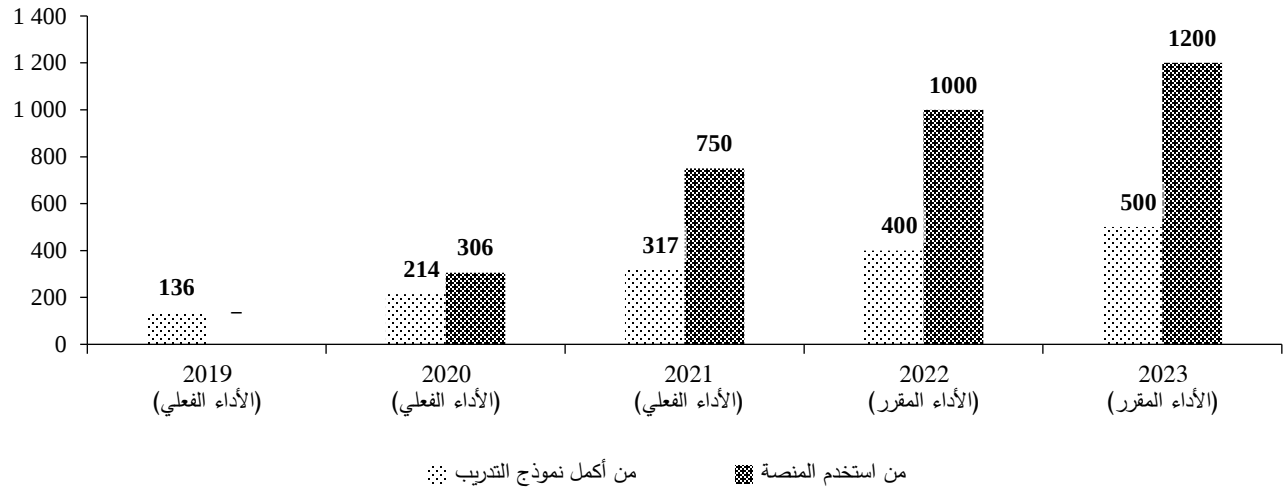
24-43 العمل المنفذ في إطار البرنامج الفرعي أسهم في جعل 317 مشاركاً يسهون نموذج التدريب الإلكتروني على الحق في التنمية، وهو ما شكل أداءً متجاوزاً للهدف المقرر المتمثل في 300 مشارك.

24-44 وأسهم العمل المنفذ في إطار البرنامج الفرعي أيضاً في وصول ما مجموعه 750 مستخدماً للمنصة العالمية الإلكترونية، وهو ما شكل أداءً مستوفياً للهدف المقرر.

24-45 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2023 في مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الثالث من الباب 24).

الشكل الثالث من الباب 24

قياس الأداء : عدد المشاركين الذين يكملون نموذج التدريب الإلكتروني (سنويا) وعدد مستخدمي المنصة العالمية الإلكترونية (العدد التراكمي)



النتيجة 3: الفريق العامل المعني بالحق في التنمية وآلية الخبراء المعنية بالحق في التنمية يُثريان المداوالات الحكومية الدولية بشأن الحق في التنمية

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023

24-46 قدم البرنامج الفرعي الدعم الفني ونظم الدورات السنوية للفريق العامل المعني بالحق في التنمية، وهو ما شكل استمرارا في الدفع قدما بإعداد مشروع الاتفاقية المتعلقة بالحق في التنمية. وقدم البرنامج الفرعي الدعم إلى آلية الخبراء المعنية بالحق في التنمية، بما في ذلك من خلال تنظيم مشاورات وحوار مع آليات حقوق الإنسان الأخرى ومع المجتمع المدني، وذلك من أجل إنارة السبيل أمام عملية إعداد الدراسات المواضيعية التي تقدمها آلية الخبراء إلى مجلس حقوق الإنسان.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

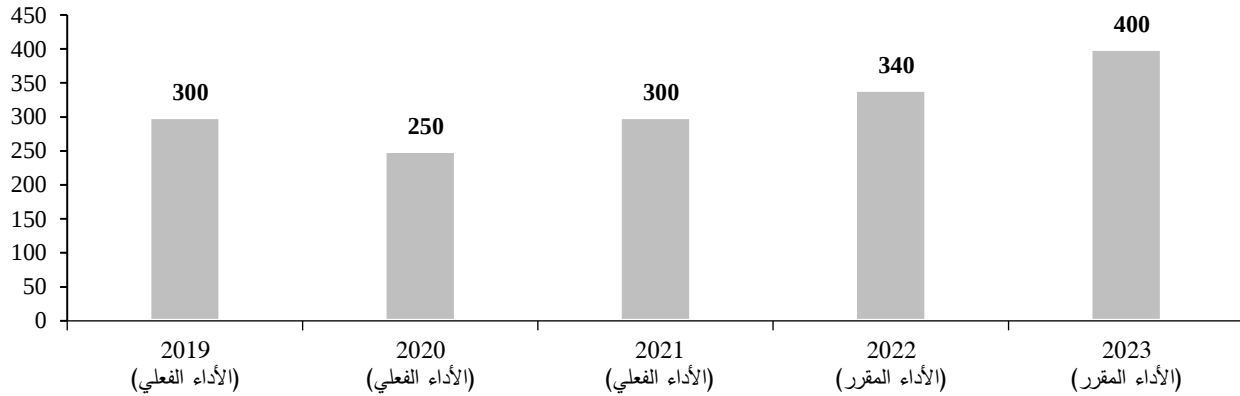
24-47 الدرس الذي استفاده البرنامج الفرعي تمثل في إدراك أنه لا بد، لأجل تعزيز تنفيذ الآليات المتصلة بالحق في التنمية على الصعيدين الوطني والدولي كليهما، من أن يحرص على أن تتخطى الدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى بفعالية من أجل زيادة الوعي بهذا الموضوع. ولدى تطبيق هذا الدرس، سيدعم البرنامج الفرعي الآليات اللازمة للتفاعل بمزيد النجاعة مع الدول الأعضاء ومنظمات المجتمع المدني، بما في ذلك من خلال أنشطة التعلم وبناء القدرات. ومن المتوقع أن تزيد هذه الإجراءات من تفاعل الدول الأعضاء والمجتمع المدني مع الآليات، وذلك من أجل النهوض بالحق في التنمية.

24-48 ويرد عرضٌ للتقدم المتوقَّع صوب تحقيق هذا الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الرابع من الباب 24).

الشكل الرابع من الباب 24

قياس الأداء : التفاعل مع الفريق العامل المعني بالحق في التنمية ومع آلية الخبراء المعنية بالحق في التنمية (سنويا)

(عدد المشاركين)



المنجزات المستهدفة

49-24 يعرض الجدول 7-24 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للبرنامج الفرعي.

الجدول 7-24

البرنامج الفرعي 1 (ب): المنجزات المستهدفة للفترة 2021-2023، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر الفعلي المقرر المقرر
لعام 2021 لعام 2021 لعام 2022 لعام 2023

الفئة والفئة الفرعية

ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء			
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)			
13	13	14	12
2	1	3	2
1 - التقارير المقدمة إلى الجمعية العامة			
2 - التقارير والوثائق السابقة للدورة المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان، المتعلقة بأمور منها الحق في التنمية، والمحفل الاجتماعي، والفريق العامل المعني بالحق في التنمية، وآلية الخبراء المعنية بالحق في التنمية			
11	12	11	10
28	29	34	28
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)			
اجتماعات الهيئات التالية:			
3 - مجلس حقوق الإنسان: حلقة نقاش عامة مواضيعية بشأن الحق في التنمية، والحوكمة الرشيدة، وتغير المناخ			
2	3	2	2
4 - المحفل الاجتماعي			
4	4	4	4
5 - الفريق العامل المعني بالحق في التنمية			
10	10	16	10
6 - آلية الخبراء المعنية بالحق في التنمية			
12	12	12	12
باء - توليد المعارف ونقلها			
المواد التقنية (عدد المواد)			
12	12	12	2
7 - الأدوات المنهجية والمواد التدريبية المتعلقة بتعميم مراعاة الحق في التنمية			
8	8	9	1
8 - الورقات البحثية والتحليلية بشأن تعميم مراعاة الحق في التنمية			
4	4	3	1

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم مشورة متخصصة إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، وإلى كيانات الأمم المتحدة وجهات أخرى بشأن حقوق الإنسان، وتشمل ما يتعلق بوضع المعايير ذات الصلة وإعمال الحق في التنمية.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: كُتبت وكُرسات وصحائف وقائع ولوحات بيانية إدارية ومجموعات مواد إعلامية بشأن تعميم مراعاة الحق في التنمية، بما في ذلك تعميم مراعاته في الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، من قبيل ورقات استراتيجيات الحد من الفقر، والاستراتيجيات المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة، وأطر الأمم المتحدة الإنمائية.

(ج) البحث والتحليل

الهدف

24-50 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو النهوض بتعزيز وحماية تمتع الجميع تمتعا فعليا بحقوق الإنسان كافة من خلال زيادة المعارف، والتوعية، والفهم.

الاستراتيجية

24-51 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) التشجيع على البحث والتحليل في مسائل حقوق الإنسان، وأيضا على تطوير الخبرات وتطبيقها في مجالات منها القضاء على جميع أشكال التمييز، وعلى العنصرية، بأشكالها المعاصرة، والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ وإرساء سيادة القانون والديمقراطية والحوكمة الرشيدة؛ ودمج حقوق الإنسان ضمن تدابير مكافحة الإرهاب وتدابير الاتجار بالأشخاص، فضلا عن تنفيذ أهداف التنمية المستدامة واستراتيجيات وبرامج الحد من الفقر؛ وحماية حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب والأنشطة التجارية؛

(ب) الدعوة إلى الحفاظ على الطابع المترابط والمتكامل وغير القابل للتجزئة لجميع حقوق الإنسان، من خلال البحوث، والتحليل الموجّه إلى السياسات، ودعم وضع المعايير، وأنشطة الدعوة، وتجميع أفضل الممارسات، وتحسين إدارة المعارف؛ وتوفير خدمات مرجعية متخصصة في مجال حقوق الإنسان؛ ووضع منهجيات ومبادئ توجيهية وأدوات تنفيذية؛ وبناء القدرات والتعاون الدولي، في مجالات منها حماية حقوق الإنسان وبناء المؤسسات المعنية بها والتتقيف بشأنها؛ وإعداد وإجراء التدريب والأنشطة في مجال حقوق الإنسان، وذلك مثلا ضمن إطار البرنامج العالمي للتتقيف في مجال حقوق الإنسان؛

(ج) زيادة تطوير وتعزيز الخبرة الفنية والمنهجية في مجال حقوق الإنسان لأجل دعم التواصل بشكل فعال مع البلدان ومع الشراكات على الصعيدين العالمي والوطني، وقيادة الجهود المبذولة داخل منظومة الأمم المتحدة للتصدي للتحديات الراهنة في مجال حقوق الإنسان؛

(د) تقديم المشورة والمساعدة إلى الدول التي تطلبها، وإلى منظومة الأمم المتحدة، والمجتمع المدني، ووسائل الإعلام، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في جهودها من أجل التغلب على أوجه النقص في تنفيذ حقوق الإنسان، وتعزيز الإدماج وحماية أصحاب الحقوق، من خلال التعاون التقني، وأنشطة الدعوة، والتدريب، ووضع السياسات، والتحليل، وتوفير الحماية، والمشورة لفائدة الجهات الشريكة على جميع المستويات، ومن أجل متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل

ديربان؛ والوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض ديربان؛ والإعلان السياسي الصادر عن اجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان؛ وبرنامج الأنشطة المقررة لتنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي (2015-2024).

24-52 ومن المتوقع أن يؤدي العمل المذكور أعلاه إلى تعزيز المعرفة والوعي والفهم بشأن مسائل حقوق الإنسان.

الأداء البرنامجي في عام 2021

تحسين تعميم مراعاة حقوق الإنسان ضمن استجابة الدول الأعضاء لجائحة كوفيد-19

24-53 أسهم البرنامج الفرعي في زيادة المعرفة والوعي والفهم بالآثار المترتبة في حقوق الإنسان عن التفاوت في الحصول على اللقاحات، وزاد من الدعوة إلى تعزيز تعددية الأطراف في مجال اللقاحات وتذليل للعقبات التي تحول دون ضمان حصول الجميع على لقاحات كوفيد-19 وتوزيعها بأسعار معقولة وفي الوقت المناسب وعلى نحو منصف وشامل. وأجرى البرنامج الفرعي بحثًا وأنشطة دعوة وأصدر تقارير وبيانات لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وبناء على طلب من مجلس حقوق الإنسان، أصدر البرنامج الفرعي تقارير سلطت الضوء على الممارسات الواعدة للدول وغيرها من الجهات الفاعلة، وقدم توصيات لإدماج حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية، ضمن استجابات تلك الدول والجهات وجهودها من أجل تحقيق الانتعاش، وللتحرك نحو بلوغ التغطية الصحية الشاملة ونظم الحماية الاجتماعية الأكثر شمولاً. وقدم البرنامج الفرعي تحليلاً بشأن أقطار وسياقات بعينها وأسدى بهذا الشأن المشورة بشأن السياسات إلى أفرقة الأمم المتحدة القطرية وإلى الجهات الشريكة الوطنية.

24-54 ويرد عرضٌ للتقدم صوب تحقيق هذا الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 24-8).

الجدول 24-8

مقياس الأداء

2019 (الأداء الفعلي)	2020 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
-	معلومات مستكملة شفوية مقدمة من مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى مجلس حقوق الإنسان عن أثر جائحة كوفيد-19 على حقوق الإنسان، وذلك في الدورتين الرابعة والأربعين والخامسة والأربعين للمجلس، ووفقاً لبيان رئيس المجلس (PRST/43/1)	زيادة وعي أصحاب المصلحة/الدول الأعضاء بأثر كوفيد-19 والتصدي له، على النحو الوارد في تقرير الأمين العام المعنون "مسألة أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان: الآثار المترتبة على مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) في أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" (A/HRC/46/43) وفي ثلاثة تقارير للمفوضة السامية عن أثر كوفيد-19 وعواقبه، بما في ذلك عن الدور المركزي للدول في التصدي للجائحة (A/HRC/46/19) و (A/HRC/47/23 و E/2021/77)
	تقرير المفوضة السامية عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (E/2020/63)، الذي بحث فيه المفوضة السامية أثر أزمة كوفيد-19 على تلك الحقوق، مع التركيز على الحق في الصحة والحماية الاجتماعية	

النتائج المقررة لعام 2023

النتيجة 1: زيادة مشاركة أصحاب المصلحة في العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي

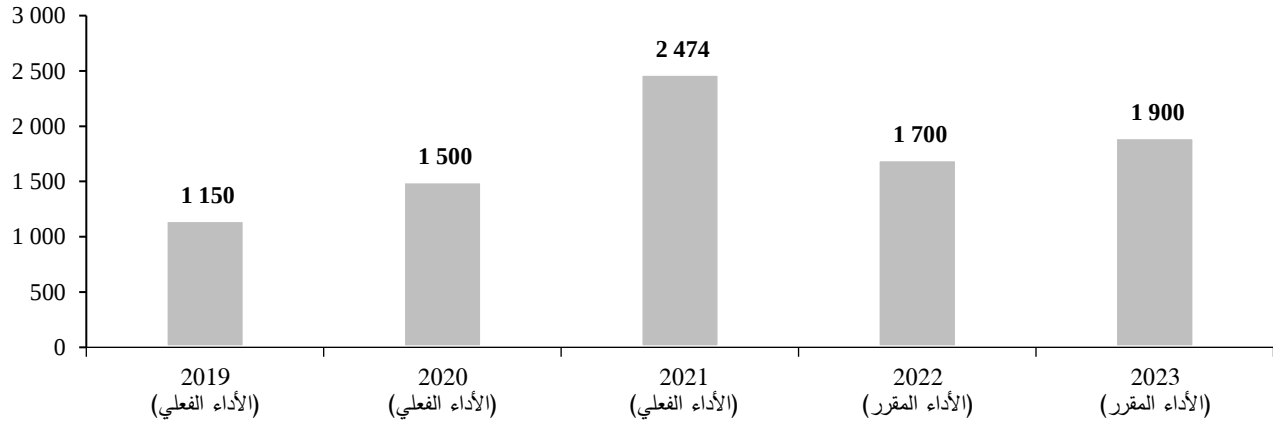
الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

24-55 العمل المنفذ في إطار البرنامج الفرعي أسهم في زيادة مشاركة أصحاب المصلحة، حيث شارك 2 474 من الأفراد والمنظمات في العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي خلال عام 2021، وهو ما شكل أداء متجاوزاً للهدف المقرر المتمثل في 1 550 من الأفراد والمنظمات.

24-56 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2023 في مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الخامس من الباب 24).

الشكل الخامس من الباب 24

مقياس الأداء: عدد مشاركات الأفراد والمنظمات في العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، بدعم من البرنامج الفرعي (العدد السنوي)



النتيجة 2: تمكين قادة الشعوب الأصلية والأقليات من خلال برامج المنح الدراسية للشعوب الأصلية والأقليات

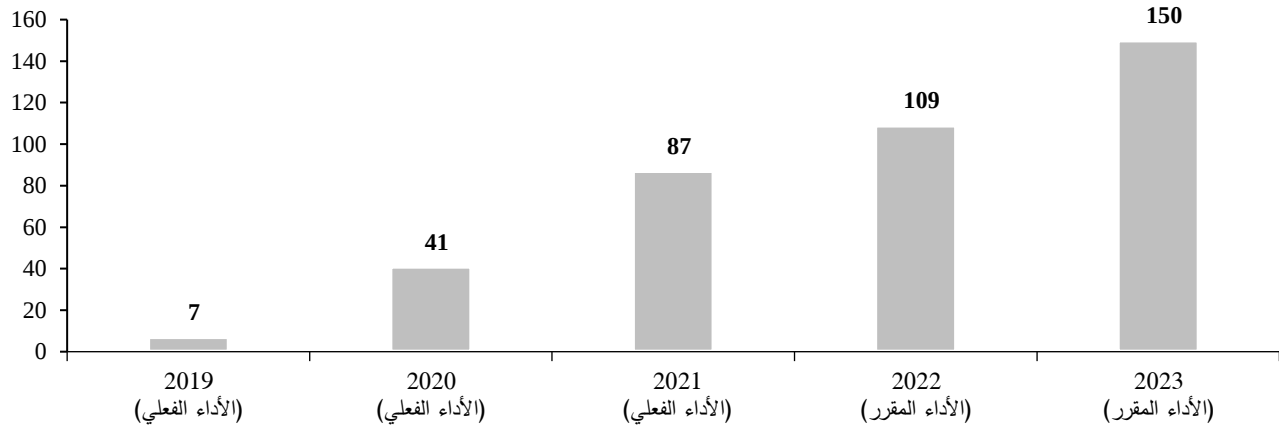
الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

24-57 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تمكين قادة الشعوب الأصلية والأقليات، حيث تم الوصول في عام 2021 إلى ما مجموعه 46 زميلاً من السكان الأصليين والأقليات ليصبح المجموع التراكمي 87 زميلاً، وهو ما شكل أداء متجاوزاً للهدف المقرر المتمثل في 75 زميلاً.

24-58 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2023 في مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل السادس من الباب 24).

الشكل السادس من الباب 24

مقياس الأداء : عدد كبار الزملاء من الشعوب الأصلية والأقليات (العدد التراكمي)



النتيجة 3: النهوض بالعدالة والمساواة بين الأعراق، ولا سيما بالنسبة للأفارقة وللمنحدرين من أصل أفريقي⁽¹⁾

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023

24-59 قدمت المفوضة السامية، في تقريرها وفي ورقة غرفة الاجتماعات المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/47/53) و (A/HRC/47/CRP.1)، خطة مكونة من أربع نقاط لإجراء تغيير تحويلي من أجل العدالة العرقية والمساواة بهدف بناء مجتمعات أكثر شمولاً ومساواة وإنصافاً، وتحقيق الإنصاف بين الأعراق، وضمان عدم تخلف الأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي عن الركب. واستجاب المجلس بأن أنشأ آلية خبراء دولية مستقلة للنهوض بالعدالة والمساواة بين الأعراق ضمن سياق إنفاذ القانون في جميع أنحاء العالم، وطلب إلى البرنامج الفرعي أن يعزز عمله في هذا المجال (انظر قرار المجلس 1/43 و 21/47).

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

24-60 يتبين من أحد الدروس التي استفادها البرنامج الفرعي أنّ هذا الأخير يحتاج إلى تطوير مبادرات على الصعيدين القطري والإقليمي، وذلك استناداً إلى الأدلة والبيانات، وتمشياً مع إعلان وبرنامج عمل ديربان. وسيعزز البرنامج الفرعي، بتطبيقه لهذا الدرس، رصده ودعمه وتعزيزه للمساعدة المقدمة إلى الدول وإلى المنحدرين من أصل أفريقي ومنظماتهم. وسيستكشف البرنامج الفرعي الفرص المتاحة لزيادة إبراز صورة جهود مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وتوجيه الانتباه إليها، ولوضع مسألة العدالة والمساواة العرقية للمنحدرين من أصل أفريقي ضمن صميم العمليات الدولية والإقليمية والوطنية.

24-61 ويرد عرضٌ للتقدم المتوقَّع صوب تحقيق هذا الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 24-9).

(1) انظر قرار مجلس حقوق الإنسان 21/47.

الجدول 24-9

مقياس الأداء

2019 (الأداء الفعلي)	2020 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء المقرر)	2023 (الأداء المقرر)
-	قرار مجلس حقوق الإنسان 1/43 الذي اعتمد بتوافق الآراء في حزيران/يونيه 2020 عقب مناقشة عاجلة لانتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة حالياً بدوافع عنصرية، وللعنصرية البنيوية، ووحشية الشرطة، والعنف الذي تواجه به الاحتجاجات السلمية	29 مشاوراً بشأن العنصرية النظامية عقدت بشكل إلكتروني مع أفراد ينتمون إلى طائفة واسعة من القطاعات، معظمهم ينحدرون من أصل أفريقي	تمكين الدول والمنحدرين من أصل أفريقي ومنظماتهم بفضل الأدوات والإرشادات في مجال القضاء على التمييز العنصري المتأثرون بشكل مباشر من الأفراد والمجتمعات المحلية يتم إشراكهم في جلسة الحوار المعززة لمجلس حقوق الإنسان مع المفوضة السامية ومع آلية الخبراء الدولية المستقلة	تعزيز قدرات الدول والجهات المعنية الأخرى، ومنها بالأخص المنحدرون من أصل أفريقي ومنظماتهم، من أجل إثراء إجراءاتهم الهادفة إلى إحداث تغيير تحويلي يخدم العدالة العرقية والمساواة
		نظر مجلس حقوق الإنسان في تقرير المفوضة السامية (A/HRC/47/53) ومرفقه المعنون "خطة مكونة من أربع نقاط لإجراء تغيير تحويلي من أجل العدالة العرقية والمساواة"، واعتمد القرار 21/47		

المنجزات المستهدفة

24-62 يعرض الجدول 24-10 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للبرنامج الفرعي.

الجدول 24-10

البرنامج الفرعي 1 (ج): المنجزات المستهدفة للفترة 2021-2023، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	لعام 2021	لعام 2021	لعام 2022	لعام 2023
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	50	42	50	50
التقارير المقدّمة إلى:				
1 - الجمعية العامة	15	14	15	15
2 - المجلس الاقتصادي والاجتماعي	2	1	2	2
3 - مجلس حقوق الإنسان	33	27	33	33

135	135	130	135	تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)
10	10	10	10	4 - اجتماعات مجلس حقوق الإنسان: حلقة نقاش عامة مواضيعية بشأن حقوق الإنسان
125	125	120	125	5 - اجتماعات مجلس حقوق الإنسان والأجهزة الأخرى المعنية بتقرير السياسات
باء - توليد المعارف ونقلها				
850	850	1 409	850	الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)
150	150	219	150	6 - حلقات دراسية بشأن تقوية القدرات الوطنية على تعزيز وحماية حقوق الإنسان لفائدة الجهات المعنية، بما في ذلك الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية وكيانات الأمم المتحدة
700	700	1 190	700	7 - فعاليات تدريبية على الأمم المتحدة وقانون حقوق الإنسان وتنمية المهارات لفائدة السكان الأصليين والأقليات والسكان المنحدرين من أصل أفريقي (لبرامج الزمالات)
7	7	7	7	المنشورات (عدد المنشورات)
7	7	7	7	8 - عن حقوق المرأة، والتميز العنصري والشعوب الأصلية وإقامة العدل، ولا سيما آليات العدالة الانتقالية
10	10	10	10	المواد التقنية (عدد المواد)
10	10	10	10	9 - عن حقوق المرأة، والتميز العنصري والشعوب الأصلية وإقامة العدل، ولا سيما آليات العدالة الانتقالية
جيم - المنجزات المستهدفة الفنية				
التشاور والمشورة والدعوة: تقديم مشورة متخصصة إلى الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة والمقررين الخاصين والخبراء المستقلين التابعين لمجلس حقوق الإنسان، وأصحاب المصلحة الآخرين، بسبل منها وضع المعايير ذات الصلة.				
دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال				
برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: كُتبت ولوحات بيانية جدارية ومجموعات مواد إعلامية بشأن أنشطة الدعوة وبناء القدرات على الصعيدين العالمي والوطني في مجالات حقوق المرأة والتميز العنصري والشعوب الأصلية وإقامة العدل، ولا سيما آليات العدالة الانتقالية.				
خدمات المكتبة: منشورات مفوضية حقوق الإنسان، ومنشورات التدريب والتثقيف في مجال حقوق الإنسان، وكتب، وتقارير ونشرات دورية وأشرطة فيديو وأقراص فيديو رقمية عن حقوق الإنسان، وترجمات للإعلان العالمي لحقوق الإنسان.				

البرنامج الفرعي 2

دعم الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان

الهدف

24-63 الهدف الذي يُسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو الدفع قدماً بتعزيز وحماية حق الجميع في التمتع فعلياً بحقوق الإنسان كافة، ولا سيما من خلال تقديم الدعم والمشورة إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان وعن طريق زيادة معرفة الجهات الفاعلة الوطنية والدولية ووعيتها بالمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان ويعمل هيئات المعاهدات.

الاستراتيجية

24-64 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) تقديم كامل الدعم والمشورة، بما في ذلك القدرة التحليلية، إلى عمل هيئات المعاهدات، وذلك من أجل: استعراض تقارير الدول؛ وإجراء تحقيقات وإيفاد زيارات قطرية، حيثما تنص على ذلك المعاهدات أو بناء على طلب الدول؛ واتخاذ تدابير الإنذار المبكر والإجراءات العاجلة والنظر في الشكاوى الفردية والإجراءات العاجلة والبلاغات فيما بين

الدول؛ والقيام بزيارات إلى أماكن الحرمان من الحرية، وتقديم المساعدة والمشورة للآليات الوقائية الوطنية؛ وإعداد التعليقات العامة؛

(ب) دعم الجهود التي تبذلها هيئات المعاهدات لتحسين وتعزيز أساليب عملها، عن طريق تبادل المعلومات وتيسير المناقشات، بما في ذلك اجتماع الرؤساء؛

(ج) التفاعل مع الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ووسائل الإعلام من أجل زيادة الوعي والمعرفة والفهم بشأن أعمال هيئات المعاهدات ونواتجها، والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، والترويج للتصديق على هذه المعاهدات؛

(د) الزيادة من استخدام التداول بالفيديو والبث الشبكي لتحسين إمكانية الوصول إلى هيئات المعاهدات وإبراز صورة هذه الهيئات، وتنظيم حملات إعلامية؛

(هـ) مواصلة دعم الدول الأطراف، حسب طلبها، في بناء قدراتها على تنفيذ التزاماتها التعاقدية، وكذلك في إعداد التقارير الوطنية وتقديمها في الوقت المناسب إلى هيئات المعاهدات؛

(و) مواصلة دعم الدول، حسب طلبها، في إنشاء أو تعزيز الآليات الوطنية للإبلاغ والمتابعة، وذلك بسبل منها تبادل الخبرات والممارسات الجيدة؛

(ز) مواصلة دعم هيئات المعاهدات في جهودها الرامية إلى التصدي للأعمال الانتقامية عند وقوعها، وفي استجاباتها للدعوى بشأن أعمال التخويف أو الانتقام الموجهة ضد كل من يسهم في عمل هيئات المعاهدات من أفراد وجماعات.

24-65 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عن:

(أ) كفاءة وفعالية عمل هيئات المعاهدات؛

(ب) تعزيز تعاون الجهات المعنية على جميع المستويات مع هيئات المعاهدات وفقاً لأساليب عملها وولاياتها.

الأداء البرنامجي في عام 2021

اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة واصلت، خلال الجائحة العالمية، العمل بالوسائل الإلكترونية لإنجاز الولاية الموكلة إليها

24-66 قدّم البرنامج الفرعي للجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة المساعدة على تنفيذ ولايتها في مجال تزويد الأشخاص المحرومين من حريتهم بالوقاية من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وذلك بزيارة أماكن الحرمان من الحرية وتقديم المشورة والمساعدة إلى الدول الأطراف في البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، حتى تنشئ هذه الدول آليات وقائية وطنية. وقد تم إلى حد كبير خلال الجائحة تعليق برنامج الزيارات الذي تضطلع به اللجنة الفرعية (من 7 إلى 10 زيارات في السنة)، ولم تجر سوى زيارة فعلية واحدة في الموقع؛ ومن ثم تفاعلت اللجنة الفرعية عن بعد مع جميع الدول الأطراف البالغ عددها 90 دولة ومع 70 من الآليات الوقائية الوطنية للمساعدة في التقليل إلى أدنى حد من أثر كوفيد-19 على الأشخاص المحرومين من حريتهم. ولسد النقص في الحماية، أصدرت اللجنة الفرعية مشورة إلى الدول الأطراف وإلى الآليات الوقائية الوطنية بشأن أماكن الحجر الصحي (انظر CAT/OP/9) وبشأن أثر كوفيد-19 (انظر CAT/OP/10). وقد تعيّن على الدول الأطراف وعلى الآليات أن تقدم معلومات عن التدابير المتخذة لتنفيذ توصيات اللجنة الفرعية الداعية إلى تقييم التدابير المنفذة وأثرها على الأشخاص المحرومين من حريتهم (انظر CAT/OP/12). وعززت

هذه المشورة الطابع العالمي للتدابير المتخذة من أجل منع التعذيب وسوء المعاملة في جميع أنحاء العالم، والتقليل إلى أدنى حد من الأثر السلبي للجائحة داخل أماكن الحرمان من الحرية.

67-24 ويرد عرضٌ للتقدم صوب تحقيق هذا الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 11-24).

الجدول 11-24

مقياس الأداء

2019 (الأداء الفعلي)	2020 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
اللجنة الفرعية زارت سبعة بلدان	استقادت الدول الأطراف والآليات الوقائية الوطنية من المشورة التي قدمتها اللجنة الفرعية بشأن أماكن الحجر الصحي (انظر CAT/OP/9) وبشأن أثر كوفيد-19 (انظر CAT/OP/10)	49 دولة من أصل 90 دولة طرفاً في البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، و 64 آلية وقائية وطنية من أصل 70 آلية أو هيئة مماثلة قدّمت معلومات عن التدابير الوطنية المتخذة لتنفيذ توصيات اللجنة الفرعية
		الدول الأطراف والآليات الوقائية الوطنية قدّمت معلومات عن تقييم التدابير المتخذة لتنفيذ توصيات اللجنة الفرعية

النتائج المقررة لعام 2023

النتيجة 1: توسيع نطاق مشاركة المندوبين في استعراضات اللجان لتقارير الدول الأطراف التي تُنظّم بواسطة التداول بالفيديو

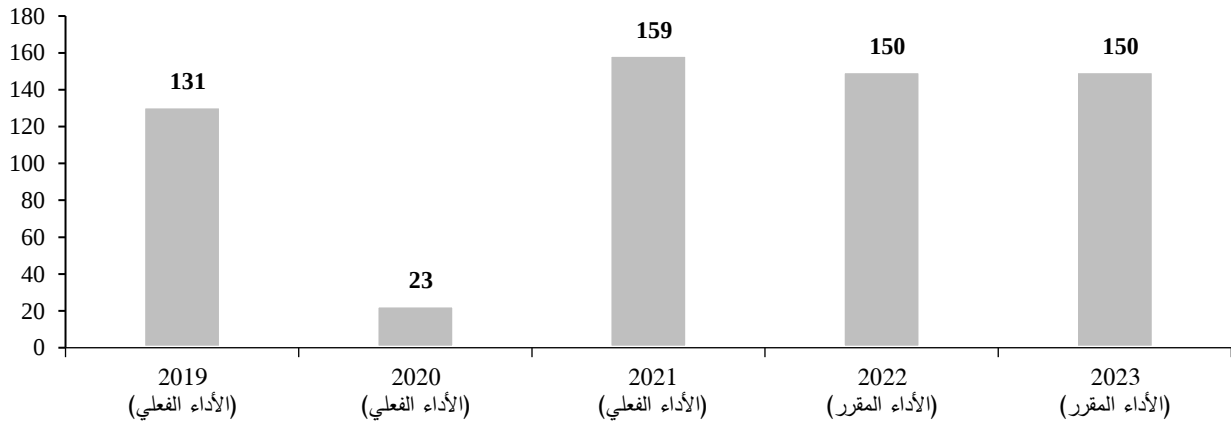
الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

68-24 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تمكين اللجان من الاضطلاع بولاياتها بطريقة إلكترونية أو مختلطة، حيث تم إجراء 159 اتصالاً عن بعد لاعتماد الملاحظات الختامية، وقوائم المسائل، وقوائم المسائل المحالة قبل تقديم التقارير، وهو ما شكّل أداءً متجاوزاً للهدف المقرر المتمثل في إجراء 150 اتصالاً.

69-24 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2023 في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل السابع من الباب 24).

الشكل السابع من الباب 24

مقياس الأداء : العدد الإجمالي للاتصالات عن بعد ضمن سياق استعراضات الدول الأطراف (سنوياً)



النتيجة 2: تعزيز الدعم المقدم للبلاغات الفردية

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

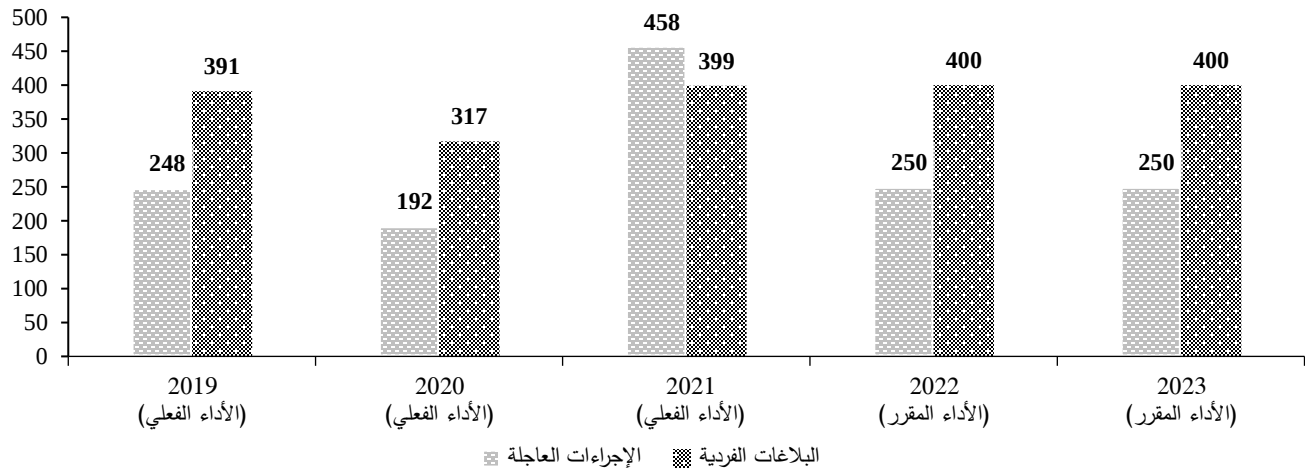
24-70 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تسجيل⁽²⁾ 458 إجراء عاجلاً، وهو ما شكل أداء متجاوزاً للهدف المقرر المتمثل في تسجيل 200 إجراء.

24-71 وأسهم عمل البرنامج الفرعي أيضاً في تسجيل 399 بلاغاً فردياً في عام 2021، وهو ما شكل أداء غير مستوف للهدف المقرر المتمثل في تسجيل 450 بلاغاً. ولم يتحقق الهدف بسبب التحديات التكنولوجية والمنهجية المستمرة المتعلقة بالعمل على الإنترنت ولأن معظم الإجراءات لا يزال يتم بشكل ورقي.

24-72 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2023 في مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الثامن من الباب 24).

الشكل الثامن من الباب 24

مقياس الأداء : عدد البلاغات الفردية والإجراءات العاجلة المسجلة سنوياً



(2) يعتمد عدد التسجيلات على عدد البلاغات الواردة التي تستوفي معايير التسجيل.

النتيجة 3: تعزيز قدرة الدول الأطراف على التعامل مع هيئات المعاهدات

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023

73-24 ساعد برنامج بناء القدرات التابع للبرنامج الفرعي على إنشاء أو تعزيز الآليات الوطنية للإبلاغ والمتابعة حتى تتمكن الدول الأطراف فعلياً من الوفاء بالتزاماتها التعاقدية. وفي الربع الأخير من عام 2021، نظم البرنامج الفرعي مشاورات إقليمية افتراضية للآليات الوطنية للإبلاغ والمتابعة، تبادل خلالها الممثلون الخبرات والممارسات الجيدة.

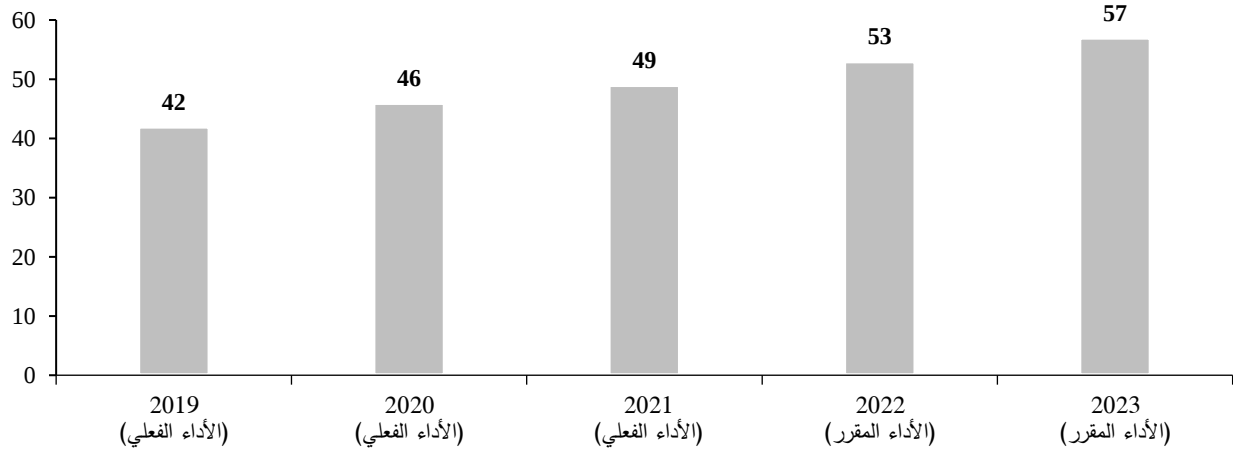
الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

74-24 الدرس الذي استفاده البرنامج الفرعي تمثل في إدراك أن الصيغة الافتراضية تسمح بمشاركة أكبر وأوسع نطاقاً، فتتم بذلك تلبية احتياجات الدول الأعضاء وإتاحة الفرصة للتعلم من تبادل الخبرات. ولدى تطبيق هذا الدرس، سيسهل البرنامج الفرعي، في إطار متابعة المشاورات، فرص تبادل المزيد من وجهات النظر، وسيضبط ويوسع نطاق الأدوات والمنهجيات اللازمة لتيسير تفاعل الدول مع هيئات المعاهدات، مثل الفهرس العالمي لحقوق الإنسان، الذي هو عبارة عن قاعدة بيانات تقبل البحث فيها وتتضمن توصيات آليات حقوق الإنسان. وهو سيزيد من نشر قاعدة البيانات الوطنية لتتبع التوصيات، التي تهدف إلى جعل الأمر يسيراً على الدول في تعقب تنفيذ توصيات آليات حقوق الإنسان وإعداد التقارير عنها.

75-24 ويرد عرضاً للتقدم المتوقع صوب تحقيق هذا الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (الشكل التاسع من الباب 24).

الشكل التاسع من الباب 24

قياس الأداء: عدد الآليات الوطنية للإبلاغ والمتابعة لدى هيئات المعاهدات (العدد التراكمي)



المنجزات المستهدفة

76-24 يعرض الجدول 12-24 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للبرنامج الفرعي.

البرنامج الفرعي 2: المنجزات المستهدفة للفترة 2021-2023، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر الفعلي المقرر المقرر
لعام 2021 لعام 2021 لعام 2022 لعام 2023

الفئة والفئة الفرعية

ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء			
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)			
852	854	506	1 021
37	37	26	50
253	253	132	329
43	43	20	44
7	7	35	113
59	59	23	59
5	5	2	9
39	39	19	44
66	66	98	60
21	21	6	16
18	18	8	10
19	19	8	15
104	104	29	94
14	14	8	16
49	49	6	37
18	18	32	16
40	40	3	37
5	5	7	16
22	22	14	23
2	2	-	2
1	1	1	1
3	3	2	3

22 -	مذكورة من الأمين العام، انتخاب الأعضاء، والمسار الذاتية للمرشحين لاجتماعات الدول الأطراف	4	4	6	4
23 -	التقارير المقدمة إلى الجمعية العامة من اللجان والصناديق الاستثمارية الإنسانية	16	16	16	16
24 -	التقرير المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي من اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	3	3	3	3
25 -	مذكورة من الأمانة العامة عن نتائج دورات لجنة وضع المرأة	1	1	1	1
26 -	تقرير الأمين العام إلى مجلس حقوق الإنسان عن التدابير المتخذة لتنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان 9/8 وعن عمليات الصناديق الاستثمارية الإنسانية	3	3	3	3
	تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	1 160	1 160	749	1 266
27 -	اجتماعات الأفرقة العاملة لما قبل الدورة التابعة للجان المندرجة تحت أجهزة تقرير السياسات والأفرقة العاملة المعنية بالبروتوكولات الاختيارية	150	150	45	186
28 -	اجتماعات الجلسة العامة للجان المندرجة تحت أجهزة تقرير السياسات، بما في ذلك اجتماع رؤساء هيئات المعاهدات والصناديق الاستثمارية الإنسانية	1 002	1 002	700	1 072
29 -	اجتماعات الدول الأطراف بشأن انتخاب الأعضاء	8	8	4	8
باء -	توليد المعارف ونقلها				
	مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	230	235	247	230
30 -	التابعة لصندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب	180	180	188	180
31 -	التابعة لصندوق الأمم المتحدة الاستثماري للتبرعات من أجل مكافحة أشكال الرق المعاصرة	40	40	43	40
32 -	التابعة للصندوق الخاص المنشأ بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	10	15	16	10
	الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	120	190	151	120
33 -	دورات تدريبية بشأن تقديم التقارير، والبلاغات الفردية، والزيارات القطرية و/أو متابعة توصيات هيئات المعاهدات للدول الأعضاء	120	190	151	120
	المواد التقنية (عدد المواد)	1	2	1	1
34 -	أدلة خاصة بمعاهدات يعينها	1	2	1	1
جيم -	المنجزات المستهدفة الفنية				
	التشاور والمشورة والدعوة: الترويج للصوصك القانونية المتعلقة بمنظومة حقوق الإنسان الدولية (من خلال إحاطات إعلامية، وبناء القدرات، والتحليل القانوني، ومواد إعلامية، والتعاون والمساعدة التقنيين) لدى الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة وأصحاب المصلحة الآخرين؛ والتشاور والمشورة بشأن إنشاء و/أو تعزيز الآليات الوطنية للإبلاغ والمتابعة مع الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان؛ وتقديم إحاطات إلى المكلفين بولايات في اللجان المنتخبين حديثاً وإلى الأعضاء الجدد في مجالس أمناء الصناديق الاستثمارية الإنسانية.				
	قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: الفهرس العالمي لحقوق الإنسان وقواعد البيانات التي تتضمن الاجتهادات القضائية لهيئات المعاهدات.				
دال -	المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال				
	برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: كتيبات إعلامية عن أنشطة هيئات المعاهدات وعن أنشطة الصناديق الاستثمارية الإنسانية والصندوق الخاص المنشأ بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.				

البرنامج الفرعي 3

الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية

الهدف

24-77 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو النهوض بتعزيز وحماية تمتع الجميع تمتعا فعليا بحقوق الإنسان كافة، من خلال تعزيز بناء القدرات، بسبل منها تقديم المساعدة للدول بناء على طلبها.

الاستراتيجية

24-78 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

- (أ) تزويد الدول والجهات المعنية على الصعيد الوطني بالمشورة القانونية والتتقيف والتوعية والتدريب في مجال حقوق الإنسان، وذلك مد البلدان من كافة المناطق بخدمات استشارية وبرامج للتعاون التقني متفق عليها ثانيا، بما في ذلك المساعدة، عند الطلب، في تنفيذ التوصيات التي وافقت عليها الدول في عملية الاستعراض الدوري الشامل؛
- (ب) تحسين التعاون داخل منظومة الأمم المتحدة على حماية حقوق الإنسان وتعزيزها، من خلال الاضطلاع بأنشطة مشتركة ونشر موظفين ومستشارين لشؤون حقوق الإنسان، والتفاعل بين برامج المفوضية في الميدان وآليات الأمم المتحدة ذات الصلة المعنية بحقوق الإنسان، وتقديم مشورة الخبراء؛
- (ج) مواصلة نشر مراقبي حقوق الإنسان وبعثات تقصي الحقائق في حالات الأزمات، بناء على طلب محدد من البلد المتضرر أو بتكليف من مجلس حقوق الإنسان وهيئات الأمم المتحدة الأخرى المعنية بتقرير السياسات؛
- (د) مساعدة المجلس وآلياته، وهيئات تقرير السياسات الأخرى، وهيئات المعاهدات، في التحضير لحوار كل منها مع البلدان وفي متابعته، وسيكفل فعالية وكفاءة سير الإجراءات المواضيعية والإجراءات الخاصة المعنية ببلدان محددة عن طريق متابعة التطورات في مجال حقوق الإنسان.

24-79 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عن:

- (أ) تعزيز القدرات الوطنية، بما في ذلك القدرات المؤسسية، فيما يتعلق بترجمة الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان إلى قوانين وأنظمة وسياسات فعلية ومواجهة التحديات التي تعترض سبيل الأعمال الكامل لحقوق الإنسان؛
- (ب) تعزيز قدرة أفرقة الأمم المتحدة القطرية وعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وأنشطتها لبناء السلام وسائر أشكال وجودها الميداني، على مساعدة البلدان، بناء على طلبها، في جهودها الرامية إلى وضع نظم وطنية لحماية حقوق الإنسان تسترشد، في جملة أمور، بتوصيات الآليات الدولية لحقوق الإنسان؛
- (ج) منع استمرار انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك في حالات الانتهاكات الواسعة النطاق لهذه الحقوق.

الأداء البرنامجي في عام 2021

إدراج حقوق الإنسان ضمن صميم الاستجابة الاجتماعية والاقتصادية للجائحة

24-80 تناول البرنامج الفرعي جوانب جائحة كوفيد-19 الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية وكذلك جوانبها المتعلقة بحقوق الإنسان، وعمل مع شركاء منظومة الأمم المتحدة على وضع حقوق الإنسان في صميم الاستجابة المنسقة التي قدمتها أفرقة الأمم المتحدة القطرية إلى المؤسسات الحكومية في جميع مناطق العالم. ووضع البرنامج الفرعي إرشادات وسلط الضوء على

الأثر المتفاوت للأزمة على الفئات التي تعاني من أوضاع هشة، وحث الدول على اعتماد تدابير خاصة للتخفيف من الخسائر غير المتناسبة الناجمة عن الجائحة في شرائح بعينها من السكان والسماح بمشاركة السكان المتضررين مشاركة مجدية في الاستجابات لجائحة كوفيد-19. وواصل البرنامج الفرعي تعزيز قدرة الدول على توفير حماية أكبر للمعرضين للخطر. وفي هذا السياق بعينه، قدم البرنامج الفرعي الدعم والتوجيه التقني إلى الحكومات من أجل الحرص على أن تحقق عملية الإنعاش مستقبلاً أفضل، ولا سيما في الحالات التي تشهد معالجة لأوجه التفاوت.

81-24 ويرد عرضٌ للتقدم صوب تحقيق هذا الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 24-13).

الجدول 24-13

مقياس الأداء

2019 (الأداء الفعلي)	2020 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)
-	تنفيذ مشاريع قطرية لإحداث التغيير وتقديم المساعدة المالية أو التقنية في 27 بلداً	ساهمت مشاريع إحداث التغيير في التعافي من الجائحة داخل 8 بلدان
	إرشادات ومشورة بشأن معالجة الأثر الاجتماعي والاقتصادي لكوفيد-19 مقدمة إلى الهياكل القطرية التابعة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان وإلى أفرقة الأمم المتحدة القطرية في 38 بلداً، بما في ذلك ضمن 30 من تقييمات الأثر الاجتماعي والاقتصادي لكوفيد-19 وخطط الاستجابة الاجتماعية والاقتصادية التي أعدتها الأفرقة القطرية	24 من البلدان أدمجت حقوق الإنسان في التحليل الاقتصادي وفي خيارات السياسة العامة أفرقة الأمم المتحدة القطرية ومنظمات المجتمع المدني وجهات معنية أخرى استقادت من 42 مبادرة لبناء القدرات تتعلق بوضع حقوق الإنسان في صميم استجابة منظومة الأمم المتحدة لجائحة كوفيد-19، وأيضاً بالتحليل لمسألة عدم ترك أحد خلف الركب ضمن التقييمات القطرية المشتركة وأطر التعاون وغيرها من عمليات التخطيط والتحليل

النتائج المقررة لعام 2023

النتيجة 1: تعزيز فعالية المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وفقاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)

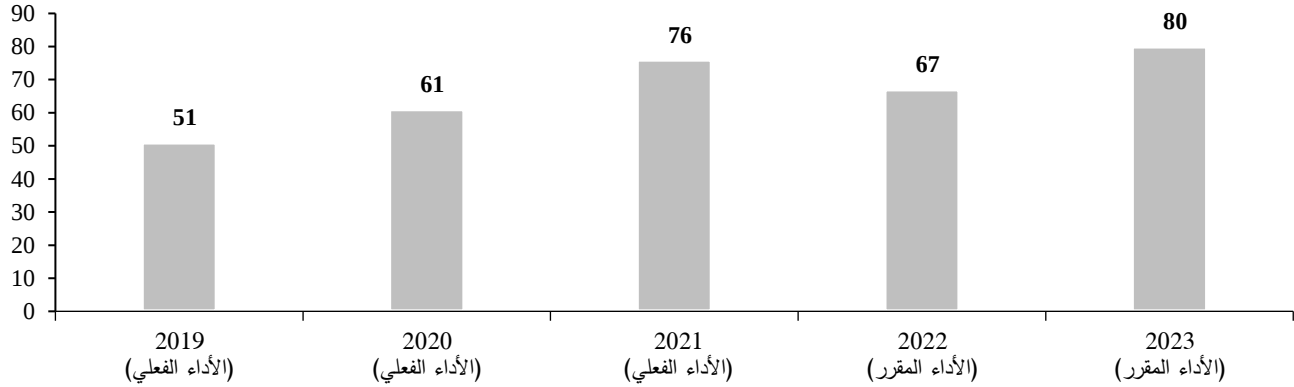
الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

82-24 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تعزيز فعالية 76 من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وهو ما شكل أداءً متجاوزاً للهدف المقرر المتمثل في 65 مؤسسة.

83-24 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2023 في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل العاشر من الباب 24).

الشكل العاشر من الباب 24

مقياس الأداء : عدد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي يتم إنشاؤها أو تعزيزها (سنويا)



النتيجة 2: تقديم البيانات والتحليلات في وقتها عن حالات حقوق الإنسان

الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

24-84 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تعزيز الشراكات القائمة مع مركز المفوضية الأوروبية للبحوث المشتركة وغيره من الجهات المقدمة للخدمات، وذلك بحشد الدعم للشركاء مثل النظام القاري للإنذار المبكر التابع للاتحاد الأفريقي، وهو ما شكل أداء مستوفيا للهدف المقرر.

24-85 وأسهم عمل البرنامج الفرعي أيضا في توفير البيانات والتحليلات في الوقت المناسب عن حالات حقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال 135 من الرسوم البيانية التي يستخدمها مديرو الأمم المتحدة وغيرهم من الشركاء، وهو ما شكل أداء مستوفيا للهدف المقرر.

24-86 وأسهم عمل البرنامج الفرعي كذلك في إنشاء أفرقة للاستجابة لحالات الطوارئ في بنما (أمريكا الوسطى) وسانتياغو (أمريكا الجنوبية) وياوندي (وسط أفريقيا)، وفي إعداد تقارير حالات ولوحات متابعة، حيث أُنشئت البيانات والمعلومات عند الطلب لكي تسترشد بها أفرقة الاستجابة ومنظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء في اتخاذ القرارات الاستراتيجية والتشغيلية القائمة على الأدلة، وهو ما شكل أداء مستوفيا للهدف المقرر.

24-87 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2023 في مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الجدول 24-14).

2019 (الأداء الفعلي)	2020 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء المقرر)	2023 (الأداء المقرر)
إنشاء قاعدة شراكة موسعة مع مقدمي الخدمات من خلال تأمين الوصول الحر والمباشر إلى خدمة Globe Maxar/Digital المحسنة لاستضافة المواقع على الإنترنت	استحداث منهجية ونظام إدارة معلومات/قاعدة بيانات للجائحة: أداة تعقب كوفيد-19 إنتاج 53 من الرسومات، بما في ذلك أكثر من 40 رسماً بيانياً متاحاً لفريق الأزمات في منظمة الصحة العالمية	تعزيز الشراكات القائمة مع مركز المفوضية الأوروبية للبحوث المشتركة وغيره من مقدمي الخدمات الرئيسيين لحشد الدعم للشركاء مثل النظام القاري للإنذار المبكر التابع للاتحاد الأفريقي	زيادة توافر التحليل في مجال حقوق الإنسان في الوقت المناسب من أجل إثراء أنشطة الوقاية التي يضطلع بها الشركاء في المجال الإنساني وأفرقة الأمم المتحدة القطرية ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان	منتجات إعلامية جديدة متاحة لإرشاد الدول الأعضاء على طائفة محددة من حقوق الإنسان والحالات الناشئة
إعداد أكثر من 80 منتجاً إعلامياً، بما في ذلك خرائط ورسوم بيانية وملخصات مرئية متعددة الصفحات، تستخدم لدعم تدخلات ثلاثة أفرقة للاستجابة لحالات الطوارئ، ولكي تسترشد بها أفرقة الأمم المتحدة القطرية وغيرها من أصحاب المصلحة	تنفيذ 34 مشروعاً لرسم الخرائط و 19 رسماً بيانياً و 16 مشروعاً للتصوير الساتلي تستخدمها أفرقة الأمم المتحدة القطرية، ورؤساء كيانات الأمم المتحدة، وغيرهم من الشركاء	135 رسماً بيانياً استخدمها مديرو الأمم المتحدة والشركاء الآخرون تقديم الدعم والتنسيق في مجال إدارة المعلومات من المقرر إلى أفرقة الاستجابة لحالات الطوارئ الستة المنتشرة وذلك بغية ضمان الممارسات الجيدة والاتساق في عملها الإنساني	استخدام آليات التخطيط على المستوى القطري للأمم المتحدة، مثل التحليل القطري المشترك وعمليات إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة، البيانات والتحليلات في مجال حقوق الإنسان المقدمة من ثمانية أفرقة للاستجابة لحالات الطوارئ	زيادة توافر التحليل في مجال حقوق الإنسان في الوقت المناسب من أجل إثراء أنشطة الأطراف الشريكة في المجال الإنساني وأفرقة الأمم المتحدة القطرية ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان
			إقامة شراكات جديدة لتلبية المتطلبات الجديدة واغتنام الفرص التي تتيحها البيانات	

النتيجة 3: تعزيز قدرة الدول الأعضاء على الحد من أوجه التفاوت

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023

24-88 من أجل معاضدة السياسات والتشريعات والآليات الوطنية في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان، قَدِّم البرنامج الفرعي خدمات استشارية وبرامج تعاون تقني إلى الدول الأعضاء وغيرها من الجهات المعنية في جميع المناطق. وكانت تشاد والنيجر

من البلدان التي طلبت مؤخرا، واستضافت، هياكل قطرية أنشأتها المفوضية. وأسهم البرنامج الفرعي في عقد حوارات وطنية شاملة ضمن سياق العمليات الانتقالية الجارية في هذين البلدين. وساعدهما البرنامج الفرعي أيضا في الوفاء بالتزاماتهما في مجال الإبلاغ إلى هيئات الرصد التابعة لمعاهدات حقوق الإنسان الدولية التي هما من الدول الأطراف فيها.

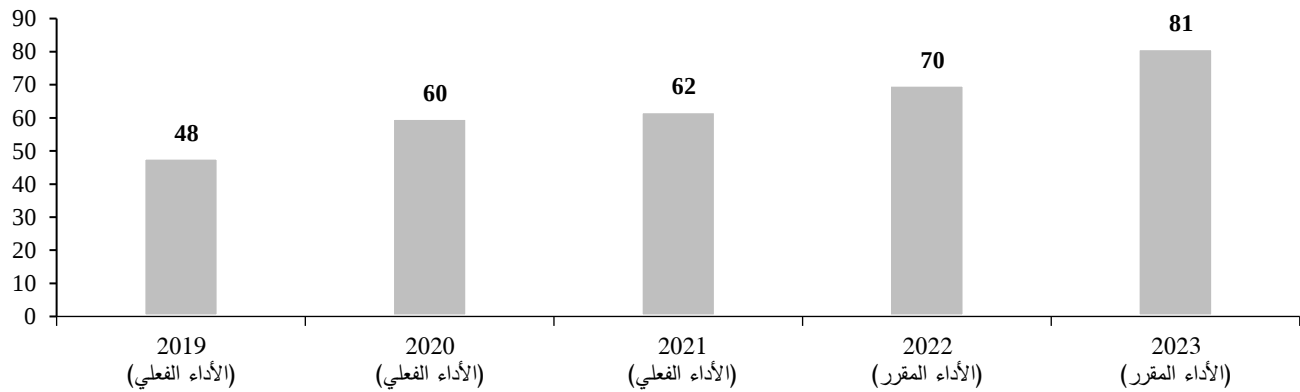
الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

89-24 الدرس الذي استفاده البرنامج الفرعي تمثل في إدراك أنّ تفاعل الشركاء الحكوميين مباشرة داخل البلد مع خبراء حقوق الإنسان التابعين للمفوضية يزيد من طلبات الدول الأعضاء الحصول على المزيد من الدعم التقني الأكثر تحديدا. ولدى تطبيق هذا الدرس، سيعزز البرنامج الفرعي قدرته المواضيعية، ولا سيما في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وذلك أيضا من خلال استخدام تحليل البيانات وتعزيز الدعم القائم على الأدلة. ومن المتوقع أن يدعم هذا العمل الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى تعزيز سياساتها ومراعاة حقوق الإنسان في تشريعاتها، حسب الاقتضاء، لمكافحة أوجه التفاوت.

90-24 ويرد عرضٌ للنقد المتوقَّع صوب تحقيق هذا الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (الشكل الحادي عشر من الباب 24).

الشكل الحادي عشر من الباب 24

مقياس الأداء : عدد الدول الأعضاء التي اتخذت إجراءات لتعزيز التشريعات والسياسات التي تدمج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (تراكمي)



المنجزات المستهدفة

91-24 يعرض الجدول 15-24 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للبرنامج الفرعي.

الجدول 15-24

البرنامج الفرعي 3: المنجزات المستهدفة للفترة 2021-2023، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية

المقرر الفعلي المقرر المقرر
لعام 2021 لعام 2021 لعام 2022 لعام 2023

الفئة والفئة الفرعية

ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء			
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)			
التقارير المقدمة إلى:			
13	9	13	14
1 - الجمعية العامة			
53	48	54	54
2 - مجلس حقوق الإنسان			
1	1	1	1
3 - الجمعية العامة من اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية			
87	84	76	85
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)			
اجتماعات الهيئات التالية:			
65	62	54	62
4 - مجلس حقوق الإنسان المتصلة بالولايات القطرية، والتعاون التقني، ولجان التحقيق، وبعثات تقصي الحقائق			
5	5	5	5
5 - اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية			
2	2	2	2
6 - اللجنة الفرعية المعنية بالاعتماد التابعة للتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان			
13	13	13	14
7 - الجمعية العامة			
2	2	2	2
8 - مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة للتبرعات من أجل التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان			
باء - توليد المعارف ونقلها			
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)			
185	165	193	213
9 - المتعلقة بالتعاون التقني والدعم الفني في مجال حقوق الإنسان، بناء على طلب الحكومات، والمؤسسات الحكومية، وأفرقة الأمم المتحدة القطرية، وعناصر حقوق الإنسان في بعثات السلام بشأن الحقوق الاقتصادية والمدنية والثقافية والاجتماعية والسياسية			
90	80	98	98
10 - المتعلقة بالتعاون التقني في مجال حقوق الإنسان على الصعيدين الوطني والإقليمي			
95	85	95	115
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)			
202	252	202	267
11 - دورات تدريبية على مختلف مواضيع حقوق الإنسان لفائدة الحكومات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني			
160	225	160	225
12 - دورات تدريبية على مسائل حقوق الإنسان لفائدة الحكومات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني من تنظيم مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية (إقليمي)			
42	27	42	42
بعثات تقصي الحقائق والرصد والتحقيق (عدد البعثات)			
-	11	6	6
13 - إيفاد بعثات لتقصي الحقائق إلى بلدان بعينها			
-	1	-	-
بعثات المساعدة الإنسانية (عدد البعثات)			
-	1	-	-
14 - بعثات المساعدة الإنسانية			

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: إجراء مشاورات مع الدول الأعضاء بشأن حقوق الإنسان من قبل مفوضية الأمم المتحدة السامية/ناتبة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان؛ وإجراء مشاورات إقليمية بشأن مسائل حقوق الإنسان لفائدة الحكومات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني من تنظيم مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية؛ وتقديم المساعدة إلى المقررين الخاصين والخبراء المستقلين التابعين لمجلس حقوق الإنسان (الولايات القطرية)؛ وتقديم الدعم التقني والخدمات الفنية وخدمات الأمانة إلى البعثات القطرية؛ الرصد والدعم التقني والخدمات الفنية المقدمة إلى عناصر حقوق الإنسان

الإنسان في بعثات السلام، بما في ذلك إعداد مدخلات بشأن حالة حقوق الإنسان وفقاً للتكليف الصادر عن مجلس الأمن؛ وتوفير الدعم والمشورة الفنية فيما يتعلق بالتحديات التي تطرأ في مجال حقوق الإنسان ضمن العمليات الإنسانية.

قواعد البيانات والمواد الرقمية الفنية: قواعد بيانات المعلومات الجغرافية المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك قاعدة البيانات الخاصة بقضايا حقوق الإنسان، ومنصة آمنة لتبادل المعلومات، دعماً للجان التحقيق ولبعثات تقصي الحقائق.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

العلاقات الخارجية والعلاقات مع وسائل الإعلام: إصدار نشرات صحفية وتقديم إحاطات إعلامية من المكلفين بولايات قطرية ومن المفوضة السامية.

البرنامج الفرعي 4

دعم مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته

الهدف

24-92 الهدف الذي يُسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو النهوض بتعزيز وحماية تمتع الجميع تمتعاً فعلياً بحقوق الإنسان كافة، من خلال تقديم دعم ومشورة معززين إلى مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته، بما في ذلك اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان، والإجراءات الخاصة، والاستعراض الدوري الشامل، وإجراء تقديم الشكاوى.

الاستراتيجية

24-93 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

- (أ) إجراء البحوث وتطوير المعلومات والمعارف التحليلية دعماً للإجراءات الخاصة المواضيعية وآلية الاستعراض الدوري الشامل بهدف تعزيز فعاليتها؛
- (ب) توفير الدعم والخبرة المواضيعية لبعثات تقصي الحقائق وللزيارات القطرية التي يجريها المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، بسبل منها تعزيز التعاون داخل البرنامج، وتحليل أوجه النقص في تنفيذ الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، وتشجيع التقيد بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتقديم المشورة في حينها فيما يتعلق بالتصدي للانتهاكات الجسيمة والمنهجية لحقوق الإنسان؛
- (ج) دعم الآليات الدولية لحقوق الإنسان في جهودها الرامية إلى تعزيز تنفيذ خطة عام 2030 وفقاً لالتزامات الدول في مجال حقوق الإنسان؛
- (د) تعميم المعرفة بالاستنتاجات والتوصيات والنتائج الأخرى للاستعراض الدوري الشامل، وكذلك بنتائج ومنهجية الإجراءات الخاصة المواضيعية، وتحسين التنسيق فيما بين المكلفين بولايات والآليات الأخرى التابعة لأجهزة حقوق الإنسان؛
- (هـ) دعم الشراكات، وتعزيز الحوار والتعاون مع الحكومات، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني، والضحايا، ووكالات الأمم المتحدة وبرامجها، وآلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وهيئات تقرير السياسات المتعاونة، وذلك لأجل أمور منها دعم متابعة نتائج وتوصيات الإجراءات الخاصة، والمكلفين بولايات، ونتائج الاستعراض الدوري الشامل؛
- (و) الاستمرار في تقديم المساعدة إلى الدول ضمن إطار الاستعراض الدوري الشامل.

24-94 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عن:

- (أ) تعزيز الأداء الفعال لمجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته، بما في ذلك توكي المزيد من النجاعة في إجراء المداولات وتنفيذ عمليات اتخاذ القرار؛
- (ب) تعزيز التعاون على جميع المستويات مع الجهات المعنية التي قد تستفيد عمل مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته و/أو قد تسهم فيه.

الأداء البرنامجي في عام 2021

زيادة الاحترام الذي توليه الأعمال التجارية لحقوق الإنسان

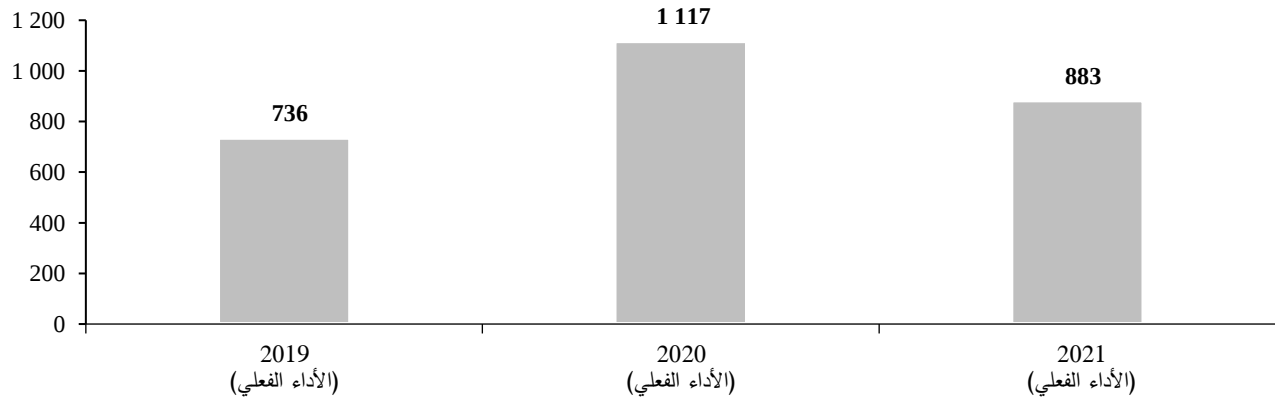
95-24 احتفالاً بمرور 10 سنوات على صدور المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان: تنفيذ إطار الأمم المتحدة المعنون "الحماية والاحترام والانتصاف" في عام 2021، ساعد البرنامج الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال، الذي كلفه مجلس حقوق الإنسان بتعزيز نشر المبادئ التوجيهية وتنفيذها، على تقييم العقد الأول من التنفيذ وعلى وضع خريطة طريق للعقد المقبل. وتم تدشين خارطة الطريق في منتدى الأمم المتحدة السنوي العاشر المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، الذي نظّمته المفوضية السامية لحقوق الإنسان في عام 2021. وتناول المنتدى بعض القضايا الحاسمة، بما في ذلك دور قطاع الأعمال في مواجهة تغير المناخ والضرر البيئي، وما ينبغي أن يفعله القطاع للمساعدة في مواجهة العنصرية والتمييز. وقد تبادل أكثر من 3 000 من المشاركين و 180 من المحاورين، بمن فيهم 883 ممثلاً لقطاع الأعمال التجارية، والحكومات، والمجتمع المدني، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والنقابات والشعوب الأصلية، والمدافعين عن حقوق الإنسان والأكاديميون، خبراتهم ووجهات نظرهم، مع التركيز بوجه خاص على كيفية تحسين تنفيذ المبادئ التوجيهية في العقد المقبل وما بعده.

96-24 ويرد عرضٌ للتقدم صوب تحقيق هذا الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الثاني عشر من الباب 24).

الشكل الثاني عشر من الباب 24

مقياس الأداء: مشاركة القطاع الخاص في المنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان (سنوياً)

(عدد المشاركين)



النتائج المقررة لعام 2023

النتيجة 1: زيادة إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مجلس حقوق الإنسان

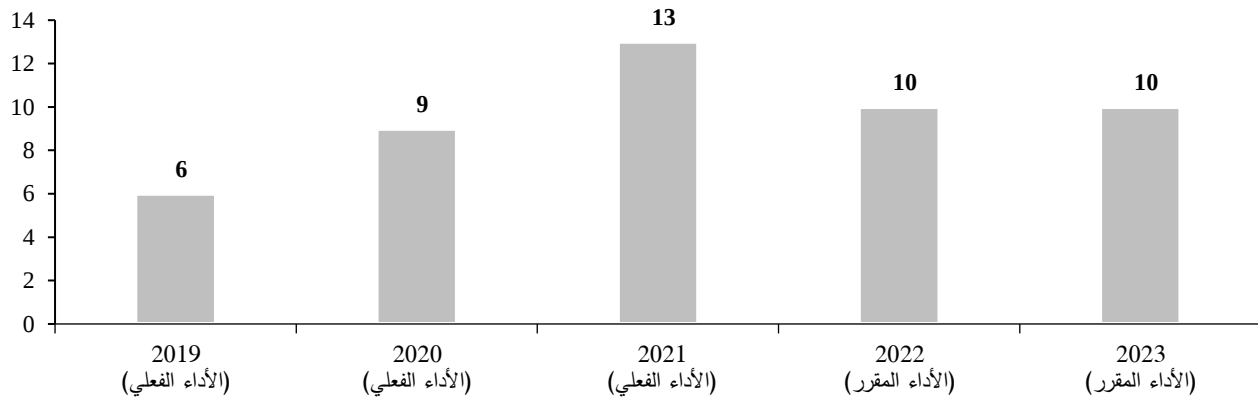
الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

24-97 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تقديم الخدمات إلى 13 من اجتماعات مجلس حقوق الإنسان، التي كانت متاحة لذوي الإعاقة، وهو ما شكل أداء متجاوزاً للهدف المقرر المتمثل في تقديم الخدمات إلى تسع جلسات.

24-98 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2023 في مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الثالث عشر من الباب 24).

الشكل الثالث عشر من الباب 24

مقياس الأداء : عدد اجتماعات مجلس حقوق الإنسان التي يمكن للأشخاص ذوي الإعاقة الوصول إليها (سنوياً)



النتيجة 2: تعزيز المشاركة في الاستعراض الدوري الشامل

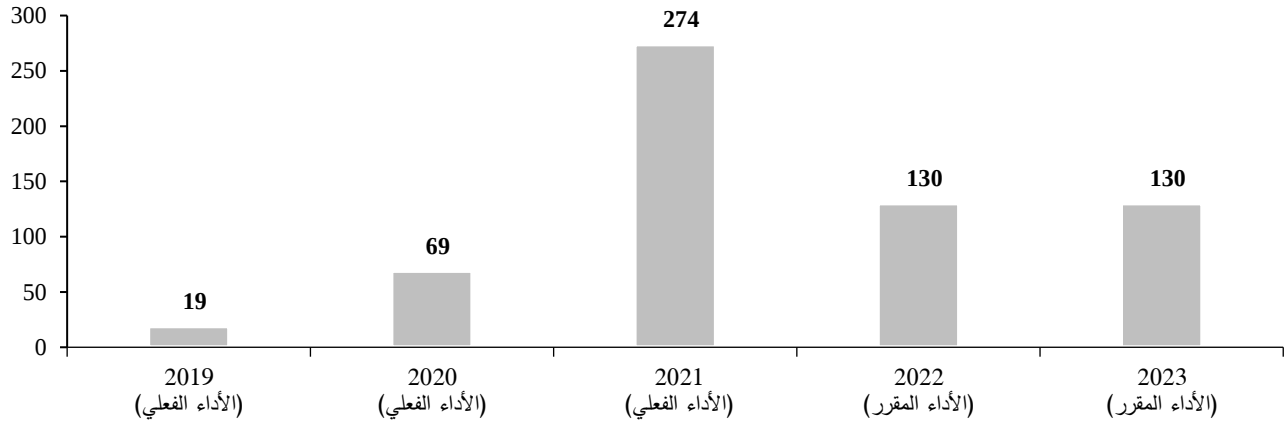
الأداء البرنامجي في عام 2021 والأداء المستهدف لعام 2023

24-99 أسهم عمل البرنامج الفرعي في استمرار تزايد مشاركة مندوبي أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية في الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، حيث عُقدت بشكل مختلط ثلاث دورات للفريق العامل (هي الدورات السابعة والثلاثون والثامنة والثلاثون والتاسعة والثلاثون)، مما مكن من توسيع نطاق مشاركة 274 مندوباً من أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، وهو ما شكل أداء متجاوزاً للهدف المقرر المتمثل في 110 مندوبين.

24-100 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2023 في مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الرابع عشر من الباب 24).

الشكل الرابع عشر من الباب 24

مقياس الأداء : عدد مندوبي أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية المشاركين في دورات الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (سنويا)



النتيجة 3: تعزيز مشاركة البرلمانيين في الاستعراض الدوري الشامل

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023

101-24 الاستعراض الدوري الشامل، الذي يتم في إطاره استعراض جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة البالغ عددها 193 دولة، استهل دورته الرابعة. وما فتئ البرلمانيون يشاركون كجزء من الوفود الحكومية، ليتم بذلك توطيد دعائم التزامهم وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وزاد البرنامج الفرعي تركيزه على تعزيز تفاعل البرلمانات والهيئات البرلمانية لحقوق الإنسان مع آليات حقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مفوضية حقوق الإنسان عن إسهام البرلمانات في أعمال مجلس حقوق الإنسان واستعراضه الدوري الشامل (A/HRC/38/25) الذي أعدّ بتعاون وثيق مع الاتحاد البرلماني الدولي، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 29/35.

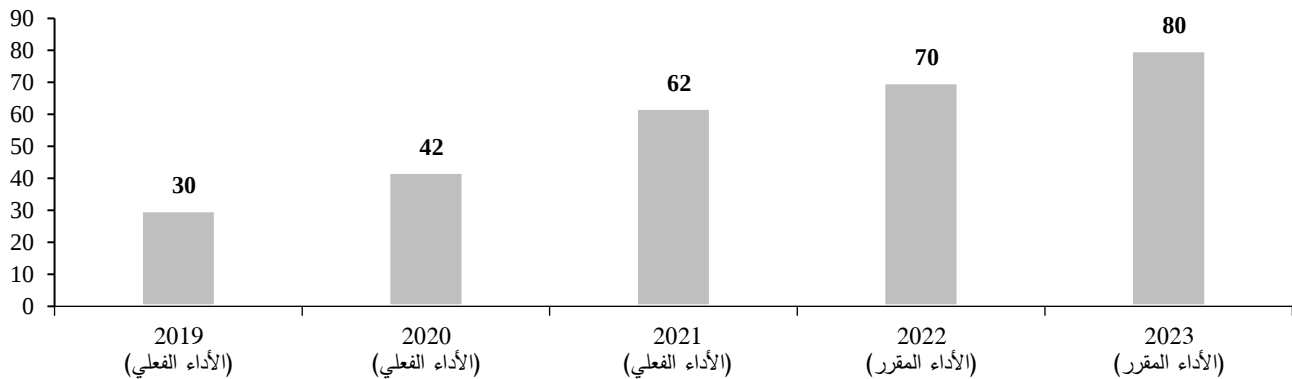
الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

102-24 الدرس الذي استفاده البرنامج الفرعي تمثل في إدراك أنّ مشاركة البرلمانيين في الاستعراض الدوري الشامل تؤهلهم بشكل أفضل لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وذلك من خلال ممارسة رقابته على عمل الحكومات في مجال حقوق الإنسان والسياسات الحكومية وتنفيذها للتوصيات، والتصديق على المعاهدات الدولية، واعتماد القوانين وإقرار الميزانيات العامة. ولدى تطبيق هذا الدرس، سيواصل البرنامج الفرعي جهوده من أجل زيادة إشراك البرلمانيين في الاستعراض الدوري الشامل، بما في ذلك من خلال الفعاليات الإقليمية التي تنظم بالاشتراك مع الاتحاد البرلماني الدولي ومع المنظمة الدولية للفرانكوفونية، ومن خلال دعم المبادرات الوطنية.

103-24 ويرد عرضٌ للتقدم المتوقَّع صوب تحقيق هذا الهدف ضمن مقياس الأداء المبين أدناه (انظر الشكل الخامس عشر من الباب 24).

الشكل الخامس عشر من الباب 24

مقياس الأداء : عدد البرلمانين الذين لديهم معرفة متزايدة بكيفية التفاعل مع مجلس حقوق الإنسان ومع استعراضه الدوري الشامل (سنويا)



المنجزات المستهدفة

104-24 يعرض الجدول 16-24 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة للبرنامج الفرعي.

الجدول 16-24

البرنامج الفرعي 4: المنجزات المستهدفة للفترة 2021-2023، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	المقرر الفعلي	المقرر	المقرر	المقرر
	لعام 2021	لعام 2021	لعام 2022	لعام 2023
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	323	283	327	332
1 - تقارير المقررين الخاصين والأفرقة العاملة والخبراء المستقلين المقدمة إلى الجمعية العامة	37	43	41	44
2 - تقارير المقررين الخاصين والأفرقة العاملة والخبراء المستقلين والإجراءات الخاصة المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان	126	81	126	128
3 - تقارير الأمين العام المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان	3	3	3	3
4 - تقارير مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المقدمة إلى الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (تجميع لمعلومات الأمم المتحدة وموجز معلومات أصحاب المصلحة)	84	84	84	84
5 - تقارير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان	42	41	42	42
6 - تقرير مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان عن عمليات صندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية من أجل تنفيذ الاستعراض الدوري الشامل وصندوق التبرعات الاستئماني من أجل المشاركة في الاستعراض الدوري الشامل	2	2	2	2
7 - التقارير المتعلقة بالولايات المواضيعية التي قد يعهد بها إلى الأمين العام، والمفوض السامي والمكثفين بولايات المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان	2	2	2	2
8 - التقارير المتعلقة بشروح جدول الأعمال المقدمة إلى الفريق العامل المعني بالحالات والفريق العامل المعني بالبلاغات، وبشروح جدول الأعمال المؤقت المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان واللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان	9	9	9	9
9 - تقارير الأفرقة العاملة عن إجراء تقديم الشكاوى	4	4	4	4
10 - تقرير الجلسات المغلقة لمجلس حقوق الإنسان المعقودة في سياق إجراء تقديم الشكاوى	2	2	2	2
11 - تقارير الخبراء المقدمة إلى اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان	5	3	5	5

1	1	1	1	12 - تقارير مجلس حقوق الإنسان المقدمة إلى الجمعية العامة
3	3	5	3	13 - تقارير اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان
3	3	3	3	14 - تقارير مجلس حقوق الإنسان (التقارير المستقلة في كل دورة)
437	437	482	437	تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)
100	100	135	100	15 - الجلسات العامة لمجلس حقوق الإنسان
54	54	53	54	16 - الاجتماعات بشأن استعراض الدول التي أجراها الفريق العامل المعني بآلية الاستعراض الدوري الشامل
2	2	5	2	17 - الدورات الاستثنائية لمجلس حقوق الإنسان
20	20	30	20	18 - اجتماعات مكتب مجلس حقوق الإنسان المعقودة قبل الدورة وأثناءها وبعدها
4	4	1	4	19 - جلسات مغلقة لمجلس حقوق الإنسان في إطار إجراء تقديم الشكاوى
40	40	25	40	20 - اجتماعات الأفرقة العاملة بشأن إجراء تقديم الشكاوى
173	173	173	173	21 - اجتماعات الأفرقة العاملة (المعنية بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، والمعنية بالاحتجاز التعسفي، وباستخدام المرتزقة، وبمكافحة التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة، وبمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية ومؤسسات الأعمال الأخرى) والمنندى المعني بقضايا الأقليات، والمنندى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان
24	24	39	24	22 - اجتماعات الفريق الاستشاري المعني بتعيين المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة
20	20	21	20	23 - الجلسات العامة للجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان
15	15	15	15	باء - توليد المعارف ونقلها المواد التقنية (عدد المواد)
3	3	3	3	24 - التقرير الإحصائي عن مجلس حقوق الإنسان
12	12	12	12	25 - القوائم الشهرية للبلغات
				جيم - المنجزات المستهدفة الفنية
				التشاور والمشورة والدعوة: المشاورات والمناسبات التي تعقد بالتزامن مع دورات مجلس حقوق الإنسان مع الأعضاء والمراقبين في المجلس؛ وتقديم إحاطات إلى الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة بشأن المسائل الإجرائية المتصلة بالمجلس وهيئاته الفرعية وآلياته وأفرقته العاملة؛ وتقديم إحاطات إلى ممثلي أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية لتعزيز قدرتهم على المشاركة في أعمال المجلس وهيئاته الفرعية؛ وإحاطات يقدمها أمين المجلس إلى المنظمات غير الحكومية؛ ورسائل من المقررين الخاصين والخبراء المستقلين والأفرقة العاملة المكلفين من أجهزة تقرير السياسات بالنيابة عن الضحايا المزعومين لانتهاكات حقوق الإنسان.
				دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال
				العلاقات الخارجية والعلاقات مع وسائل الإعلام: نشرات صحفية عن أعمال مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته.
				المنصات الرقمية ومحتوى الوسائط المتعددة: الصفحات الشبكية المعنية بأعمال مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته.

باء - الاحتياجات المقترحة من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف لعام 2023 لمحة عامة

105-24 ترد في الجداول 17-24 إلى 19-24 الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2023، بما في ذلك تفاصيل التغيرات في الموارد، حسب الاقتضاء.

الجدول 17-24

الباب عموماً: تطور الموارد المالية حسب وجه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	التغيرات						نفقات اعتمادات	
	تقديرات عام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)	النسبة المئوية	المجموع	الولايات الجديدة/ التغيرات الأخرى	الموسعة	التعديلات الفنية	عام 2022	عام 2021
الموارد المتصلة بالوظائف	80 263,3	1,1	901,6	—	—	901,6	79 361,7	73 738,7
تكاليف الموظفين الأخرى	33 923,0	29,0	7 624,9	—	24 097,4	(16 472,5)	26 298,1	23 227,8
الضيافة	2,0	—	—	—	—	—	2,0	—
الخبراء الاستشاريون	741,9	18,4	115,5	—	466,9	(351,4)	626,4	355,5
سفر الممثلين	14 750,9	5,2	735,6	—	1 464,4	(728,8)	14 015,3	3 728,9
سفر الموظفين	3 314,2	48,8	1 086,4	—	1 811,0	(724,6)	2 227,8	974,0
الخدمات التعاقدية	1 726,1	16,4	243,8	—	744,2	(500,4)	1 482,3	1 350,6
مصرفات التشغيل العامة	5 047,9	17,7	759,1	—	1 834,6	(1 075,5)	4 288,8	2 587,0
اللوازم والمواد	272,6	19,7	44,8	—	75,0	(30,2)	227,8	107,9
الأثاث والمعدات	268,8	(12,0)	(36,5)	—	57,0	(93,5)	305,3	457,8
تحسين أماكن العمل	—	—	—	—	—	—	—	4,6
المنح والمساهمات	3 958,2	(22,6)	(1 159,0)	—	1 211,9	(2 370,9)	5 117,2	554,9
المجموع	144 268,9	7,7	10 316,2	—	31 762,4	(21 446,2)	133 952,7	107 087,7

الجدول 18-24

الباب عموماً: الوظائف المقترحة والتغيرات في الوظائف لعام 2023

(عدد الوظائف)

العدد	التفاصيل
469	1 و أ ع، 2 أ ع م، 3 مد-2، 11 مد-1، 45 ف-5، 112 ف-4، 174 ف-3، 24 ف-1/2، 4 خ ع (ر ر)، 82 خ ع (ر أ)، 6 ر م، 5 م ف و
—	التغيرات في الوظائف
469	1 و أ ع، 2 أ ع م، 3 مد-2، 11 مد-1، 45 ف-5، 112 ف-4، 174 ف-3، 24 ف-1/2، 4 خ ع (ر ر)، 82 خ ع (ر أ)، 6 ر م، 5 م ف و

ملاحظة: تُستخدم المختصرات التالية في الجداول والأشكال: أ ع م: أمين عام مساعد؛ خ ع (ر أ): الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ خ ع (ر ر): الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)؛ ر م: الرتبة المحلية؛ م ف و: موظف فني وطني؛ و أ ع: وكيل الأمين العام.

الجدول 19-24

الباب عموماً: الوظائف المقترحة حسب الفئة والرتبة^(أ)

(عدد الوظائف)

الفئة والرتبة	المعتمد					المقترح لعام 2023
	التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع		
الفئة الفنية والفئات العليا						
و أ ع	1	—	—	—	—	1
أ ع م	2	—	—	—	—	2
مد-2	3	—	—	—	—	3
مد-1	11	—	—	—	—	11
ف-5	45	—	—	—	—	45
ف-4	112	—	—	—	—	112
ف-3	174	—	—	—	—	174
ف-1/2	24	—	—	—	—	24
المجموع الفرعي	372	—	—	—	—	372
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها						
خ ع (ر ر)	4	—	—	—	—	4
خ ع (ر أ)	82	—	—	—	—	82
ر م	6	—	—	—	—	6
م ف و	5	—	—	—	—	5
المجموع الفرعي	97	—	—	—	—	97
المجموع	469	—	—	—	—	469

(أ) تشمل 10 وظائف مؤقتة: 2 ف-4، 5 ف-3، 1 ف-1/2، 2 خ ع (ر أ).

106-24 وترد في الجداول 20-24 إلى 22-24 والشكل السادس عشر من الباب 24 تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2023.

107-24 وعلى النحو المبين في الجدول 20-24 (1) والجدول 21-24 (1)، تبلغ الموارد الإجمالية المقترحة لعام 2023 ما قدره 144 268 900 دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس زيادة صافية قدرها 10 316 200 دولار (أو 7,7 في المائة) مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2022. وتأتي التغيرات في الموارد نتيجة عاملين اثنين هما: (أ) التعديلات الفنية؛ و (ب) الولايات الجديدة والموسعة. ويغطي مستوى الموارد المقترح تكاليف تنفيذ الولايات تنفيذاً تاماً يتسم بالكفاءة والفعالية.

الجدول 20-24

الباب عموماً: تطور الموارد المالية حسب مصدر التمويل والعنصر والبرنامج الفرعي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(1) الميزانية العادية

العنصر/البرنامج الفرعي	نفقات عام 2021	اعتمادات عام 2022	التعديلات الجديدة/التغييرات الموسعة	التغييرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات عام 2023 (قبل)
ألف - أجهزة تقرير السياسات	2 887,6	10 396,9	(27,0)	—	(0,9)	(27,9)	(0,3)	10 369,0
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة	7 745,2	7 995,8	—	—	(0,5)	(0,5)	(0,0)	7 995,3
جيم - برنامج العمل								
1 - تعميم مراعاة حقوق الإنسان، والحق في التنمية، والبحث والتحليل	13 926,5	18 804,6	(3 478,7)	2 414,9	(2,0)	(1 065,8)	(5,7)	17 738,8
2 - دعم الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان	15 163,7	16 463,6	—	—	(1,1)	(1,1)	(0,0)	16 462,5
3 - الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية	40 852,8	51 002,9	(17 595,2)	29 347,5	(0,8)	11 751,5	23,0	62 754,4
4 - دعم مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته	20 697,5	24 497,6	(345,3)	—	6,8	(338,5)	(1,4)	24 159,1
المجموع الفرعي، جيم	90 640,6	110 768,7	(21 419,2)	31 762,4	2,9	10 346,1	9,3	121 114,8
دال - الدعم البرنامجي	5 814,3	4 791,3	—	—	(1,5)	(1,5)	(0,0)	4 789,8
المجموع الفرعي، 1	107 087,7	133 952,7	(21 446,2)	31 762,4	—	10 316,2	7,7	144 268,9

(2) الموارد المقررة الأخرى

العنصر/البرنامج الفرعي	نفقات عام 2021	تقديرات عام 2022	التغيير	النسبة المئوية	تقديرات عام 2023
ألف - أجهزة تقرير السياسات	—	—	—	—	—
باء - الإدارة التنفيذية والتوجيه	—	—	—	—	—
جيم - برنامج العمل					
1 - تعميم مراعاة حقوق الإنسان، والحق في التنمية، والبحث والتحليل	31,9	497,0	6,0	1,2	503,0
2 - دعم الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان	—	—	—	—	—
3 - الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية	1 597,3	1 850,0	25,7	1,4	1 875,7

الجزء السادس حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية

العنصر/البرنامج الفرعي	نفقات		تقديرات	التغير	النسبة المئوية	تقديرات
	عام 2021	عام 2022	عام 2022			عام 2023
4 - دعم مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته	-	-	-	-	-	-
المجموع الفرعي، جيم	1 629,2	2 347,0		31,7	1,4	2 378,7
دال - الدعم البرنامجي	-	-	-	-	-	-
المجموع الفرعي، 2	1 629,2	2 347,0		31,7	1,4	2 378,7

(3) الموارد الخارجة عن الميزانية

العنصر/البرنامج الفرعي	نفقات		تقديرات	التغير	النسبة المئوية	تقديرات
	عام 2021	عام 2022	عام 2022			عام 2023
ألف - أجهزة تقرير السياسات	624,7	789,4		39,4	5,0	828,8
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة	24 246,1	25 750,3		1 287,5	5,0	27 037,8
جيم - برنامج العمل						
1 - تعميم مراعاة حقوق الإنسان، والحق في التنمية، والبحث والتحليل	19 796,4	22 788,0		1 139,5	5,0	23 927,5
2 - دعم الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان	12 440,5	14 767,2		738,3	5,0	15 505,5
3 - الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية	131 711,7	157 228,6		7 861,4	5,0	165 090,0
4 - دعم مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته	15 074,2	16 363,7		818,1	5,0	17 181,8
المجموع الفرعي، جيم	179 022,8	211 147,5		10 557,3	5,0	221 704,8
دال - الدعم البرنامجي	9 976,6	7 032,2		351,5	5,0	7 383,7
المجموع الفرعي، 3	213 870,2	244 719,4		12 235,7	5,0	256 955,1
المجموع	322 587,2	381 019,1		22 583,6	5,9	403 602,7

الجدول 21-24

الباب عموماً: الوظائف المقترحة لعام 2023 حسب مصدر التمويل والعنصر والبرنامج الفرعي

(عدد الوظائف)

(1) الميزانية العادية

العنصر/البرنامج الفرعي	المعتمد لعام 2022	التغيرات				المقترح لعام 2023
		التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	
ألف - أجهزة تقرير السياسات	-	-	-	-	-	-
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة	45	-	-	-	-	45
جيم - برنامج العمل						
1 - تعميم مراعاة حقوق الإنسان، والحق في التنمية، والبحث والتحليل	69	-	-	-	-	69
2 - دعم الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان	83	-	-	-	-	83
3 - الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية	149	-	-	-	-	149
4 - دعم مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته	100	-	-	-	-	100
المجموع الفرعي، جيم	401	-	-	-	-	401
دال - الدعم البرنامجي	23	-	-	-	-	23
المجموع الفرعي، 1	469	-	-	-	-	469

(2) الموارد المقررة الأخرى^(أ)

العنصر/البرنامج الفرعي	تقديرات عام 2022	تقديرات		تقديرات عام 2023
		التغير		
ألف - أجهزة تقرير السياسات	-	-	-	-
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة	-	-	-	-
جيم - برنامج العمل				
1 - تعميم مراعاة حقوق الإنسان، والحق في التنمية، والبحث والتحليل	2	-	-	2
2 - دعم الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان	-	-	-	-
3 - الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية	8	-	-	8
4 - دعم مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته	-	-	-	-
المجموع الفرعي، جيم	10	-	-	10
دال - الدعم البرنامجي	-	-	-	-
المجموع الفرعي، 2	10	-	-	10

(أ) تشمل وظيفتين من وظائف المساعدة المؤقتة العامة.

(3) الموارد الخارجة عن الميزانية

العنصر/البرنامج الفرعي	تقديرات عام 2022	تقديرات عام 2023	التغير
ألف - أجهزة تقرير السياسات	1	1	-
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة	85	84	(1)
جيم - برنامج العمل			
1 - تعميم مراعاة حقوق الإنسان، والحق في التنمية، والبحث والتحليل	55	61	6
2 - دعم الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان	17	16	(1)
3 - الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية	803	922	119
4 - دعم مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته	56	56	-
المجموع الفرعي، جيم	931	1 055	124
دال - الدعم البرنامجي	52	53	1
المجموع الفرعي، 3	1 069	1 193	124
المجموع	1 548	1 672	124

الجدول 22-24

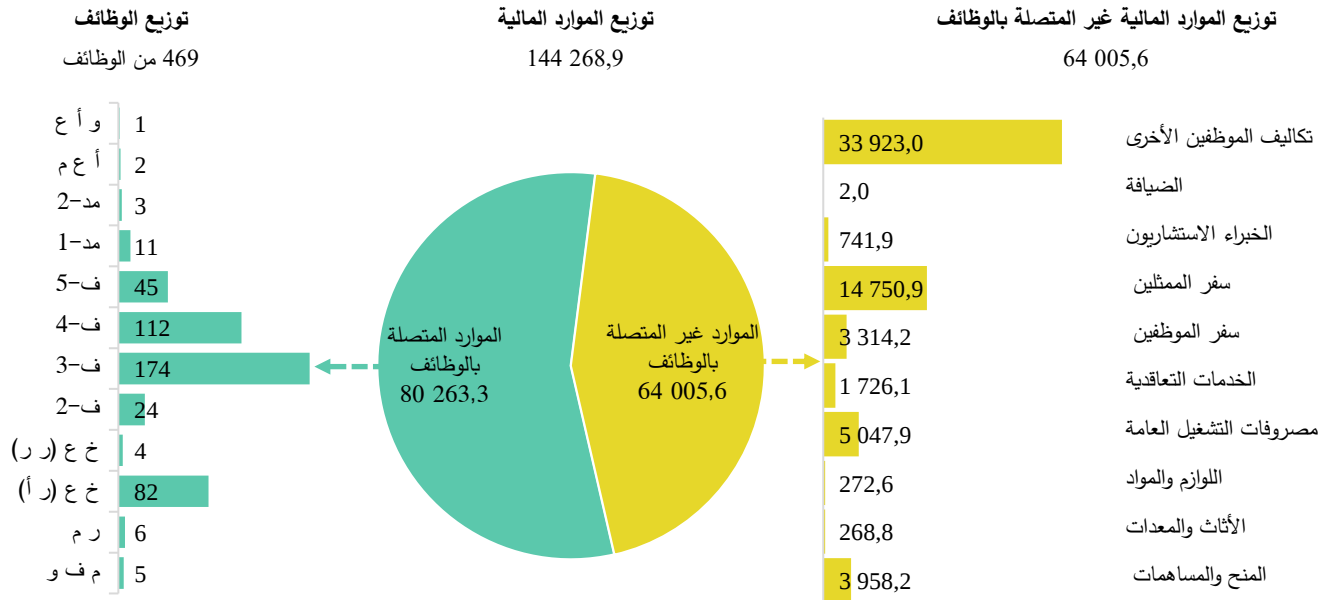
الباب عموماً: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

نفقات اعتمادات		التعديلات		التغيرات		تقديرات عام 2023 (قبل إعادة)	
عام 2021	عام 2022	الفنية	الموسعة	الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	تقدير التكاليف
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية							
73 738,7	79 361,7	901,6	-	-	901,6	1,1	80 263,3
33 349,0	54 591,0	(22 347,8)	31 762,4	-	9 414,6	17,2	64 005,6
107 087,7	133 952,7	(21 446,2)	31 762,4	-	10 316,2	7,7	144 268,9
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة							
372	372	-	-	-	-	-	372
97	97	-	-	-	-	-	97
469	469	-	-	-	-	-	469

الشكل السادس عشر من الباب 24
توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



شرح الفروق حسب العامل والعنصر والبرنامج الفرعي

التغيرات الإجمالية في الموارد

التعديلات الفنية

24-108 على النحو المبين في الجدول 24-20 (1)، تعكس التغيرات في الموارد نقصانا صافيا قدره 21 446 200 دولار، على النحو التالي:

(أ) أجهزة تقرير السياسات - يتصل النقصان البالغ 27 000 دولار بإلغاء الاحتياجات غير المتكررة الناشئة عن قرارات مجلس حقوق الإنسان من دورتيه الثانية والأربعين والخامسة والأربعين، وتحديدًا في إطار ما يلي: '1' سفر الممثلين (10 900 دولار)؛ و '2' المنح والتبرعات (16 100 دولار)؛

(ب) البرنامج الفرعي 1، تعميم مراعاة حقوق الإنسان، والحق في التنمية، والبحث والتحليل - يعكس النقصان الصافي البالغ 3 478 700 دولار إلغاء الاحتياجات غير المتكررة الناشئة عن قرارات مجلس حقوق الإنسان من دوراته الثالثة والأربعين إلى دورته الثامنة والأربعين، فضلا عن قرار المجلس 14/28 وقراري الجمعية العامة 314/75 و 227/76، وتحديدًا في إطار ما يلي: '1' تكاليف الموظفين الأخرى (2 900 700 دولار)؛ و '2' الخبراء الاستشاريون (127 300 دولار)؛ و '3' سفر الممثلين (371 000 دولار)؛ و '4' سفر الموظفين (52 800 دولار)؛ و '5' الخدمات التعاقدية (68 000 دولار)؛ و '6' نفقات التشغيل العامة (28 600 دولار)؛ و '7' المنح والمساهمات (585 800 دولار)؛ تقابلها جزئيا زيادة قدرها 655 500 دولار تتعلق بالأثر المتأخر لإنشاء 9 وظائف في عام 2022، بما في ذلك وظيفة موظف لشؤون حقوق الإنسان (ف-4)، ووظيفتان لموظفين لشؤون حقوق الإنسان (ف-3)، وخمسة وظائف لمستشارين إقليميين (ف-3) أنشئت عملا بقرار مجلس حقوق الإنسان 21/47،

وظيفة لموظف لشؤون حقوق الإنسان (ف-3) أنشئت عملاً بقرار الجمعية العامة 226/76، وكانت خاضعة لمعدل شغور قدره 50 في المائة وفقاً للممارسة المتبعة فيما يتعلق بالوظائف الجديدة؛

(ج) البرنامج الفرعي 3، الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية - يعكس النقصان الصافي البالغ 17 595 200 دولار إلغاء الاحتياجات غير المتكررة الناشئة عن قرارات مجلس حقوق الإنسان من دورته الخامسة والأربعين إلى دورته الثامنة والأربعين، وتحديدًا في إطار ما يلي: '1' تكاليف الموظفين الأخرى (13 223 200 دولار)؛ و '2' الخبراء الاستشاريون (224 100 دولار)؛ و '3' سفر الممثلين (303 100 دولار)؛ و '4' سفر الموظفين (671 800 دولار)؛ و '5' الخدمات التعاقدية (432 400 دولار)؛ و '6' نفقات التشغيل العامة (1 046 900 دولار)؛ و '7' اللوازم والمواد (30 200 دولار)؛ و '8' الأثاث والمعدات (93 500 دولار)؛ و '9' المنح والمساهمات (1 742 600 دولار)؛ يقابله جزئيًا زيادة قدرها 172 600 دولار تتصل بالأثر المتأخر لإنشاء وظيفتين، إحداهما موظف لشؤون حقوق الإنسان (ف-4) وأخرى لمستشار عسكري (ف-4)، أنشئت عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان د-1/30؛

(د) البرنامج الفرعي 4، دعم مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته - يعكس النقصان الصافي البالغ 345 300 دولار إلغاء الاحتياجات غير المتكررة الناشئة عن قرارات مجلس حقوق الإنسان الصادرة عن دوراته الثالثة والأربعين والخامسة والأربعين والسادسة والأربعين، وتحديدًا في إطار ما يلي: '1' تكاليف الموظفين الأخرى (348 600 دولار)؛ و '2' سفر الممثلين (43 800 دولار)؛ و '3' المنح والتبرعات (26 400 دولار)؛ يقابله جزئيًا زيادة قدرها 73 500 دولار تتصل بالأثر المتأخر لإنشاء وظيفة لموظف لشؤون حقوق الإنسان (ف-3) عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 14/48.

الولايات الجديدة والموسعة

109-24 عملاً بالفقرة 7 من قرار الجمعية العامة 245/76، الذي أيدت فيه الجمعية العامة توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في تقريرها (A/76/7)، الذي شددت فيه اللجنة على جملة أمور منها أن هناك حاجة إلى مزيد من الوضوح والاستعراض لمجموع الموارد المخصصة للباب 24، حقوق الإنسان، وربما تجميعها، تتضمن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 اعتمادات لتنفيذ الولايات المعتمدة أو المتوقع اعتمادها خلال عام 2022. وبخلاف ذلك، سيتم إدراج هذه المتطلبات في التقرير المتعلق بالتقديرات المنقحة الناشئة عن القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان خلال عام 2022 (المتوقع أن يصدر في تشرين الثاني/نوفمبر 2022). وتبعاً لذلك، تتضمن الميزانية البرنامجية المقترحة الاحتياجات اللازمة لتنفيذ الولايات غير المتكررة التي اعتمدها مجلس خلال دورته التاسعة والأربعين، وبالإضافة إلى ذلك تقديرات سنة كاملة لتنفيذ الولايات ذات الطابع المتجدد التي أنشأها المجلس في دورته التاسعة والأربعين، أو التي يتوقع تمديدها خلال دورته الحادية والخمسين. وعلى النحو المبين في الجدول 20-24 (1)، تعكس التغييرات في الموارد زيادة قدرها 31 762 400 دولار، وتعكس هذه الزيادة احتياجات إضافية عملاً بقرارات مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة، على النحو التالي:

(أ) البرنامج الفرعي 1، تعميم مراعاة حقوق الإنسان، والحق في التنمية، والبحث والتحليل - تعكس الزيادة البالغة 2 414 900 دولار الاحتياجات اللازمة لتنفيذ الولايات المتكررة لفترة السنتين الصادرة عن مجلس حقوق الإنسان (118 800 دولار)، والولايات المستمدة من القرارات التي اتخذها المجلس في عام 2021 (868 100 دولار)، والولايات غير المتكررة التي اعتمدها المجلس في دورته التاسعة والأربعين، وتقديرات عن سنة كاملة للولايات المتجددة المعتمدة في دورته التاسعة والأربعين أو التي يتوقع اعتمادها في دورته الحادية والخمسين (1 282 700 دولار)، والولايات المستمدة من القرارات التي اعتمدها الجمعية العامة (145 300 دولار)، على النحو المبين في الجدول 23-24 أدناه.

الجدول 23-24

الاحتياجات اللازمة لتنفيذ الولايات الجديدة في إطار البرنامج الفرعي 1

وجه الإنفاق		تكاليف						العنوان	القرار
مصارفات	مصارفات	مصارفات	مصارفات	مصارفات	مصارفات	مصارفات	مصارفات		
المجموع	المساهمة	العمامة	التعاقدية	الموظفين	الممثلين	الاستشاريون	الأخرى		
الولايات المتكررة لفترة السنتين الصادرة عن مجلس حقوق الإنسان									
60,3	14,4	—	—	—	—	—	45,9	مسألة عقوبة الإعدام	2/26
58,5	12,7	—	—	—	—	—	45,8	حقوق الإنسان والتدابير القسرية الانفرادية	21/27
118,8	27,1	—	—	—	—	—	91,7	المجموع الفرعي، الولايات المتكررة لفترة السنتين الصادرة عن مجلس حقوق الإنسان	
الاحتياجات غير المتكررة المتعلقة بقرارات مجلس حقوق الإنسان في عام 2021									
99,0	37,5	—	—	—	6,4	—	55,1	إسهام التنمية في التمتع بجميع حقوق الإنسان	11/47
								التعجيل بالجهود الرامية إلى القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والبنات: منع جميع أشكال العنف ضد النساء والبنات ذوات الإعاقة والتصدي لها	15/47
3,2	—	—	3,2	—	—	—	—	تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للأفريقيين والمنحدرين من أصل أفريقي من الاستخدام المفرط للقوة وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان على يد الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون من خلال إحداث تغيير تحويلي من أجل العدالة والمساواة العرقيتين	21/47
291,6	98,5	32,0	8,0	41,0	112,1	—	—	التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشئة وحقوق الإنسان	23/47
149,4	29,9	—	—	—	—	—	119,5	حقوق الإنسان وتغير المناخ	24/47
4,8	—	—	4,8	—	—	—	—	المشاركة في الشأن السياسي والعام على قدم المساواة بين الجميع	2/48
100,4	19,2	—	—	—	5,8	—	75,4	الأثر السلبي لتركات الاستعمار على التمتع بحقوق الإنسان	7/48
3,2	—	—	3,2	—	—	—	—	مسألة عقوبة الإعدام	9/48
3,2	—	—	3,2	—	—	—	—	من الخطابة إلى الواقع: نداء عالمي من أجل اتخاذ إجراءات ملموسة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب	18/48
213,3	—	—	18,0	—	—	25,6	169,7	المجموع الفرعي، الاحتياجات غير المتكررة المتصلة بقرارات مجلس حقوق الإنسان في عام 2021	
868,1	185,1	32,0	40,4	41,0	124,3	25,6	419,7	الاحتياجات المتصلة بولايات مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والأربعين والولايات المتوقع تجديدها لكامل سنة 2023	
73,3	—	—	—	—	—	—	73,3	الحق في العمل	11/49
3,2	—	—	3,2	—	—	—	—	مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الرياضة، وجمع الإحصاءات والبيانات	12/49
567,8	48,2	—	3,2	—	35,3	—	481,1	تعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في سياق معالجة أوجه عدم المساواة في التعافي من جائحة كوفيد-19	19/49

الجزء السادس حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية

القرار	العنوان	وجه الإنفاق						
		تكاليف			مصارفات			
		الموظفين الأخرى	الخبراء الاستشاريون	سفر الممثلين	سفر الموظفين	الخدمات التعاقدية العامة	التشغيل المنح والمساهمات	المجموع
20/49	حقوق الطفل: إعمال حقوق الطفل وجمع شمل الأسرة	83,6	28,2	—	—	3,2	—	115,0
27/49	حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية (الإصابات في صفوف المدنيين)	93,5	62,0	—	—	—	—	155,5
7/49	الحقوق الثقافية وحماية التراث الثقافي	85,8	—	11,9	—	—	16,1	113,8
8/49	الاحتفال بالذكرى الخامسة والثلاثين لإعلان الحق في التنمية	74,9	—	17,9	—	—	—	92,8
9/49	منع الإبادة الجماعية	116,7	—	36,6	—	—	8,0	161,3
المجموع الفرعي، الاحتياجات المتصلة بولايات مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والأربعين والولايات المتوقع تجديدها لكامل سنة 2023								
		1 008,9	90,2	101,7	—	9,6	72,3	1 282,7
الاحتياجات المتصلة بقرارات الجمعية العامة								
16/69	برنامج الأنشطة لتنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي	—	—	—	9,0	—	—	76,8
314/75	إنشاء المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي	—	—	36,4	15,5	—	—	62,7
226/76	دعوة عالمية من أجل اتخاذ إجراءات ملموسة للقضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتها	—	—	—	5,8	—	—	5,8
المجموع الفرعي، الاحتياجات المتصلة بقرارات الجمعية العامة								
		—	—	36,4	30,3	—	78,6	145,3
المجموع، الولايات الجديدة، البرنامج الفرعي 1								
		1 520,3	115,8	262,4	71,3	50,0	32,0	2 414,9

(ب) البرنامج الفرعي 3، الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية - تعكس الزيادة البالغة 29 347 500 دولار الاحتياجات اللازمة لتنفيذ الولايات المتصلة بالقرارات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في عام 2021 (280 700 دولار) والولايات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والأربعين وتقديرات كامل السنة للولايات المتجددة المعتمدة أو المتوقع اعتمادها في عام 2022 (29 066 800 دولار) كما هو مبين في الجدول 24-24 أدناه.

الاحتياجات اللازمة لتنفيذ الولايات الجديدة في إطار البرنامج الفرعي 3

القرار	العنوان	وجه الإنفاق									
		تكاليف					مصارفات				
		الموظفين الأخرى	الخبراء الاستشاريون	سفر الممثلين	سفر الموظفين	الخدمات التعاقدية العامة	التشغيل العامة	اللوازم	الأثاث الممنح	المعدات	المساهمات المجموع
	الاحتياجات غير المتكررة المتصلة بقرارات مجلس حقوق الإنسان في عام 2021										
17/46	حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	228,6	-	-	-	-	4,5	0,6	-	-	233,7
1/47	حالة حقوق الإنسان لمسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات في ميانمار	47,0	-	-	-	-	-	-	-	-	47,0
	المجموع الفرعي، الاحتياجات غير المتكررة المتصلة بقرارات مجلس حقوق الإنسان في عام 2021	275,6	-	-	-	-	4,5	0,6	-	-	280,7
	الاحتياجات المتصلة بولايات مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والأربعين والولايات المتوقع تجديدها لكامل سنة 2023										
20/45	حالة حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية	2 517,2	-	107,7	69,0	-	155,9	1,2	-	51,3	2 902,3
20/48	تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية	2 612,8	-	124,1	394,6	8,0	376,5	10,8	-	410,6	3 937,4
1/49	حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا الناجمة عن العدوان الروسي	3 236,7	-	229,0	304,9	139,0	343,8	10,8	10,0	17,5	4 291,7
2/49	النهوض بحقوق الإنسان في جنوب السودان	3 575,5	124,1	205,7	158,7	247,2	337,4	6,0	14,0	160,9	4 829,5
3/49	تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا	2 658,6	-	146,4	251,7	7,4	195,0	11,0	10,0	67,5	3 347,6
23/49	حالة حقوق الإنسان في ميانمار	321,1	40,9	-	-	15,9	26,2	1,2	-	-	405,3
26/49	حالة حقوق الإنسان في بيلاروس في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 والفترة التي تلتها	2 379,8	-	162,4	186,2	60,2	160,8	7,7	5,0	30,0	2 992,1
27/49	حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية (لجنة التحقيق)	4 606,2	124,1	226,7	362,3	216,5	176,8	25,0	18,0	15,0	5 770,6
35/49	المساعدة التقنية وبناء القدرات لجنوب السودان	393,6	62,0	-	12,2	-	25,7	0,7	-	96,0	590,2
	المجموع الفرعي، الاحتياجات المتصلة بولايات مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والأربعين والولايات المتوقع تجديدها لكامل سنة 2023	22 301,5	351,1	1 202,0	1 739,7	694,2	1 798,1	74,4	57,0	848,8	29 066,8
	المجموع، الولايات الجديدة، البرنامج الفرعي 3	22 577,1	351,1	1 202,0	1 739,7	694,2	1 802,6	75,0	57,0	848,8	29 347,5

التغيرات الأخرى

110-24 على النحو المبين في الجدول 20-24 (1)، الأثر الصافي للتغيرات المقترحة عديم التأثير على التكلفة. وتعكس التغييرات المقترحة خطة السفر لعام 2023 والنفقات المتوقعة للمكتب، تحت بند سفر الموظفين على النحو التالي:

- (أ) أجهزة تقرير السياسات - نقصان قدره 900 دولار؛
- (ب) التوجيه التنفيذي والإدارة - نقصان قدره 500 دولار؛
- (ج) البرنامج الفرعي 1، تعميم مراعاة حقوق الإنسان، والحق في التنمية، والبحث والتحليل - نقصان قدره 2 000 دولار؛
- (د) البرنامج الفرعي 2، دعم الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان - نقصان قدره 1 100 دولار؛
- (هـ) البرنامج الفرعي 3، الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية - نقصان قدره 800 دولار؛
- (و) البرنامج الفرعي 4، دعم مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته - زيادة قدرها 6 800 دولار؛
- (ز) الدعم البرنامجي - نقصان قدره 1 500 دولار.

الموارد المقررة الأخرى

111-24 على النحو المبين في الجدول 20-24 (2)، والجدول 21-24 (2)، يتلقى المكتب موارد مقررة أخرى في إطار حساب دعم عمليات حفظ السلام. وبالنسبة لعام 2023، تبلغ الموارد المتوقعة 2 378 700 دولار، بما في ذلك ثماني وظائف ثابتة ووظيفتان مؤقتتان. ويمثل ذلك زيادة صافية قدرها 31 700 دولار، أو 1,4 في المائة، مقارنة بمستوى الموارد لعام 2022. وتمثل الموارد المقررة الأخرى 0,6 في المائة من مجموع الموارد المخصصة للمكتب. وتدعم الموارد أنشطة قسم دعم بعثات السلام، وقسم المنهجية والتعليم والتدريب، وفرع أفريقيا التابع لشعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني، في مساهماتها في عدد من النتائج المتوقعة التي حددتها الجمعية العامة. كما تُقترح موارد للقيام ببعثات للتقييم التقني والاستراتيجي إلى عمليات حفظ السلام في سياق عمليات التخطيط أو إجراء زيارات للدعم التشغيلي لإسداء المشورة بشأن الإدماج الفعال لحقوق الإنسان في عمليات حفظ السلام، لأغراض منها مواصلة تنفيذ سياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان بشأن الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة إلى القوات غير التابعة للأمم المتحدة.

الموارد الخارجة عن الميزانية

112-24 على النحو المبين في الجدول 20-24 (3) والجدول 21-24 (3)، يتلقى المكتب مساهمات نقدية وعينية على حد سواء تكمل موارد الميزانية العادية. وفي عام 2023، تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية (المساهمات النقدية) بمبلغ 256 955 100 دولار، وستغطي تكاليف 1 193 وظيفة، على النحو الوارد في الجدول 21-24 (3). وتقدم تفاصيل أخرى تحت العناصر ذات الصلة أدناه. وستغطي المساهمات العينية المتوقعة تكاليف استئجار أماكن عمل مجانية تقدر قيمتها بمبلغ 528 700 دولار، وتوفير مركبة مصفحة وتكاليف تشغيل تقدر قيمتها بمبلغ 60 400 دولار. وتمثل الموارد الخارجة عن الميزانية 63,7 في المائة من مجموع موارد المكتب.

113-24 وسلطة الإشراف على استخدام الموارد الخارجة عن الميزانية هي من صلاحية المفوضية، وفقا لتفويض السلطة من الأمين العام.

أجهزة تقرير السياسات

114-24 تغطي الموارد المقترحة تحت هذا العنصر الاحتياجات المتصلة بالأجهزة الحكومية الدولية وهيئات الخبراء الدائمة، بما في ذلك مجلس حقوق الإنسان ولجنته الاستشارية، ولجان الخبراء المنشأة بموجب المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، وتتولى مفوضية حقوق الإنسان مسؤولية تقديم الخدمات لهذه الأجهزة وهيئات. ويجتمع مجلس حقوق الإنسان وهيئات المنشأة بموجب معاهدات على مدار السنة في دورات رسمية في جنيف، وتقوم في بعض الحالات بإيفاد بعثات متابعة إلى البلدان المعنية. ويتضمن الجدول 24-25 معلومات عن الهيئات الحكومية الدولية الدائمة وما يتصل بها من الاحتياجات من الموارد في إطار الميزانية العادية.

الجدول 24-25

أجهزة تقرير السياسات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تقديرات عام 2023 (قبل اعتمادات إعادة تقدير التكاليف)	معلومات إضافية	الوصف	جهاز تقرير السياسات
1 625,8	1 625,8	الولاية: وفقا للمادة 28 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها 2200 (د-21) العضوية: 18 خبيراً عدد الدورات في عام 2023: 3، بما في ذلك ستة أسابيع في قاعات مزدوجة (17,9 أسبوعاً من الاجتماعات).	اللجنة المعنية بحقوق الإنسان
633,2	633,3	الولاية: وفقا للمادة 17 من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، التي صادقت عليها الجمعية العامة في مرفق قرارها 46/39 العضوية: 10 خبراء عدد الجلسات في عام 2023: 3 (12,3 أسبوعاً من الاجتماعات).	لجنة مناهضة التعذيب
1 145,1	1 145,2	الولاية: وفقا للمادة 43 من اتفاقية حقوق الطفل، التي اعتمدت بموجب قرار الجمعية العامة 25/44، المرفق العضوية: 18 خبيراً	لجنة حقوق الطفل

تقديرات عام 2023 إعادة تقدير اعتمادات عام 2022 (التكاليف)	معلومات إضافية	الوصف	جهاز تقرير السياسات
عدد الجلسات في عام 2023: 3 (13,5 أسبوعاً من الاجتماعات).	ويخولها صلاحية النظر في هذه البلاغات. ووفقاً للمادة 13 من البروتوكول الاختياري المتعلق بإجراء تقديم البلاغات، للجنة صلاحية التحقيق في وقوع انتهاكات جسيمة أو منهجية من جانب أي دولة طرف.	الجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	الجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
822,1 822,2 الولاية: قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 17/1985 العضوية: 18 خبيراً عدد الجلسات في عام 2023: 2 (11,6 أسبوعاً من الاجتماعات).	ترصد اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن طريق دراسة التقارير الدورية التي تقدمها الدول الأطراف البالغ عددها 170 دولة وعن طريق تقديم توصيات عامة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وترصد اللجنة أيضاً تنفيذ البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الذي اعتمدته المجلس في قراره 2/8 واعتمدته الجمعية العامة في قرارها 117/63، ودخل حيز النفاذ في 5 أيار/مايو 2013. ويخول البروتوكول الاختياري للجنة صلاحية تلقي البلاغات المقدمة من أفراد أو مجموعات أفراد أو المقدمة نيابة عنهم في الدول الأطراف التي أصدرت إعلاناً من هذا القبيل (24 دولة حتى تاريخه) بشأن الانتهاكات المزعومة للاتفاقية، ويخولها صلاحية النظر في هذه البلاغات. ووفقاً للمادة 11 من البروتوكول الاختياري، للجنة صلاحية التحقيق في وقوع انتهاكات جسيمة أو منهجية من جانب أي دولة طرف.	الجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	الجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
1 189,5 1 189,6 الولاية: وفقاً للمادة 17 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التي اعتمدها الجمعية العامة في مرفق قرارها 180/34 العضوية: 23 خبيراً عدد الجلسات في عام 2023: 3 (14 أسبوعاً من الاجتماعات).	تستعرض اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة تقارير الدول الأطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (189 دولة حتى تاريخه) المقدمة بموجب المادة 18 من الاتفاقية، وتتولى صياغة الشواغل والتوصيات. وقد كلفت اللجنة بموجب البروتوكول الاختياري للاتفاقية بتلقي بلاغات الأفراد أو مجموعات الأفراد والنظر فيها وبأن تعتمد آراءها بشأن هذه البلاغات. ووفقاً للمادة 8 من البروتوكول الاختياري، للجنة أيضاً صلاحية التحقيق في وقوع انتهاكات جسيمة أو منهجية للاتفاقية في الدول الأطراف في البروتوكول الاختياري (114 دولة) التي لم تنسحب من إجراء التحقيق عملاً بالمادة 10 من البروتوكول الاختياري. ويجتمع فريق عامل معني بالبلاغات وفريق عامل معني بالتحقيقات، كلاهما تابع للجنة، قبل كل دورة للحسم في مقبولية البلاغات وتقديم التوصيات اللازمة بشأن أسسها الموضوعية، وإجراء تقييم وتقديم توصيات بشأن ما إذا كانت المعلومات الواردة بموجب المادة 8 من البروتوكول الاختياري موثوقة، وما إذا كانت تدل على وقوع انتهاكات جسيمة أو منهجية للاتفاقية.	الجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة	الجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
323,6 323,6 الولاية: وفقاً للمادة 72 من الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، التي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها 158/45 العضوية: 14 خبيراً عدد الجلسات في عام 2023: 2 (4 أسابيع من الاجتماعات).	ترصد اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم تنفيذ اتفاقية حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم عن طريق دراسة التقارير الدورية المقدمة من الدول الأطراف (55 دولة). وقد قبلت خمس دول الإجراء الاختياري المنصوص عليه في المادة 77 من الاتفاقية، الذي يجيز للجنة النظر في بلاغات الأفراد المتصلة بانتهاكات الاتفاقية حالما تدخل حيز النفاذ (يجب الحصول على 10 إعلانات قبول).	الجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم	الجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم
976,2 976,4 الولاية: قرار الجمعية العامة 199/57 العضوية: 25 خبيراً عدد الجلسات في عام 2023: 3 (4 أسابيع من الاجتماعات).	تقوم اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة بزيارات منتظمة إلى الأماكن التي يوجد فيها أشخاص محرومون أو يمكن أن يكونوا محرومين من حريتهم، وفقاً للمادة 1 من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وعقب الزيارات، تقدم اللجنة الفرعية ملاحظات وتوصيات إلى الدول الأطراف من أجل منع التعذيب أو إساءة معاملة الأشخاص المحرومين من حريتهم ومن أجل تحسين المعاملة التي يتلقاها الأشخاص المحرومون من حريتهم وتحسين ظروف احتجازهم، وتواصل العمل مع السلطات المعنية بشأن تنفيذ توصياتها. وعلى النحو المنصوص عليه في المادة 11 من البروتوكول الاختياري، تشمل ولاية اللجنة الفرعية أيضاً ما يلي: (أ) تقديم المساعدة وإسداء المشورة إلى الآليات الوقائية الوطنية التي تنشئها كل دولة طرف أو تحددها بعد سنة واحدة من دخول البروتوكول الاختياري حيز النفاذ أو التصديق عليه أو الانضمام إليه، والعمل بمجرد إنشائها على تحسين ولايتها ومهامها وفقاً لأحكام البروتوكول الاختياري؛ و (ب) التعاون مع هيئات الأمم	الجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	الجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

تقديرات عام

2023 قبل

اعتمادات إعادة تقدير

عام 2022 التكاليف

معلومات إضافية

جهاز تقرير السياسات الوصف

المتحدة وآلياتها ذات الصلة فضلا عن الهيئات الدولية والإقليمية والوطنية التي تعمل على منع التعذيب وسوء المعاملة.

لجنة القضاء على التمييز العنصري
ترصد لجنة القضاء على التمييز العنصري تنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري عن طريق دراسة التقارير الدورية التي تقدمها الدول الأطراف (182 دولة) بشأن امتثالها لالتزاماتها بموجب الاتفاقية، وعن طريق دراسة بلاغات الأفراد عن انتهاكات الاتفاقية من جانب الدول الأطراف التي قبلت الإجراء الاختياري المنصوص عليه في المادة 14 من الاتفاقية (58 دولة).

العضوية: 18 خيرا

عدد الجلسات في عام 2023:

3 (10 أسابيع من الاجتماعات).

اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
تستعرض اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تقارير الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (181 دولة حتى تاريخه) المقدمة عملا بالمادة 35 من الاتفاقية. ويجب على الدول الأطراف أن تقدم تقريرا أولا في غضون سنتين من دخول الاتفاقية حيز النفاذ، وبعد ذلك كل أربع سنوات. وتنتظر اللجنة في كل تقرير وتقدم اقتراحات وتوصيات عامة وفقا لما تراه مناسبا وترسلها إلى الدولة الطرف المعنية. ويمنح البروتوكول الاختياري للاتفاقية، الذي اعتمدته الجمعية العامة أيضا في قرارها 106/61، اللجنة صلاحية تلقي البلاغات المقدمة من أفراد أو مجموعات أفراد أو المقدمة نيابة عنهم في الدول الأطراف (95 دولة حتى تاريخه) بشأن الانتهاكات المزعومة للاتفاقية، وبمنحها صلاحية النظر في هذه البلاغات. ووفقا للمادة 6 من البروتوكول الاختياري، للجنة صلاحية التحقيق في وقوع انتهاكات جسيمة أو منهجية من جانب أي دولة طرف.

العضوية: 18 خيرا

عدد الجلسات في عام 2023:

2 (ثمانية أسابيع من الاجتماعات).

اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري
تستعرض اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري تقارير الدول الأطراف في الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (62 دولة، حتى تاريخه) المقدمة وفقا للمادة 29 من الاتفاقية. وتتلقى اللجنة أيضا بلاغات فردية بموجب الإجراء المحدد في المادة 31 من الاتفاقية بالنسبة للدول الأطراف التي قبلت اختصاص اللجنة (22 دولة)، وكذلك طلبات الإجراءات العاجلة من أقارب الأشخاص المختفين أو ممثليهم القانونيين. ويجوز لها أن تتلقى أيضا بلاغات تدّعي فيها دولة طرف أن دولة طرفا أخرى لا تقي بالتزاماتها بموجب الاتفاقية عملا بالمادة 32 من الاتفاقية إذا أصدرت الدولتان الطرفان هذا الإعلان (23 دولة)، ويجوز لها أيضا أن تنتظر في هذه البلاغات. وعملا بالمادة 33، يجوز لعضو أو أكثر من أعضاء اللجنة القيام بزيارات قطرية في حال تلقت اللجنة معلومات موثوقة تفيد بأن دولة طرفا ترتكب انتهاكا جسيما لأحكام الاتفاقية.

العضوية: 10 خبراء

عدد الجلسات في عام 2023:

2 (أربعة أسابيع من الاجتماعات).

رؤساء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان
يُعقد اجتماع سنوي لرؤساء الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان منذ عام 1995 لمناقشة المواضيع ذات الاهتمام المشترك وكفالة الاتساق في أساليب عملها وإجراءاتها. ويحضر الاجتماعات رؤساء لجنة حقوق الإنسان أو ممثلوهم؛ واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ ولجنة القضاء على التمييز العنصري؛ واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة؛ ولجنة مناهضة التعذيب؛ ولجنة حقوق الطفل؛ واللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛ واللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ واللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛ واللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري.

العضوية: 10 خبراء

عدد الدورات في عام 2023: 1

اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان لسكان الأراضي المحتلة. وتضطلع اللجنة ببعثة ميدانية كل سنة إلى الشرق الأوسط لمدة أسبوعين للاستماع إلى الشهود الذين تكون لديهم معلومات حديثة ومباشرة عن حالة حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة. وتعد اللجنة اجتماعاتها في جنيف خلال نظر مجلس حقوق الإنسان في حالة حقوق الإنسان في دولة فلسطين وفي الأراضي العربية المحتلة الأخرى. ويجتمع أعضاء اللجنة الخاصة أيضا في المقر بنيويورك لتقديم تقريرهم وللمشاركة في مداولات لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) التابعة للجمعية العامة.

العضوية: 3 من المسؤولين الحكوميين

عدد الدورات في عام 2023: 1

جهاز تقرير السياسات الوصف	معلومات إضافية	عام 2022 (التكاليف)	إعتمادات إعادة تقدير	تقديرات عام 2023 (قبل)
السكان العرب في الأراضي المحتلة				
مجلس حقوق الإنسان	أنشئ مجلس حقوق الإنسان بوصفه هيئة فرعية تابعة للجمعية العامة، وقد حل محل لجنة حقوق الإنسان ويضطلع بالدور الذي كان منوطاً بها وبمسؤولياتها بوصفها الجهاز الدولي الرئيسي لحقوق الإنسان. ويتألف المجلس من 47 عضواً، تكون مدد عضويتهم ثلاث سنوات متداخلة. ويجتمع المجلس بانتظام طوال العام في جنيف في ثلاث دورات في السنة على الأقل، وذلك لفترات لا يقل مجموعها عن 10 أسابيع. ويجوز للمجلس أيضاً أن يعقد دورات استثنائية عند الاقتضاء. ويعقد المجلس أيضاً حلقات نقاش أثناء كل دورة من دوراته العادية الثلاث. وكلفت الجمعية العامة المجلس أيضاً، بموجب قرارها 251/60، بإجراء استعراض دوري شامل لمدى وفاء كل دولة بالتزاماتها وتعهداتها في مجال حقوق الإنسان. وقد أنشأ أيضاً مجلس حقوق الإنسان (ولجنة حقوق الإنسان) عدداً من الأفرقة العاملة التي تجتمع بانتظام طوال السنة للنظر في قضايا محددة في مجال حقوق الإنسان، وتقدم هذه الأفرقة تقارير إلى المجلس مرفقة بأراء قانونية وتوصيات.	235,1	262,1	الولاية: قرار الجمعية العامة 251/60 العضوية: 47 من المسؤولين الحكوميين عدد الدورات في عام 2023: 3
اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان	أنشأ مجلس حقوق الإنسان، في قراره 1/5، اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان بوصفها هيئة فرعية تابعة له لكي تقوم بإجراء بحوث وإعداد تقارير استشارية بشأن مواضيع حقوق الإنسان ذات الصلة، على النحو المطلوب، ولكي تنفذ إجراء لتقديم الشكاوى، مع تكليفها بالنظر في البلاغات الواردة في إطار إجراء تقديم الشكاوى ولغيت انتباه المجلس إلى الأنماط الثابتة للانتهاكات الجسيمة المؤيدة بأدلة موثوق بها لحقوق الإنسان والحريات الأساسية التي تقع في أي بقعة من بقاع العالم وتحت أي ظرف من الظروف. وستعقد اللجنة دورتين في السنة.	338,6	338,6	الولاية: الفقرة 6 من قرار الجمعية العامة 251/60 العضوية: 18 خبيراً عدد الدورات في عام 2023: 2
مكتب رئيس مجلس حقوق الإنسان	أنشئ مكتب رئيس مجلس حقوق الإنسان لإضفاء الطابع الرسمي على الأدوار الإجرائية والتنظيمية الجارية التي يضطلع بها الرئيس على النحو المبين في مرفق قرار المجلس 1/5، وذلك لدعم الرئيس في أداء مهامه وتعزيز الكفاءة وحفظ الذاكرة المؤسسية في هذا الصدد.	376,6	376,6	الولاية: مقرر مجلس حقوق الإنسان 118/17
المجموع		10 396,9	10 369,0	

24-115 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2023 ما قدره 10 369 000 دولار، وهي تعكس نقصاناً قدره 27 900 دولار مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2022. ويرد شرح للنقصان المقترح في الفقرتين 24-108 (أ) و 24-110 (أ). وترد في الجدول 24-26 والشكل السابع عشر من الباب 24 تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2023.

الجدول 24-26

أجهزة تقرير السياسات: تطور الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التغيرات		الولايات		التغيرات		اعتمادات		نفقات	
		الجديدة/الموسعة		الأخرى		الفنية		عام 2021	
		المجموع		النسبة المئوية		عام 2022		عام 2021	
الموارد غير المتصلة بالوظائف		(0,3)	(27,9)	(0,9)	—	(27,0)	10 396,9	2 887,6	
المجموع		(0,3)	(27,9)	(0,9)	—	(27,0)	10 396,9	2 887,6	

الشكل السابع عشر من الباب 24

أجهزة تقرير السياسات: توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

توزيع الموارد المالية غير المتصلة بالوظائف

10 369,0

440,3	تكاليف الموظفين الأخرى
8 950,4	سفر الممثلين
119,6	سفر الموظفين
161,5	مصروفات التشغيل العامة
4,0	اللوازم والمواد
2,1	الأثاث والمعدات
691,1	المنح والمساهمات

الموارد الخارجة عن الميزانية

116-24 تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية المخصصة لأجهزة تقرير السياسات بمبلغ 828 800 دولار، وستغطي تكاليف وظيفة واحدة (فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، فضلا عن موارد غير متصلة بالوظائف. وستستخدم هذه الموارد أساسا لتقديم الدعم إلى أجهزة تقرير السياسات من خلال البث الشبكي للدورات ومشروع فردي أنشئ لتقديم الدعم إلى اللجنة الفرعية لمنع التعذيب. وتعزى الزيادة البالغة 39 400 دولار أساسا إلى المساهمات الإضافية المتوقعة والزيارات التي ستضطلع بها اللجنة الفرعية.

التوجيه التنفيذي والإدارة

117-24 يتألف التوجيه التنفيذي والإدارة في مفوضية حقوق الإنسان من المكتب التنفيذي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان؛ ودائرة السياسات والتخطيط والرصد والتقييم؛ ودائرة الاتصال الخارجي؛ وقسم السلامة والأمن؛ ومكتب نيويورك.

118-24 والمفوضية السامية هي موظفة الأمم المتحدة التي تتولى المسؤولية الرئيسية عن أنشطة الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان، وفقا للولاية التي أسندتها إليها الجمعية العامة في قرارها 141/48. وتسدي المفوضية السامية المشورة إلى الأمين العام بشأن سياسات الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان، وتتولى المسؤولية عن تنسيق أنشطة حقوق الإنسان في منظومة الأمم المتحدة بأسرها، وترشيد أجهزة الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان وتطويعها وتعزيزها وتبسيطها، بغية تحسين كفاءتها وفعاليتها.

119-24 وتقدم المفوضية السامية التوجيه التنفيذي العام، والإدارة، والتوجيه المتصل بالسياسات، والقيادة من أجل تنفيذ برنامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

120-24 وتتلقى المفوضية السامية المساعدة من نائبها في مجال توفير التوجيه العام للمفوضية وإدارتها. وبالإضافة إلى ذلك، تشمل المسؤوليات التي يتولاها نائب المفوضية السامية في مجال الإدارة التنفيذية الإشراف المباشر على جميع الشعب التابعة للمفوضية في إطار دعم المفوضية السامية، والإشراف المباشر على المهام التي تُدار مركزيا على نطاق المفوضية في إطار التوجيه التنفيذي والإدارة والدعم البرنامجي. وتتيج رتبة مساعد الأمين العام، الذي يرأس مكتب نيويورك، المشاركة على المستوى

المناسب في عمليات صنع القرار التنفيذية، وتكفل التمثيل على مستوى رئيسي، وتتيح سبل المشاركة في المناقشات الرفيعة المستوى المتعلقة بالسياسات العامة، مما يؤدي إلى تحسين كفاءة المفوضية وفعاليتها عموماً.

24-121 ووفقاً لخطة عام 2030، ولا سيما الغاية 12-6 من أهداف التنمية المستدامة، تُشجّع المنظمات على إدماج المعلومات المتعلقة بالاستدامة في دورات الإبلاغ الخاصة بها، ووفقاً للولاية الشاملة لعدة قطاعات المنصوص عليها في الفقرة 19 من قرار الجمعية العامة ^{219/72}، فإن المفوضية هي في صدد إدماج ممارسات الإدارة البيئية في عملياتها. وفي عام 2019، حققت المفوضية "الحياد من حيث الأثر الكربوني" بشكل كامل، من خلال موازنة انبعاثات الكربون الناجمة عن عملياتها، استناداً إلى بيانات عام 2018. وواصلت المفوضية تقليص أثرها الكربوني عن طريق رقمنة آليات العمل القائمة؛ وتشجيع استخدام "وسائل النقل البديلة" واستخدام الدراجات الهوائية التي توفرها المفوضية عوض المركبات الخاصة للتنقل بين مواقع المكاتب؛ وقياس الاستخدام السنوي للكهرباء في المقر من أجل رصد الاستهلاك وتشجيع خفضه؛ وزيادة الاستفادة من خدمة عقد الاجتماعات عن طريق الحواسيب المكتبية من أجل تقليل الحاجة إلى السفر. وجرى أيضاً تشجيع المكاتب الميدانية للمفوضية على احتساب بصمة كل منها ووضع خطط خاصة بها لخفض الانبعاثات.

24-122 وترد في الجدول 24-27 معلومات عن الامتثال لتقديم الوثائق في مواعيدها والحجز المسبق لتذاكر السفر الجوي. وتواصل المفوضية استخدام بيانات تجهيز العمل المتاحة بغية رصد وإدارة الامتثال لسياسة الشراء المسبق لتذاكر السفر بالطائرة.

الجدول 24-27

معدل الامتثال

(بالنسبة المئوية)

الفعلي لعام 2019	الفعلي لعام 2020	الفعلي لعام 2021	المقرر لعام 2022	المقرر لعام 2023
91	87	87	100	100
65	45	58	100	100

تقديم الوثائق في مواعيدها

شراء تذاكر السفر بالطائرة قبل بدء السفر بأسبوعين على الأقل

24-123 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2023 ما قدره 7 995 300 دولار، وهي تعكس نقصاناً قدره 500 دولار مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2022. ويرد شرح للنقصان المقترح في الفقرة 24-110 (ب). وترد في الجدول 24-28 والشكل الثامن عشر من الباب 24 تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2023.

الجدول 24-28

التوجيه التنفيذي والإدارة: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

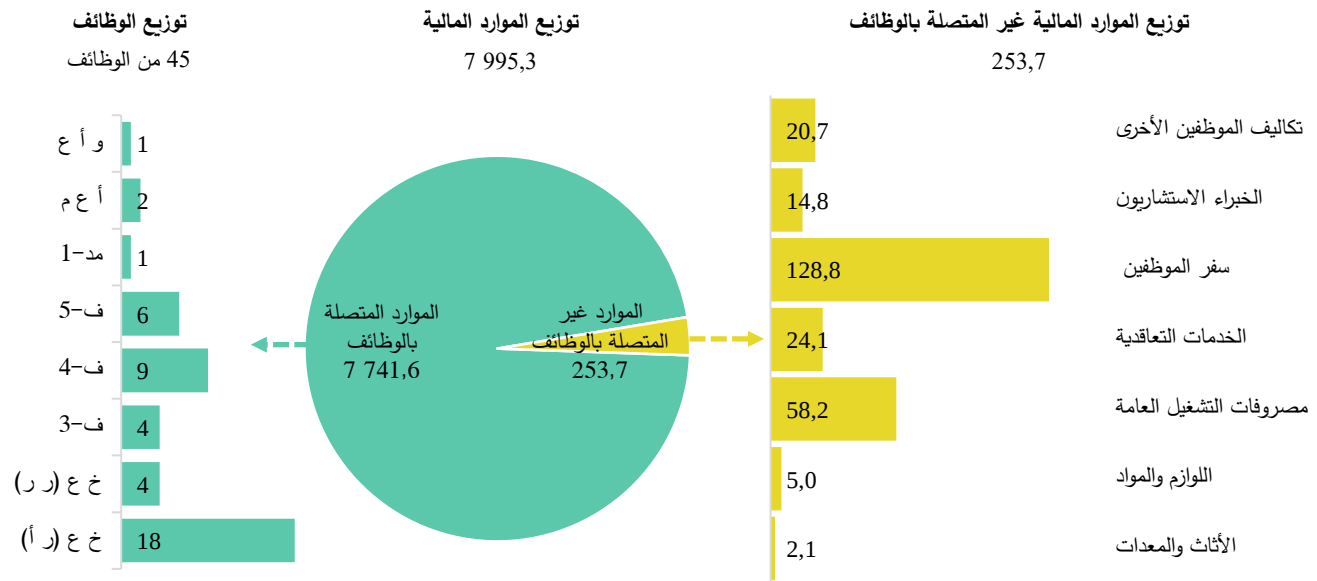
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

التغيرات		التغيرات		التغيرات		التغيرات		التغيرات	
نقطة	اعتمادات	التعديلات	الولايات الجديدة/	التغيرات	النسبة	تقديرات عام 2023 (قبل	عام 2021	عام 2022	الغنية
الموسعة	الأخرى	المجموع	المئوية	إعادة تقدير التكاليف)	المجموع	المجموع	المجموع	المجموع	المجموع
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية									
7 640,2	7 741,6	—	—	—	—	7 741,6	—	—	7 741,6
الموارد المتصلة بالوظائف									
105,1	254,2	—	—	(0,5)	(0,5)	253,7	(0,2)	(0,5)	253,7
الموارد غير المتصلة بالوظائف									
7 745,2	7 995,8	—	—	(0,5)	(0,5)	7 995,3	(0,0)	(0,5)	7 995,3
المجموع									

التغيرات						
نفقات	اعتمادات	التعديلات	الولايات الجديدة/ التغيرات		النسبة	تقديرات عام 2023 (قبل
عام 2021	عام 2022	الفنية	الموسعة	الأخرى	المئوية	إعادة تقدير التكاليف)
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة						
23	—	—	—	—	—	23
22	—	—	—	—	—	22
45	—	—	—	—	—	45

الشكل الثامن عشر من الباب 24
التوجيه التنفيذي والإدارة: توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



الموارد الخارجة عن الميزانية

24-124 تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية للتوجيه التنفيذي والإدارة بمبلغ 27 037 800 دولار، وستغطي تكاليف 84 وظيفة (2 مد-1، 9 ف-5، 25 ف-4، 33 ف-3، 1 ف-1/2، 14 من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، فضلا عن موارد غير متصلة بالوظائف. وستستخدم هذه الموارد للمساعدة في التوجيه التنفيذي والإدارة عموما للمفوضية، بما في ذلك التخطيط والتنسيق والإدارة وجمع الأموال والاتصالات، وتقييم برنامج العمل/الخطة الاستراتيجية للمكتب. وتعزى الزيادة المتوقعة البالغة 1 287 500 دولار أساسا إلى الحاجة إلى توفير التنسيق والإدارة بما يتماشى مع الطلب المتزايد من جانب الدول الأعضاء، إضافة إلى الاستثمارات في مجال التوعية والاتصال.

برنامج العمل

البرنامج الفرعي 1

تعميم مراعاة حقوق الإنسان، والحق في التنمية، والبحث والتحليل

125-24 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2023 ما قدره 17 738 800 دولار، وهي تعكس نقصانا صافيا قدره 1 065 800 دولار مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2022. ويرد شرح للنقصان المقترح في الفقرتين 108-24 (ب) و 109-24 (أ) و 110-24 (ج). وترد في الجدول 24-29 والشكل التاسع عشر من الباب 24 تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2023.

الجدول 24-29

البرنامج الفرعي 1: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

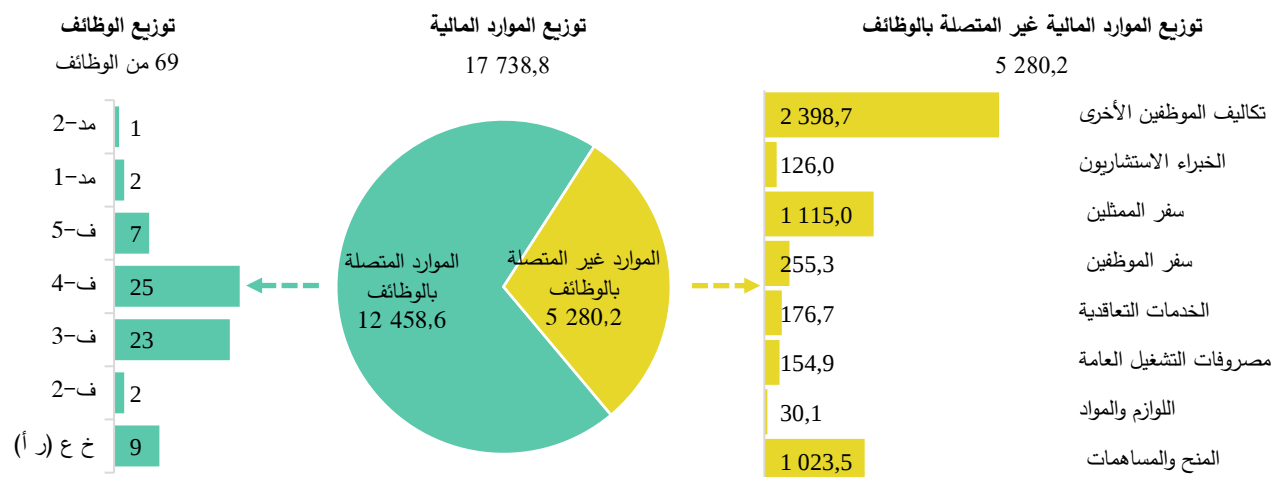
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

التغيرات							
نفقات عام 2021	اعتمادات عام 2022	التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	تقديرات عام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية							
10 720,5	11 803,1	655,5	—	—	655,5	5,6	12 458,6
3 206,0	7 001,5	(4 134,2)	2 414,9	(2,0)	(1 721,3)	(24,6)	5 280,2
13 926,5	18 804,6	(3 478,7)	2 414,9	(2,0)	(1 065,8)	(5,7)	17 738,8
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة							
60	—	—	—	—	—	—	60
9	—	—	—	—	—	—	9
69	—	—	—	—	—	—	69

الشكل التاسع عشر من الباب 24

البرنامج الفرعي 1: توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



الموارد الخارجة عن الميزانية

24-126 تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية للبرنامج الفرعي بمبلغ 23 927 500 دولار، وستغطي تكاليف 61 وظيفة (4 ف-5، 29 ف-4، 16 ف-3، 1 ف-1/2، 11 من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، فضلا عن موارد غير متصلة بالوظائف. وستستخدم هذه الموارد أساسا لدعم أنشطة البحث والتحليل من أجل وضع الروابط بين حقوق الإنسان والتنمية، ووضع أدوات لمساعدة وكالات وبرامج الأمم المتحدة الأخرى في مجال إدماج حقوق الإنسان في أنشطتها وإعمال الحق في التنمية على الصعيد الوطني. وتعزى الزيادة المتوقعة البالغة 1 139 500 دولار أساسا إلى زيادة الطلب على الأدوات والتدريب في مجال حقوق الإنسان.

البرنامج الفرعي 2

دعم الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان

24-127 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2023 ما قدره 16 462 500 دولار، وهي تعكس نقصانا قدره 1 100 دولار مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2022. ويرد بيان النقصان المقترح في الفقرة 24-110 (د). وترد في الجدول 24-30 والشكل العشرين من الباب 24 تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2023.

الجدول 24-30

البرنامج الفرعي 2: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

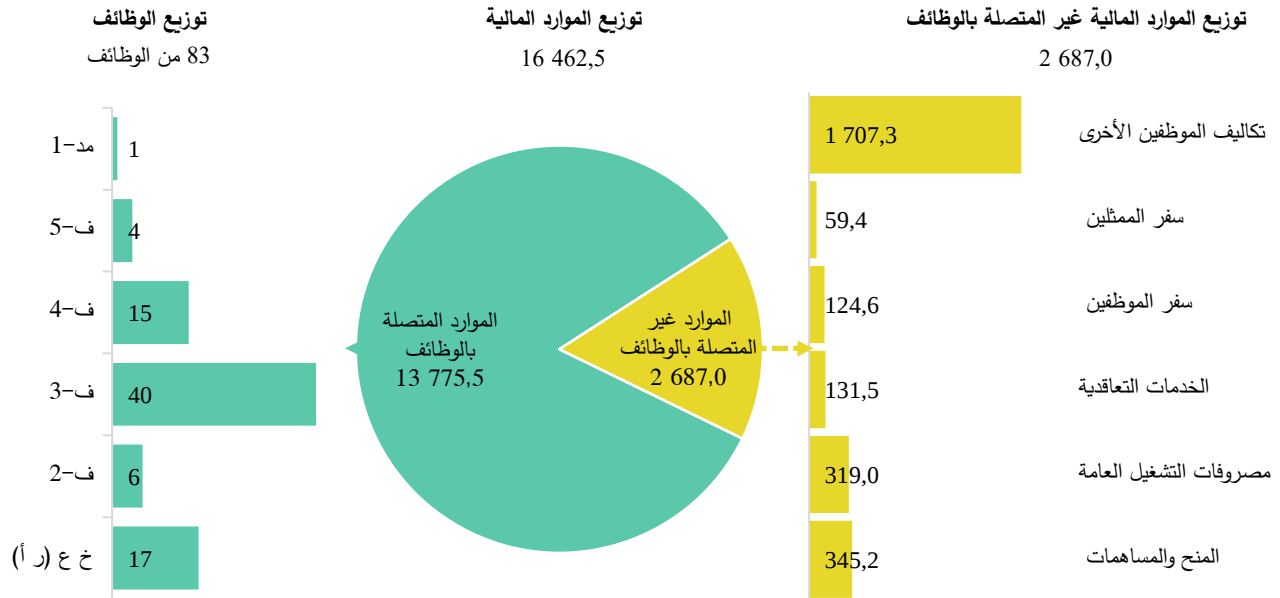
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

التغيرات							
نفقات اعتمادات		التعديلات	الولايات الجديدة/ التغيرات		النسبة	تقديرات عام 2023 (قبل)	
عام 2021	عام 2022	الفنية	الموسعة	الأخرى	المجموع	المئوية	إعادة تقدير التكاليف
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية							
13 453,3	13 775,5	-	-	-	-	-	13 775,5
1 710,4	2 688,1	-	-	(1,1)	(1,1)	(0,0)	2 687,0
15 163,7	16 463,6	-	-	(1,1)	(1,1)	(0,0)	16 462,5
المجموع							
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة							
66	66	-	-	-	-	-	66
17	17	-	-	-	-	-	17
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها							
83	83	-	-	5	5	6,0	83
المجموع							

الشكل العشرون من الباب 24

البرنامج الفرعي 2: توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



الموارد الخارجة عن الميزانية

128-24 تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية للبرنامج الفرعي بمبلغ 15 505 500 دولار، وستغطي تكاليف 16 وظيفة (1-ف-3، 9-ف-1/2، 6 من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، فضلا عن موارد غير متصلة بالوظائف. وستستخدم هذه الموارد أساسا لدعم عمل الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، بما في ذلك توفير الخدمات لاجتماعاتها وتنظيمها، وتحضير البعثات وإعداد التقارير في هذا الشأن، إضافة إلى تقديم منح إلى المنظمات لمساعدة ضحايا التعذيب والرق. وتعزى الزيادة المتوقعة البالغة 738 300 دولار أساسا إلى زيادة الطلب على العمل في ميدان حقوق الإنسان في ما يتعلق بضحايا التعذيب والرق.

البرنامج الفرعي 3

الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية

129-24 تبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2023 ما قدره 62 754 400 دولار، وهي تعكس زيادة صافية قدرها 11 751 500 دولار مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2022. ويرد بيان الزيادة المقترحة في الفقرات 108-24 (ج) و 109-24 (ب) و 109-24 (هـ). وترد في الجدول 31-24 والشكل الحادي والعشرين من الباب 24 تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2023.

الجدول 24-31

البرنامج الفرعي 3: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

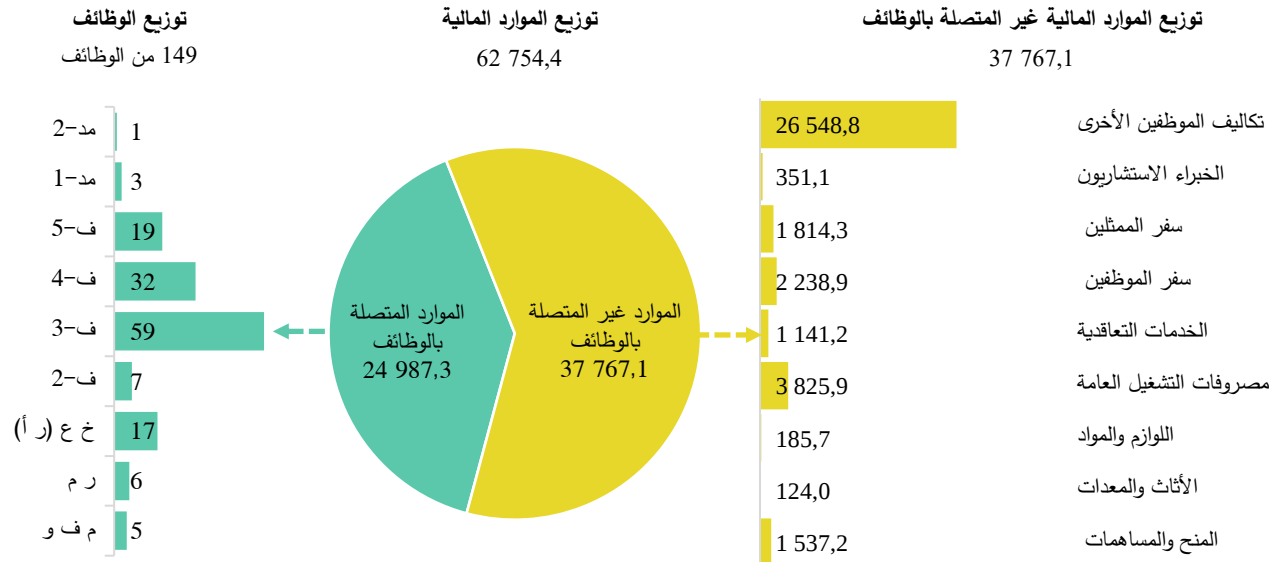
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

التغيرات									
نفقات		اعتمادات		التعديلات		الولايات الجديدة/		التغيرات	
عام 2021	عام 2022	الفنية	الموسعة	الأخرى	المجموع	النسبة	تقديرات عام 2023 (قبل	إعادة تقدير التكاليف)	
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية									
20 515,0	24 814,7	172,6	—	—	172,6	0,7	24 987,3		الموارد المتصلة بالوظائف
20 337,8	26 188,2	(17 767,8)	29 347,5	(0,8)	11 578,9	44,2	37 767,1		الموارد غير المتصلة بالوظائف
40 852,8	51 002,9	(17 595,2)	29 347,5	(0,8)	11 751,5	23,0	62 754,4		المجموع
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة									
121	—	—	—	—	—	—	121		الفئة الفنية والفئات العليا
28	—	—	—	—	—	—	28		فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها
149	—	—	—	—	—	—	149		المجموع

الشكل الحادي والعشرون من الباب 24

البرنامج الفرعي 3: توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



الموارد الخارجة عن الميزانية

131-24 تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية لهذا البرنامج الفرعي بمبلغ 165 090 000 دولار، وستغطي تكاليف 922 وظيفة (3 مد-1، 53 ف-5، 96 ف-4، 138 ف-3، 18 ف-2/1، 1 من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)، 294 من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، 319 موظفا فنيا وطنيا)، فضلا عن موارد غير متصلة بالوظائف. وستستخدم هذه الموارد أساسا لدعم الأعمال التي تضطلع بها المفوضية في الميدان في أكثر من 80 موقعا في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك من خلال المكاتب الإقليمية والمكاتب القطرية المنشأة بناء على طلب الحكومات، وإيفاد مستشارين في مجال حقوق الإنسان إلى الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة، والعمل التكميلي الذي تضطلع به عناصر حقوق الإنسان في بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة التابعة للأمم المتحدة. وتعزى الزيادة المتوقعة البالغة 7 861 400 دولار أساسا إلى زيادة الطلب من جانب الدول الأعضاء على إنشاء وجود ميداني، وفقا للاتفاقات المبرمة مع البلدان المضيفة، وزيادة الأنشطة التدريبية والحلقات الدراسية.

البرنامج الفرعي 4

دعم مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته

132-24 تبلغ موارد الميزانية العادية المقترحة لعام 2023 ما قدره 24 159 100 دولار وتعكس نقصاً صافياً قدره 338 500 دولار مقارنةً بالاعتماد المخصص لعام 2022. ويرد بيان النقصان المقترح في الفقرات 108-24 (د) و 110-24 (و). وترد في الجدول 24-33 والشكل الثاني والعشرين من الباب 24 تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2023.

الجدول 24-33

البرنامج الفرعي 4: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

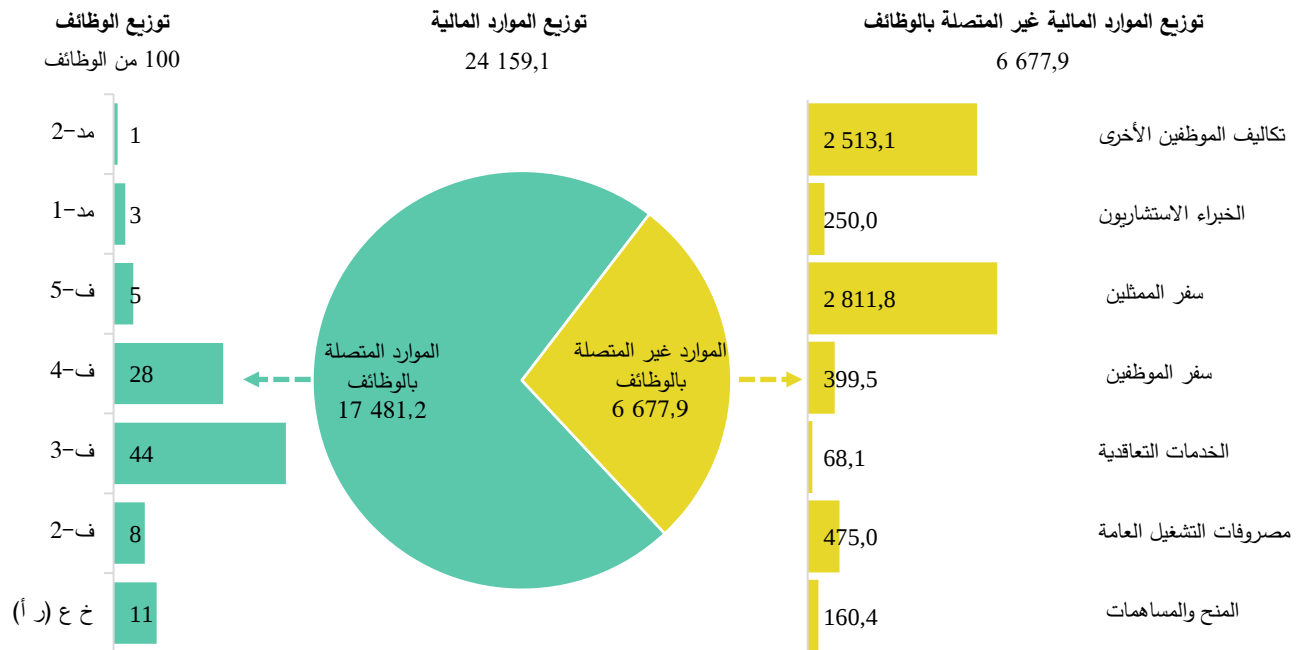
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

نفقات اعتمادات		التعديلات		الولايات الجديدة/		التغيرات		النسبة		تقديرات عام 2023 (قبل	
عام 2021	عام 2022	الفنية	الموسعة	الأخرى	المجموع	المئوية	إعادة تقدير التكاليف)	المجموع	المئوية	المجموع	المئوية
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية											
16 666,3	17 407,7	73,5	—	—	73,5	0,4	17 481,2	16 666,3	0,4	17 481,2	0,4
4 031,2	7 089,9	(418,8)	—	6,8	(412,0)	(5,8)	6 677,9	4 031,2	(5,8)	6 677,9	(5,8)
20 697,5	24 497,6	(345,3)	—	6,8	(338,5)	(1,4)	24 159,1	20 697,5	(1,4)	24 159,1	(1,4)
المجموع											
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة											
89	89	—	—	—	—	—	89	89	—	89	—
11	11	—	—	—	—	—	11	11	—	11	—
100	100	—	—	—	—	—	100	100	—	100	—
المجموع											

الشكل الثاني والعشرون من الباب 24

البرنامج الفرعي 4: توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



الموارد الخارجة عن الميزانية

133-24 تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية للبرنامج الفرعي بمبلغ 17 181 800 دولار، وستغطي تكاليف 56 وظيفة (7 ف-4، 20 ف-3، 14 ف-1/2، 15 من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، فضلا عن موارد غير متصلة بالوظائف. وستستخدم هذه الموارد أساسا لتكملة دعم عمل المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، ولا سيما التحضير لبعثاتهم. وستغطي أيضا تكاليف التوظيف في إطار فرع مجلس حقوق الإنسان، وستخصص لثلاثة صناديق استثمارية أنشأها مجلس حقوق الإنسان. وتعزى الزيادة المتوقعة البالغة 818 100 دولار أساسا إلى الطلب المتوقع على الأنشطة في إطار الصناديق الاستثمارية الثلاثة المخصصة.

الدعم البرنامجي

134-24 كي تنفذ مفوضية حقوق الإنسان ولايتها تنفيذًا تاما في المقر وفي أكثر من 50 وجودا ميدانيا لها، تقدم خدمات دعم وإدارة البرامج الدعم في شكل الميزنة وإدارة الشؤون المالية؛ والتوظيف وإدارة الموارد البشرية؛ والمشترتيات وإدارة الأصول والدعم اللوجستي العام للأنشطة الميدانية؛ والسفر وتكنولوجيا المعلومات؛ وتنمية قدرات الموظفين وتدريبهم. ويشمل ذلك الميزنة وإدارة الشؤون المالية؛ والتوظيف، وإدارة شؤون الموظفين، وتنسيق أنشطة تنمية قدرات الموظفين؛ والخدمات الإدارية العامة، بما في ذلك خدمات السفر للموظفين، وأعضاء الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء، وللمقررين الخاصين والممثلين الخاصين والخبراء المستقلين، وإدارة أماكن العمل؛ وإدارة المعلومات والدعم التكنولوجي، بما في ذلك التطوير التقني والصيانة التشغيلية للمواقع الشبكية للمفوضية وقواعد بياناتها المتخصصة وغيرها من النظم.

135-24 وتبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2023 ما قدره 4 789 800 دولار، وهي تعكس نقصانا قدره 1 500 دولار في مستوى الموارد مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2022. ويرد بيان النقصان المقترح في الفقرة 24-110 (ز). وترد في الجدول 24-34 والشكل الثالث والعشرين من الباب 24 تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2023.

الجدول 24-34

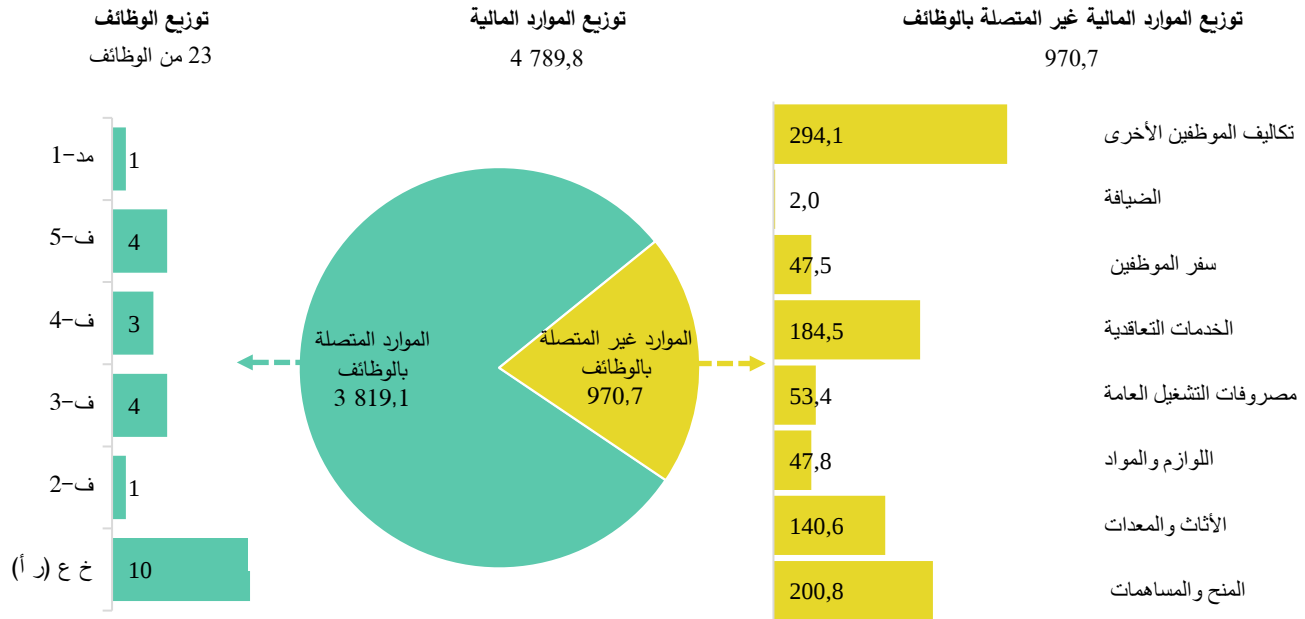
الدعم البرنامجي: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

التغيرات							
نفقات	اعتمادات	التعديلات	الولايات الجديدة/ التغيرات		النسبة	تقديرات عام 2023 (قبل	
عام 2021	عام 2022	الفنية	الموسعة	الأخرى	المجموع	المئوية	إعادة تقدير التكاليف)
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية							
4 743,4	3 819,1	—	—	—	—	—	3 819,1
الموارد المتصلة بالوظائف							
1 070,8	972,2	—	—	(1,5)	(1,5)	(0,2)	970,7
الموارد غير المتصلة بالوظائف							
5 814,3	4 791,3	—	—	(1,5)	(1,5)	(0,0)	4 789,8
المجموع							
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة							
	13	—	—	—	—	—	13
الفئة الفنية والفئات العليا							
	10	—	—	—	—	—	10
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها							
23	23	—	—	—	—	—	23
المجموع							

الشكل الثالث والعشرون من الباب 24
الدعم البرنامجي: توزيع الموارد المقترحة لعام 2023 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/آلاف دولارات الولايات المتحدة)



الموارد الخارجة عن الميزانية

136-24 تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية لهذا البرنامج الفرعي بمبلغ 7 383 700 دولار، وستغطي تكاليف 53 وظيفة (6 ف-4، 5 ف-3، 3 من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)، 39 من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، فضلا عن موارد غير متصلة بالوظائف. وستغطي الموارد الخارجة عن الميزانية تكاليف أنشطة الدعم، بما في ذلك الموارد البشرية والخدمات المالية والإدارية المتصلة بالأنشطة الخارجة عن الميزانية في جميع مواقع المفوضية في جميع أنحاء العالم. وتعزى الزيادة المتوقعة البالغة 351 500 دولار أساسا إلى زيادة الحاجة إلى أنشطة الدعم تمشيا مع الزيادة المتوقعة في أنشطة البرامج الفرعية.

ثانيا - اللجنة المعنية بالمفقودين في قبرص

- 137-24 أُنشئت اللجنة المعنية بالمفقودين في قبرص في عام 1981 بناء على اتفاق أبرم بين الطائفتين القبرصية اليونانية والقبرصية التركية في قبرص. وتتألف اللجنة الثلاثية من عضو يعينه زعيم كل طائفة من الطائفتين القبرصيتين، وعضو ثالث (أحد أعضاء الأمم المتحدة) تختاره اللجنة الدولية للصليب الأحمر ويعينه الأمين العام.
- 138-24 والهدف العام للجنة هو التحقق من مصير الأشخاص الذين أُفيد بأنهم مفقودون بعد أحداث الاقترال بين الطائفتين (1963-1964) والأحداث التي وقعت عام 1974. وبالإضافة إلى ذلك، أُسند إلى هذه اللجنة، في أعقاب اتفاق 31 تموز/يوليه 1997 الذي أبرم بين زعمي الطائفتين القبرصيتين، دور إضافي في عام 2006، وهو: تيسير تبادل المعلومات بشأن مواقع الدفن المحتملة وترتيب نيش الرفات والتعرف إلى هوية المفقودين من القبارصة اليونانيين والقبارصة الأتراك وإعادة رفاتهم إلى ذويهم. ومع مرور الوقت، زادت اللجنة جهودها لتحديد المزيد من مواقع الدفن عن طريق توظيف محققين جدد وتدريبهم والاستثمار في التكنولوجيات الحديثة.
- 139-24 ولا تتحمل الأمم المتحدة أي مصروفات عدا مصروفات العضو الثالث ومساعدته الخاص ومساعدته الإداري ومصروفات التشغيل المتنوعة لمكتب العضو الثالث. وتعكس مخصصات الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 استمرار أنشطة اللجنة. واستنادا إلى المعلومات المتوافرة بشأن مواقع الدفن المشتبه في وجودها، يُتوقع أن يستمر عمل اللجنة بنفس مستوى النشاط الحالي لمدة أربع إلى خمس سنوات أخرى على الأقل. ومن المفترض أنه حتى مع إيجاد حل للمشكلة القبرصية، يلزم على الأرجح أن تستمر مشاركة الأمم المتحدة في عمل اللجنة لعدة سنوات مقبلة.
- 140-24 وفي حين أن العمليات العلمية والتقنية للجنة تمول أساسا في إطار ميزانية منفصلة باستخدام الأموال التي جمعتها اللجنة والتي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)، فإن ميزانية الأمم المتحدة تغطي الأنشطة التقليدية للمكتب فيما يتعلق بأعمال الوساطة وإدارة العمليات والبحث النشط والجهود التي تبذلها اللجنة لجمع الأموال.
- 141-24 ويقوم مكتب العضو الثالث، بوصفه أمانة اللجنة، بمتابعة تنفيذ جميع مقررات اللجنة ويقود التنسيق التشغيلي لمشروع اللجنة. ومكتب العضو الثالث مسؤول أمام إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام في مقر الأمم المتحدة. ويضطلع العضو الثالث أيضا بمهامه بالتشاور الوثيق مع الممثل الخاص للأمين العام في قبرص. ويكفل المكتب الأداء السلس للعنصر المشترك بين الطائفتين للمشروع الذي يستخدم أكثر من 100 من العلماء القبارصة اليونانيين والقبارصة الأتراك المعينين محليا. ويعمل فريق دولي للأدلة الجنائية واللجنة الدولية للصليب الأحمر كآليتين لمراقبة الجودة في ما يتعلق بموظفي مختبر اللجنة.
- 142-24 وتبلغ الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2023 ما قدره 620 900 دولار، وهي لا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2022. وترد تفاصيل إضافية في الجدول 24-35. ويغطي مستوى الموارد المقترح تكاليف تنفيذ الولاية تنفيذًا تاما يتسم بالكفاءة والفعالية.

الجدول 24-35

اللجنة المعنية بالمفقودين في قبرص: تطور الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تقديرات عام 2023		التغيرات				نفقات اعتمادات		
النسبة	النسبة	التغيرات	الولايات الجديدة	التعديلات	اعتمادات	عام 2021	عام 2022	
(قبل إعادة تقدير	المئوية	المجموع	الأخرى	الموسعة	الفنية	عام 2021	عام 2022	
التكاليف)								
578,4	0,0	—	—	—	—	578,4	428,4	تكاليف الموظفين الأخرى
0,8	0,0	—	—	—	—	0,8	—	الضيافة
11,7	5,4	0,6	0,6	—	—	11,1	9,5	سفر الموظفين
3,6	2,9	0,1	0,1	—	—	3,5	0,5	الخدمات التعاقدية
23,2	(5,3)	(1,3)	(1,3)	—	—	24,5	21,2	مصروفات التشغيل العامة
2,4	20,0	0,4	0,4	—	—	2,0	1,3	اللوازم والمواد
0,8	33,3	0,2	0,2	—	—	0,6	—	الأثاث والمعدات
620,9	—	—	—	—	—	620,9	461,0	المجموع

المرفق الأول: الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لعام 2023

مكتب المفوضة السامية
(التوجيه التنفيذي والإدارة)
م ع: 1 وأ ع، 1 خ ع (ر ر)، 1 خ ع (أ) = 3
م خ م: 1 ف-5، 1 ف-3 = 2
المجموع: 5

مكتب نيوبورك
(التوجيه التنفيذي والإدارة)
م ع: 1 أ ع، 1 ف-5، 4 ف-3، 4 خ ع (ر ر)، 4 خ ع (أ) = 14
م خ م: 1 مد-1، 3 ف-5، 4 ف-3، 3 ف-15 = 15
المجموع: 29

المكتب التنفيذي
(التوجيه التنفيذي والإدارة)
م ع: 2 ف-5، 1 ف-4، 1 ف-3، 2 خ ع (أ) = 6
م خ م: 1 ف-5 = 1
المجموع: 7

مكتب نائب المفوضة السامية
(التوجيه التنفيذي والإدارة)
م ع: 1 أ ع، 1 خ ع (ر ر)، 1 خ ع (أ) = 3
م خ م: 1 ف-5، 1 ف-4 = 2
المجموع: 5

خدمات دعم وإدارة البرامج
(الدعم البرنامجي)
م ع: 1 مد-1، 4 ف-5، 3 ف-4، 4 ف-3، 1 ف-2، 10 خ ع (أ) = 23
م خ م: 6 ف-4، 5 ف-3، 3 خ ع (ر ر)، 39 خ ع (أ) = 53
المجموع: 76

دائرة السياسات والتخطيط والرصد والتقييم
(التوجيه التنفيذي والإدارة)
م ع: 1 مد-1، 2 ف-5، 2 ف-4، 2 خ ع (أ) = 7
م خ م: 2 ف-4، 4 ف-3، 1 ف-2 = 7
المجموع: 14

فرع الاتصال الخارجي
(التوجيه التنفيذي والإدارة)
م ع: 1 ف-5، 1 ف-4، 1 ف-3، 1 خ ع (ر ر)، 8 خ ع (أ) = 12
م خ م: 1 مد-1، 2 ف-5، 13 ف-4، 23 ف-3، 12 خ ع (أ) = 51
المجموع: 63

قسم السلامة والأمن
(التوجيه التنفيذي والإدارة)
م خ م: 1 ف-5، 1 ف-4، 2 ف-3، 2 خ ع (أ) = 6
المجموع: 6

المكاتب القطرية وغيرها من أشكال الوجود الميداني
(البرنامج الفرعي 3)
م ع: 3 ف-5، 4 ف-4، 9 ف-3 = 16
م خ م: 1 مد-1، 43 ف-5، 58 ف-4، 86 ف-3، 9 ف-2، 238 م ف و، 1 خ ع (ر ر)، 228 م
المجموع: 680

قسم المؤسسات الوطنية والآليات الإقليمية
(البرنامج الفرعي 3)
م ع: 1 ف-5، 2 ف-3، 1 خ ع (أ) = 4
م خ م: 1 ف-4، 1 ف-2 = 2
المجموع: 6

شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني
(البرنامج الفرعي 3)
م ع: 1 مد-2، 2 ف-3، 2 خ ع (أ) = 5
م خ م: 1 ف-4 = 1
المجموع: 6

فرع أفريقيا
(البرنامج الفرعي 3)
م ع: 1 مد-1، 2 ف-5، 6 ف-4، 3 ف-1، 2 خ ع (أ)، 2 م، 4 م ف و = 24
م أ: 2 ف-4 = 2
م خ م: 1 مد-1، 1 ف-5، 2 ف-4، 9 ف-3، 4 خ ع (أ) = 17
المجموع: 43

قسم دعم بعثات السلام
(البرنامج الفرعي 3)
م ع: 1 ف-4، 2 ف-3، 1 خ ع (أ) = 4
م م أ: 1 ف-5، 1 ف-4، 3 ف-3، 1 خ ع (أ) = 6
م خ م: 1 ف-5، 1 ف-4، 1 ف-3 = 3
المجموع: 13

قسم الاستجابة في حالات الطوارئ
(البرنامج الفرعي 3)
م ع: 1 ف-5، 1 ف-4، 1 ف-3، 2 خ ع (أ) = 5
م خ م: 1 ف-5، 5 ف-4، 6 ف-3، 2 ف-2، 1 ف-1 = 15
المجموع: 20

المكاتب والمراكز الإقليمية
(البرنامج الفرعي 3)
م ع: 8 ف-5، 8 ف-4، 19 ف-3، 1 م ف و، 4 م = 40
م خ م: 1 مد-1، 6 ف-5، 20 ف-4، 21 ف-3، 1 ف-2، 81 م ف و، 57 م = 187
المجموع: 227

شعبة آليات مجلس حقوق الإنسان وآليات المعاهدات
(البرنامج الفرعي 2 و 4)
م ع: 1 مد-2، 1 خ ع (أ) = 2
م خ م: 2 ف-4، 2 ف-3، 1 ف-2، 2 خ ع (أ) = 7
المجموع: 9

فرع الاستعراض الدوري الشامل
(البرنامج الفرعي 4)
م ع: 1 مد-1، 1 ف-5، 16 ف-4، 2 ف-3، 1 ف-2، 2 خ ع (أ) = 22
م خ م: 2 خ ع (أ) = 2
المجموع: 24

فرع معاهدات حقوق الإنسان
(البرنامج الفرعي 2)
م ع: 1 مد-1، 4 ف-5، 15 ف-4، 40 ف-3، 6 ف-2، 17 خ ع (أ) = 83
م خ م: 1 ف-3، 9 ف-2، 6 خ ع (أ) = 16
المجموع: 99

فرع مجلس حقوق الإنسان
(البرنامج الفرعي 4)
م ع: 1 مد-1، 1 ف-5، 4 ف-4، 3 ف-3، 2 ف-2، 3 خ ع (أ) = 15
م خ م: 2 ف-4، 3 ف-1، 4 ف-2، 4 خ ع (أ) = 11
المجموع: 26

شعبة الأنشطة المواضيعية والإجراءات الخاصة
والحق في التنمية (البرنامج الفرعي 1 و 4)
م ع: 1 مد-2، 1 خ ع (أ) = 2
م خ م: 1 ف-5، 1 ف-4 = 2
المجموع: 4

فرع مسائل التنمية والمساواة الاقتصادية والاجتماعية
(البرنامج الفرعي 1)
م ع: 1 مد-1، 4 ف-5، 4 ف-7، 3 ف-2، 2 ف-2، 4 خ ع (أ) = 30
م م أ: 2 ف-4 = 2
م خ م: 2 ف-5، 11 ف-4، 8 ف-3، 1 ف-2، 7 خ ع (أ) = 29
المجموع: 61

فرع سيادة القانون والمساواة وعدم التمييز
(البرنامج الفرعي 1)
م ع: 1 مد-1، 3 ف-5، 13 ف-4، 3 ف-4، 4 خ ع (أ) = 37
م خ م: 1 ف-5، 17 ف-4، 8 ف-3، 4 خ ع (أ) = 30
المجموع: 67

فرع الإجراءات الخاصة
(البرنامج الفرعي 4)
م ع: 1 مد-1، 3 ف-5، 8 ف-4، 3 ف-3، 5 ف-2، 6 خ ع (أ) = 61
م خ م: 3 ف-4، 17 ف-3، 9 ف-2، 8 خ ع (أ) = 37
المجموع: 98

المختصرات: أ ع: م أمين عام مساعد؛ خ ع (أ): الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ خ ع (ر ر): الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)؛ ر م: الرتبة المحلية؛ م ف و: موظف فني وطني؛ م م أ: الموارد المقررة الأخرى؛ م ع: الميزانية العادية؛ و أ ع: وكيل الأمين العام؛ م خ م: الموارد الخارجة عن الميزانية.

المرفق الثاني

موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ التوصيات ذات الصلة الصادرة عن الهيئات الاستشارية والرقابية

وصف موجز للتوصية

الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية

اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/76/7)

وتأمل اللجنة الاستشارية أن يُدرج بانتظام في مقترحات الميزانية المقبلة توزيع الموارد المخصصة للعناصر الثلاثة التي يتضمنها البرنامج الفرعي 1، تعميم مراعاة حقوق الإنسان، والحق في التنمية، والبحث والتحليل (الفقرة سادساً-3).

وتشدد اللجنة الاستشارية على أنه رغم تبسيط التقرير عن التقديرات المنقحة مؤخرًا، فيتعين زيادة توضيح واستعراض مجموع الموارد المخصصة للباب 24، حقوق الإنسان، وربما تجميعها من حيث صلتها بالولايات غير المتكررة والدائمة والمستمرة المنبثقة عن مقررات مجلس حقوق الإنسان وقراراته، التي تنشأ عدة مرات خلال سنة الميزانية. وتأمل اللجنة أن يقدم الأمين العام مزيدًا من التوضيحات بشأن إمكانية تجميع الموارد المرصودة للباب 24 وعرضها على الجمعية العامة أثناء نظرها في هذا التقرير، وأن يقدّم معلومات مستكملة في سياق مشروع الميزانية البرنامجية المقبل. (الفقرة سادساً-19).

وتأمل اللجنة الاستشارية أن يقدم الأمين العام معلومات مستكملة مفصلة عن عمل وحدة دعم التحقيقات إلى الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير وكذلك في سياق تقرير الميزانية المقبل (الفقرة سادساً-22).

يرد توزيع الموارد في المعلومات التكميلية المتعلقة بالميزانية. قدمت الأمانة العامة توضيحات بشأن إمكانية تجميع الموارد المرصودة للباب 24 وعرضها على الجمعية العامة في دورتها السادسة والسبعين أثناء نظرها في الوثيقة (Sect.24) A/76/6.

وفي هذا التقرير، أدرج الأمين العام مقترحات بشأن الموارد لتنفيذ الولايات المنبثقة عن الدورة التاسعة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان في عام 2022، ومقترحات بشأن الموارد لكامل السنة من أجل تنفيذ الولايات ذات الطبيعة المتجددة التي أنشئت حتى عام 2023 في الدورة التاسعة والأربعين، أو التي يتوقع تمديدها إلى عام 2023 خلال الدورة الحادية والخمسين للمجلس.

وترد معلومات مستكملة عن عمل وحدة دعم التحقيقات في المعلومات التكميلية المتعلقة بالميزانية.

المرفق الثالث

موجز عام للموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

الميزانية العادية ^(أ)			الموارد المقررة الأخرى ^(ب)			الموارد الخارجة عن الميزانية			المجموع		
تقديرات عام 2023 (قبل اعتمادات إعادة تقدير التكاليف)			تقديرات عام 2022			تقديرات عام 2023			تقديرات عام 2022		
الفرق	الفرق	الفرق	الفرق	الفرق	الفرق	الفرق	الفرق	الفرق	الفرق	الفرق	الفرق
الموارد المالية											
مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان	133 952,7	144 268,9	10 316,2	2 347,0	2 378,7	31,7	244 719,4	256 955,1	12 235,7	381 019,1	403 602,7
اللجنة المعنية بالمفقودين في قبرص	620,9	620,9	—	—	—	—	—	—	—	620,9	620,9
المجموع	134 573,6	144 889,8	10 316,2	2 347,0	2 378,7	31,7	244 719,4	256 955,1	12 235,7	381 640,0	404 223,6
الموارد المتصلة بالوظائف											
مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان	469	469	—	10	10	—	1 069	1 193	124	1 548	1 672
اللجنة المعنية بالمفقودين في قبرص ^(ج)	3	3	—	—	—	—	—	—	—	3	3
المجموع	472	472	—	10	10	—	1 069	1 193	124	1 551	1 675

(أ) تشمل 10 وظائف مؤقتة.

(ب) تشمل وظيفتين مؤقتتين.

(ج) تشمل 3 وظائف مؤقتة.